

جامعة محمد بوضياف المسيلة
كلية الحقوق والعلوم السياسية
قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية



مذكرة تخرج لاستكمال متطلبات نيل شهادة الماستر
في ميدان الحقوق والعلوم السياسية
شعبة العلوم السياسية
تخصص الادارة المحلية

استراتيجية رقمنة العمليات الادارية
في البلدية
بلدية الهامل أنموذجا 2023/2013

إشراف الدكتور
عبد الغني حجاب

إعداد الطالب:
حمزة بونيف

رئيسا	الأستاذ نوري دومي
مشرفا ومقررا	الدكتور عبد الغني حجاب
مناقشا	الدكتور زكرياء حريزي

نوقشت وأجيزت يوم: 19 جوان 2025

السنة الجامعية: 2025/ 2024

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إهداء

الحمد لله حمد الشاكرين والحمد لله حمد الطيبين
الحمد لله الذي بشكره تدوم النعم الحمد لله الذي يسر لنا ما كان عسيراً
وسهل لنا منهاج السبيل لنصل إلى هذه المرحلة لننال بذلك رضاه
أهدي هذا العمل
إلى روح أبي رحمة الله عليه واسكنه فسيح جنانه
إلى شمعة تنير دربي أُمي حفظها الله
وكل أفراد العائلة وإلى كل من يحب لنا الخير ويتمنى لنا النجاح
إلى الزملاء الذين شاركونا بأفكارهم ومعلوماتهم طيلة فترة الدراسة التي
ستدوم ذكراها في قلوبنا
وإلى كل من نساهم القلم وأبي الوجدان إلا أن يذكرهم



شكر و عرفان

نشكر الله سبحانه وتعالى على فضله وتوفيقه لنا، والقائل في محكم تنزيل:

قال تعالى:

﴿رَبِّ أَوْزَعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَدْخِلْنِي بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ﴾

سورة النمل الآية 19.

وتقدم مصداقا لقول النبي صلى الله عليه وسلم:

﴿مَنْ لَمْ يَشْكُرِ النَّاسَ لَمْ يَشْكُرِ اللَّهَ﴾

تقدم بالشكر الخاص إلى الأستاذ المشرف: الدكتور عبد الغني حجاب الذي سهل لنا طريق العمل ولم يخل علينا بنصائحه القيمة، فوجهنا حين الخطأ وشجعنا حين الصواب، فكان نعم المشرف.

كما نتقد بالشكر الجزيل إلى كل أساتذة قسم العلوم السياسية.

كما ولا يفوتنا أن نتقدم بجزيل الشكر والعرفان إلى كل من قدم لنا يد العون والمساعدة، ونخص بالذكر كل من ساهم بالكثير أو القليل، من قريب أو حتى من بعيد في إخراج هذا العمل إلى النور من أساتذة وطلبة.

وفي الأخير نحمد الله عز وجل الذي أعاننا في إنهاء هذا العمل

حمزة بونيف

مقدمة

يشهد العالم اليوم ثورة معرفية وتطور علمي كبير وتحديات كثيرة أدت إلى تغير جذري مس مختلف المستويات، اجتماعية منها واقتصادية وثقافية وإدارية. مما خلق ضرورة إدماج التطور التكنولوجي الحديث في مختلف الهيئات والمؤسسات سواء الخاصة كانت او العامة وذلك بغرض تحسين الاداء في الانتاج والكفاءة وسرعة الخدمات.

هذا ما أدى بالهيئات الحكومية إلى انتهاج مخططات واستراتيجيات للاستفادة من هذه الثورة لتكون الخدمات أكثر جودة، حيث أضحى هذه الاخيرة ضرورة حتمية ومطلبا اساسيا لتحقيق الرضى عند المواطنين فاصبح من الضروري التخلي عن اساليب العمل التقليدي في الادارات وانتهج أساليب أكثر حداثة وتقنيات أكثر تطورا وهذا من خلال الاستغناء التدريجي عن الاساليب التقليدية والمعاملات الورقية والتوجه نحو ادارة أكثر دقة وفي اقل وقت ممكن وبأقل التكاليف وبجودة عالية، وذلك من خلال الاعتماد على رقمنة الادارات في جميع المستويات وفي مختلف الهيئات الحكومية المركزية ومختلف الهيئات المحلية والاقليمية.

من هذا المنطلق ظهر مصطلح الرقمنة مع ظهور تطورات الادارة الحديثة ومع التكنولوجيات الحديثة للإدارة، والذي يهدف إلى تحقيق خدمات عامة أكثر دقة وأكثر شفافية على المستويين المركزي واللامركزي من خلال استخدام الوسائل الالكترونية في عمل هذه المنظمات ويعتبر قطاع الجماعات المحلية من بين أهم القطاعات التي تتأثر بهذه التغيرات، وذلك باعتبار الجماعات المحلية النواة او اللبنة الاقرب من المواطنين وهذا بسبب العلاقة المباشرة بين أجود الخدمات المقدمة للمواطنين والرفاه الاقتصادي والاجتماعي، ومن هذا ادركت المؤسسات الحديثة مدى اهمية توظيف التكنولوجيات الحديثة وذلك لضمان تحقيق الاهداف واشباع الحاجات الاساسية للمواطنين.

لهذا زادت قناعة لدى الحكومات بضرورة التغيير ومواكبة هذه الثورة الرقمية حتى تتمكن من تحقيق الازدهار والتقدم.

والإدارة الجزائرية كغيرها من الادارات في معظم الدول شهدت عدة تغييرات واصلاحات خاصة مع تبني البيات التحديث الاداري والسعي وراء تعزيز مفهوم ادارة الجودة الشاملة وعصرنة الخدمات المقدمة من اجل تحقيق الرضى العام، وهذا الاخير فرض على الجماعات المحلية في الجزائر موجة تحديات ضمن بيئة اتصالية متغيرة حديثة، لذا وجب العمل على الجماعات المحلية للتأقلم مع المستجدات لتحقيق نوعا من التوافق فيما بينها تنظيميا وبين التسارع لاكتساب التكنولوجيا وتحقيق معايير الجودة الشاملة واشباع حاجيات المواطنين، وهذا ما اتضح جليا من خلال التحسن في الاجراءات الادارية للبلديات وذلك داخل مصالحتها من خلال التقليل من الشبائيك اثناء تقديم الخدمات، كما تم وضع ضوابط قانونية تسير الجماعات المحلية وتخصيص برامج متكاملة لمواجهة تعقيدات الادارة الكلاسيكية والتصدي للفساد الاداري ودعم اللامركزية وتوفير اطار مناسب يتلاءم مع متغيرات التحديث الاداري.

ويهدف عصرنة الادارة العمومية سعت الجزائر إلى تبني عدة إصلاحات ليست ببعيدة فتبت عدة مشاريع وبرامج وجملة من الاصلاحات التي مست جميع الهياكل والقطاعات اهمها مشروع الجزائر الالكترونية 2008/2013 والذي يعتبر نقطة انطلاق لرقمنة جميع العمليات الادارية في جميع مؤسساتها والذي تلتها بعض التحديثات قصد تبسيط وتقريب الادارة من المواطنين وكذا الاستثمار في العنصر البشري من خلال التدريب والتعليم تماشيا مع عناصر الادارة الحديثة، لذا فالجودة الشاملة تعتبر جزءا هاما من ادارة الموارد البشرية وكذلك عملت الحكومة على تجديد وتحديث الهياكل والتجهيزات خاصة على مستوى الهيئات الخدمانية والتي لها علاقة مباشرة مع المواطنين كالجماعات المحلية مثلا وذلك لغرض تسهيل الحصول على مختلف الوثائق الادارية كجواز السفر البيومتري وبطاقة التعريف البيومترية، وهذا كله سعيا لنيل رضى المواطنين وتحقيق الاهداف المسطرة.

ومن هذا المنطلق عمدت الادارة الجزائرية من خلال عدة استراتيجيات وطرق حديثة لتحقيق الفعالية في التنظيم الاداري وهذا ما أظهر جليا في اساليب تقديمها للخدمات، وهذا ما أظهر جليا في التحسن التدريجي وذلك بتبسيط الاجراءات المقدمة داخل مصالحها وذلك من خلال التقليل من الاجراءات البيروقراطية من خلال التقليل من الشبائيك اثناء تقديم الخدمات والتي تطلبت وضع ضوابط قانونية وهياكل تنظيمية تسيير الجماعات المحلية، كل هذه الاجراءات زادت من فعالية اداء الادارة في الجزائر بشكل عام وزادت من علاقة الجمهور بالإدارة العامة.

1. مبررات اختيار الموضوع

ان الاهتمام العلمي بموضوع العصر (الرقمنة) في العقدين الاخيرين والتطورات المتسارعة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات او ما يصطلح على تسميته الانفجار التكنولوجي عبر شبكاته المختلفة وهذا نتيجة للاكتشافات العلمية الحاصلة وما حققته من توفير للجهد والوقت من اهم الاسباب التي حركت التفكير لدى الباحث لدراسة هذا الموضوع، اضافة إلى توفر عنصر الحدائة لموضوع الدراسة، ويمكن تلخيص اهم مبررات اختيارنا للبحث في هذا الاخير كما يلي:

• المبررات الذاتية

والتي تنطلق من اهتمامي الشخصي لموضوع رقمنة العمليات الادارية في الجماعات المحلية، وباعتبارها حجر الاساس لترقية وتطوير الادارة وعصرنتها وانطلاقا من قناعتي الشخصية من أن اي تحديث في الادارة يمس بالضرورة رضى المواطنين وهذا ما تسمو اليه الرقمنة والتي تهدف إلى اعادة النظر في العلاقة بين المواطن والادارة.

وارتباطي الشخصي من الناحية العملية والوظيفية بالموضوع والانهار بالتطور السريع الذي عرفته بعض مصالح البلدية وازالة بعض الابهام والغموض الذي يحيط بالموضوع.

• المبررات الموضوعية

وتنبع هذه الاخيرة من القيمة العلمية الهامة لموضوع رقمنة العمليات الادارية على مستوى الهيئات الحكومية خاصة البلديات، وهذا ما يتطلب من الباحث التوسع لمعالجة هذا الموضوع ولإثراء في جوانبه النظرية والتطبيقية ذلك لقابليته للبحث والدراسة وايضا لنقص البحوث والدراسات الأكاديمية الجزائرية التي تناولت هذا الاخير ومحاولة منا لتسليط الضوء على واقع الرقمنة في الجماعات المحلية ومحاولة معرفة العوامل المساعدة لهذه العملية والتحديات التي تواجهها.

2. صعوبات الدراسة

بالرغم من جدة وحدائة موضوع الرقمنة وعلى أنه موضوع الساعة لكن الباحث قد يواجه العديد من الصعوبات:

- ندرة وقلة المراجع التي تناولت موضوع رقمنة العمليات الادارية في الجماعات المحلية بإسهاب وتفصيل دقيق.
- تداخل مواضيع الرقمنة والادارة الالكترونية ومجالات تطبيقها وتشابه المصطلحات.
- صعوبة جمع المعطيات والمعلومات والمتعلقة بالتجربة الجزائرية لعصرنة قطاع الجماعات المحلية.
- ضيق الوقت.
- عدم فهم الاستبيان خاصة من طرف المواطنين وذلك لتباين المستوى العلمي.

3. أهداف الدراسة

محاولة منا لفهم موضوع الرقمنة ومجال تطبيقها في الجماعات المحلية ومردود عصرنة هذا القطاع من حيث الجودة والوقت والجهد والتكلفة.

إبراز وتبسيط التعاريف والمفاهيم المتعلقة بالرقمنة والادارة الالكترونية كمفهوم عصري وحديث يعتمد على تكنولوجيا المعلومات والاتصال لتحقيق الفعالية والكفاءة، وإلقاء الضوء على مسار التحول من الادارة الكلاسيكية إلى ادارة رقمنة الوثائق الادارية، والبحث عن أهم التجارب والاستراتيجيات والمشاريع المتعلقة بتطبيق الادارة الالكترونية في قطاع الجماعات المحلية.

4. اهمية الدراسة

لموضوع الرقمنة في جميع المستويات والقطاعات خاصة قطاع الجماعات المحلية اهمية كبيرة من الناحية العملية او من الناحية العلمية.

• الالهية العملية

إن موضوعنا يحظى بأهمية بالغة على المستوى العلمي وذلك من ابراز العلاقة بين الادارة

الالكترونية والجودة الشاملة وواقع التجربة الجزائرية من خلال استراتيجية رقمنة العمليات الادارية في البلدية وذلك محاولة للتقليل من الممارسات البيروقراطية والورقنة. وطول الوقت والعراقيل التي تحد من فعالية هذه الاستراتيجيات ووصولاً إلى العمل الالكتروني وتخفيف الوثائق وتقليل الجهد عن الموظف والمواطن على حد سواء.

• الالهية العلمية

ان موضوعنا يتناول اشكالية تحقيق الفعالية والكفاءة في الادارة العامة في الجزائر والامر يتعلق بفهم العلاقة بين متغيرين مهمين هما الادارة الالكترونية وتحقيق الفاعلية برقمنة الوثائق الادارية في البلدية والبحث في العلاقة بينهما ومحاولة التثبت في مختلف المتغيرات التي تضبط هذا الموضوع.

5. اشكالية الدراسة:

إن محاولة تطبيقات مشاريع وإستراتيجيات الرقمنة بفعالية في الادارة تتطلب عملية تقييم مستمر لمعرفة مدى النتائج المحققة والاهداف المرجوة، ومن ثم ايجاد طرق وتحديثات تطويرية لتدارك أي فجوة فيما بين ما هو محقق وما هو مطلوب من الادارة.

وعلى ضوء هذا نحاول إبراز إصلاح قطاع البلديات من خلال ادخال التكنولوجيا الرقمية وما نتج عنه من تغير جذري من نظام تقليدي بطيء يعتمد كلياً على الاوراق ويتعامل مباشرة مع المواطن إلى نظام حديث يعتمد كلياً على وسائل ومنصات التكنولوجيا الحديثة.

ومن هذا المنطلق ومما سبق من معطيات تظهر معالم للإشكالية والتي سنحاول معالجتها والاجابة عنها في هذا الموضوع والتي نحددها في التساؤل الجوهرى التالي:

كيف يساهم استخدام إستراتيجية رقمنة العمليات الادارية على مستوى الخدمات المقدمة من البلدية في الجزائر؟

وفي ضوء هذه الاشكالية يمين ان نطرح عدة تساؤلات مهمة لعل اهمها:

- ماهي متطلبات تطبيق الالكترونية والرقمنة في الادارات على مستوى البلدية؟

- إلى اي مدى ساهمت استراتيجيات التحول الرقمي في عصرنة البلدية؟

- ماهي أبرز مخططات وبرامج وزارة الداخلية في تطبيق الادارة الالكترونية والرقمنة على مستوى البلديات؟

6. حدود الدراسة

* الحدود الزمنية

وذلك متعلق بتحليل الزمني لمسار رقمنة الإدارة المحلية في الجزائر من خلال التتبع التكنولوجي لاستراتيجيات الإصلاح الإداري والتي عرفها الإدارة الجزائرية من خلال التركيز على الفترة الزمنية الممتدة عقدا من الزمن (2013 إلى 2023) مع الاسترشاد ببعض الاستراتيجيات السابقة كونها نقطة البداية للتحويل الرقمي.

• الحدود المكانية

فدراستنا تدور حول واقع الإدارة الالكترونية في البلدية حيث تمت الدراسة على بلدية الهامل نموذجاً وخصصنا جانبا تطبيقيا لدراسة مجال تطبيق استراتيجية رقمنة العمليات الإدارية على مستوى مصالحها.

7. فرضيات الدراسة

ان معالجة الاشكالية محل البحث يمكن ان يكون في ضوء الفرضيات التالية

- تعتبر الإدارة الالكترونية في البلدية مدخلا اساسيا لتحقيق الكفاءة ورضى المواطنين.

- تبني استراتيجيات رقمنة العمليات الإدارية كفيل بالرفع من جودة مخرجاتها وتحسين اداءها.

- ان التحول من الإدارة الكلاسيكية المعقدة اداريا والتي تعتمد على الورق إلى ادارة الكترونية أكثر شفافية

وبساطة في الجزائر يعتمد على برامج وسياسات وطنية تتضمن مخططات استراتيجية يشارك فيها جميع الفاعلين.

- توجد علاقة ارتباطية بين غياب الرقمنة ونقص الكفاءة والفعالية في الخدمة العمومية للبلدية.

8. منهجية الدراسة

لقد اعتمدنا في دراستنا على مبدأ التكامل المنهجي لدراسة الظواهر الاجتماعية والسياسية، فلقد حاولنا قدر

المستطاع الاستفادة من مختلف المقاربات والمناهج والتي تتماشى مع طبيعة موضوعنا مثل:

• المنهج الوصفي التحليلي

كون الظاهرة محل الدراسة تحتاج إلى الاحاطة بجميع جوانبها وتفصيلها وجزئياتها ومحاولة فهم العلاقة بين متغيراتها من خلال وصف وتحليل مفاهيم الإدارة الالكترونية عملية رقمنة الوثائق الإدارية كذلك مختلف التعاريف والمبادئ، كما اعتمدنا على الوصف التفصيلي للظاهرة محل الدراسة قصد الوصول إلى نتائج علمية دقيقة وبطريقة موضوعية. كما عرجنا إلى المحطات التاريخية (تكنولوجية) التي مست تطور العمليات الإدارية في البلدية ومن خلال هذا المنهج حاولنا سرد مختلف المحطات والتطورات الحاصلة في ظاهرة الإدارة الالكترونية في الجزائر ورصد ارهاصات هذا التحول الالكتروني في الجزائر في بيئة الإدارة الجزائرية مع الاحاطة بتطور القوانين والتشريعات المنظمة لهذه الظاهرة.

• منهج دراسة حالة

وذلك لتوفر جزء تطبيقي لدراستنا لهذا خصص هذا المنهج لدراسة واقع واستراتيجيات رقمنة الجماعات المحلية

في الجزائر وذلك بدراسة بلدية الهامل نموذجاً ومحاولة اسقاط ذلك على باقي البلديات ولو بدرجة اقل وذلك لتباين

بلديات الوطن فحاولنا التركيز على الاسس والاليات التي اعتمدت على مستوى البلدية لإبراز تحول الإدارة إلى الرقمنة

على المستوى المحلي وهذا في محاولة لإسقاط البحث العلمي على الواقع الميداني (بلدية الهامل).

أما عن ادوات الدراسة فلقد اعتمدنا لتحقيق اهداف الدراسة الاستبيان كوسيلة احصائية لجمع المعلومات من مجتمع البحث، حيث قمنا باختيار عينة من الموظفين مقدره ب30 من مختلف المستويات والاعمار، وكذلك عينة من المواطنين المقيمين بالبلدية محل الدراسة 30 اخترناهم عشوائيا.

كما استعملنا الملاحظة والتي تعتبر من الاساليب العلمية المساعدة لفهم الظواهر من خلال كشف وتحديد المتغيرات المؤثرة في الظاهرة.

الفصل الأول:

استراتيجية الجزائر الالكترونية

في البلدية 2013/2023

تمهيد

تعتبر البلدية من الهيئات العمومية التي تقدم خدمات بشكل مباشر للمواطنين فتعتبر هيكل تنظيمي مفتوح على البيئة الخارجية يحاول من خلال موظفيه اشباع مختلف حاجيات المواطنين الادارية وذلك بوضع خطط وبرامج وامكانيات وميزانيات سنوية لتنفيذ ذلك.

وفي ظل التحولات الرقمية على جميع المستويات الادارية والاعتماد على التكنولوجيا الحديثة في التسيير وتحسين الخدمة قصد كسب رضى وثقة المواطن.

ان تطبيق الإدارة الالكترونية على مستوى البلدية يساهم إلى حد ما في التقليل من مظاهر البيروقراطية ويعمل على تسهيل مختلف المعاملات من خلال تبني نظام خدماتي الكتروني لزيادة الكفاءة وتحقيق الاهداف، فهناك اجراءات تبنتها وزارة الداخلية والجماعات المحلية من اجل الاندماج السريع للخدمات الالكترونية العمومية اضافة إلى برامج واستراتيجيات عملت من خلالها على الانتقال من الورقنة والاجراءات المعقدة إلى ادارة أكثر قرب من المواطن وسهولة نسبيا وبرز هذا التحول جليا على مستوى المصالح المدنية لمختلف بلديات الوطن.

وفي هذا الفصل سنحاول للتطرق على اهم استراتيجيات التحول الرقمي في الجماعات المحلية من خلال:

المبحث الأول:

تحديث وعصرنة البلدية في الجزائر

تعتبر البلدية الهيئة القاعدية الاولى في البلاد فهي المؤسسة الحكومية الأكثر قربا من المواطنين لذا ركزت الدولة على اعادة تأهيلها لتتماشى ومتطلبات العصر الحديث لتقديم خدمات أكثر فعالية مساهمة بذلك في عجلة التنمية والنهوض بالاقتصاد الوطني.

لذا قامت الجزائر على عصرنة وتحسين الخدمات على مستوى البلديات وذلك من خلال عدة إصلاحات على مستوى مرافقها قصد تحسين أدائها والوصول إلى الجودة الشاملة وتحقيق الرضى لدى المواطن وتحقيق التطور والاستفادة من تقنيات التكنولوجيا الحديثة، فعرفت البلاد عدة إصلاحات حاولت من خلالها التقليل من العجز في تقديم الخدمات.

تعتبر الإدارة الالكترونية من أهم البرامج والوسائل التي سعت الجزائر إلى تطبيقها لزيادة المردودية في تقديم الخدمات وهذا من خلال تطبيق ما يسمى المرفق العام الالكتروني وذلك من خلال تقديم خدمات الكترونية بعضها عن بعد وبرز هذا من خلال رقمنة البلدية والتحول من الكلاسيكية التي تتسم بالتعقيد إلى أخرى أكثر حداثة وشفافية وهذا ما سنبرزه في النقاط التالية:

المطلب الأول:

الوزارة المنتدبة المكلفة بإصلاح الخدمة العمومية

تم تشكيل هذه الوزارة وفقا للمرسوم التنفيذي رقم 13/382 الذي يحدد عمل هذه الوزارة وتنظيمها وهيكلها وهي حسب المرسوم تتشكل من:

- أمين عام
- رئيس الديوان مع مساعديه 06 مكلفين بالدراسات والاستشارة
- المفتشية العامة بموجب المادة الثانية من المرسوم التنفيذي رقم 13/382 فان من مهامها تقييم سير مصالح الدولة والجماعات المحلية والهيئات العمومية التابعة لها والاجراءات الإدارية والوسائل المستعملة لذلك، وكذلك الاقتراحات المتعلقة بتحسين مجال الجماعات المحلية وتقييم سير الهياكل المركزية واللامركزية
- المديرية وتتكون من 4 مديريات:
 - * المديرية العامة للإصلاح الاداري
 - * المديرية العامة للخدمة العمومية
 - * المديرية العامة للتوظيف العمومية
 - * مديرية الادارة العامة

1. صلاحيات الوزير المنتدب لدى الوزير الاول المكلف بإصلاح الخدة العمومية

ويمكن أن نلخصها في النقاط التالية:

- تنسيق الأعمال وتبسيط الإجراءات الإدارية وتخفيفها
- ترقية الأعمال الموجهة لتحسين نوعية الخدمة العمومية
- دراسة وتنظيم الخدمة العمومية وسيرها.
- دراسة واقتراح كل تسيير يهدف تسهيل الاستفادة من الخدمة العمومية.
- تثمين وترشيد وتحسين مردود الخمة العمومية.
- العمل على تحقيق المهنية وأخلاقيات المرفق العام.
- تحسين ظروف عمل أعوان المرفق العام وضمان حماية حقوقهم
- التشجيع على تطوير الادارة الالكترونية بإدخال التكنولوجيا الحديثة للإعلام والاتصال وتعميمها.
- ترقية حقوق مستعملي الخدمة العمومية وحمايتهم.
- وضع اليات للمتابعة والتقييم الدوري لخدمات المرفق العمومي.

¹ ج د ش، المرسوم التنفيذي رقم 13/382 المؤرخ في 15 يناير 2013 يحدد صلاحيات كاتب الدولة لدى الوزير المكلف بالإحصائيات والاستشراف، الجريدة الرسمية، ع 3 الصادرة في 16 يناير 2013، ص 20.

- وضع انظمة واجراءات فعالة في مجال الاتصال والاعلام للمواطنين حول خمة الرفق العام وتحسين حصول المستخدمين على المعلومات وجمع آرائهم واقتراحاتهم والرد على شكاويهم

- تحفيز وتشجيع مستخدمي المرفق العام والمجتمع المدني في تحسين الخدمة العمومية.

2. إلغاء الوزارة المنتدبة المكلفة بإصلاح الخدمة العمومية

تم إلغاء الوزارة المنتدبة بعد الانتخابات الرئاسية ابريل 2014 في ظل تشكيل حكومي جديد والتي لم تدم سوى سبعة أشهر من الخدمة وذلك بقرار مباشر من رئيس الجمهورية، وعلى سبيل الدمج بين الوزارات وبعد إلغاء هذه الوزارة المنتدبة تم إلحاق مديريتي الوظيفة العمومية والإصلاح الإداري بوزارة الداخلية والجماعات المحلية مباشرة ووفق مراسيم تنفيذية، ليصبح بذلك وزير الداخلية والجماعات المحلية المسؤول المباشر وبالتشارك مع القطاعات الأخرى على متابعة تحسين وترشيد الخدمة العمومية.

وبعد إلغاء الوزارة المنتدبة والمكلفة بإصلاح الخدمة العمومية تم نقل المهام من المديرية العامة لها إلى وزارة الداخلية والجماعات المحلية وفق مرسوم تنفيذي رقم 194/14 المتضمن تنظيم المديرية العامة للوظيفة العمومية والإصلاح الإداري¹، في حين تم الإبقاء على نفس المهام والتشكيلات الفرعية للمديريات التي كانت سابقا في إطار المرسوم التنفيذي 192/03. وتواصلت محاولات الإصلاح من طرف وزارة الداخلية والجماعات المحلية بالتنسيق والتوافق مع بعض الوزارات كوزارة العدالة، وزارة التربية ووزارة الخارجية.. الخ والتي هي في اتصال مباشر مع المواطن وفي تواصل دائم معه.

¹ ج ج دش، المرسوم التنفيذي رقم 194/14، المؤرخ في 2 جويلية 2014، المتضمن تنظيم المديرية العامة للوظيفة العمومية والإصلاح الإداري، الجريدة الرسمية، ع 41، الصادرة في 03 جويلية 2014.

المطلب الثاني:

المرصد الوطني للمرفق العام

استجابة لمتطلبات تحديث الجماعات المحلية تماشيا مع التطور التكنولوجي الحادث تم إنشاء المرصد الوطني للمرفق العام من قبل وزير الداخلية والجماعات المحلية والذي يعد من مساعي الإصلاح الإداري لرئيس الجمهورية، حيث تم إنشاؤه بموجب المرسوم الرئاسي رقم 16-103 الموافق لـ 07 يناير 2016 وهو هيئة مركزية رسمية من مهمتها ترقية المرفق العام والإدارة وتطويرها وتنفيذ أعمال السياسة الوطنية¹.

ويبرز تعريف المرصد الوطني للمرفق العام وفقا للمادة 02 من المرسوم الرئاسي رقم 16-03 على انه هيئة استشارية² وتتكون من عدد من الفنيين متخصصين ذو خبرة يجتمعون للمناقشة والاستشارة والاستشراف للبحث في مسائل تسهيل الإدارة وعملياتها.

فالمرصد العام الوطني للمرفق العمومي هو جهاز او هيكل تنظيمي استشاري لدى وزير الداخلية والجماعات المحلية تقوم بتقديم الاقتراحات فيما يتعلق بعصرنة المرفق العام واصلاح الخدمة العمومية وترقيتها³، يتشكل هذا التنظيم من ممثلي القطاعات الوزارية، اضافة للمجتمع المدني ووسائل الاعلام.

1. مهام المرصد الوطني للمرفق العام

باعتبار المرصد الوطني للمرفق العام من اهم الهيئات الاستشارية في الجزائر في مجال ترقية مرافق الخمة العمومية فان مهامه تتلخص في 4 مستويات:

1.1. مهام استشارية و اقتراحية

● اقتراح القواعد والتدابير الرامية إلى تحسين المرفق العام وسيره تماشيا مع التطورات التكنولوجية والاقتصادية والاجتماعية والسياسية.. الخ وكذا مستعملي المرفق العام.

التنسيق والربط بين مختلف المستويات والهيئات العمومية والدوائر الوزارية قصد ترقية الابتكار.

2.1. مهام ترقية التسيير التشاركي

- ترقية وحمايتها وحقوق مستعملي المرفق العام.
- المساواة من الاستفادة من المرفق العمومي
- العمل على تشجيع مشاركة مستعملي المرفق العام وكذا المجتمع المدني في تحسين خدمات المرفق العام⁴.
- المساهمة في الحد من التعقيد الاداري وتبسيط المعاملات الادارية.

¹ نصير سمارة، المرصد الوطني للمرفق العام: إطار لتقويم السياسات الادارية العمومية في الجزائر. مجلة حوليات جامعة قالمة للعلوم الاجتماعية والانسانية، العدد 26 جوان 2019، ص 275.

² احمد بوضياف، الهيئات الاستشارية في الادارة الجزائرية. الجزائر: المؤسسة الوطنية للكتاب، 1989، ص 85.

³ منال بن شناف، احمد بن اعراب، دور المرصد الوطني للمرفق العام في اصلاح الخدمة العمومية في الجزائر، مجلة دفاتر السياسة والقانون، المجلد 12، العدد 01 جانفي 2020، ص 105.

⁴ منال بن شناف، احمد بن اعراب، نفس المرجع السابق، ص 106.

3.1. عصنة المرفق العام¹

وذلك باتخاذ جميع التدابير والاقتراحات التي من شأنها تحديث المرفق العام بكامل مستوياته وهيئاته من خلال:

- تطوير الادارة الالكترونية بإدخال التكنولوجيات الحديثة للإعلام والاتصال وتعميمها.
- تسهيل حصول مستعملي المرفق العام على المعلومة والأخذ بعين الاعتبار اقتراحاتهم وآرائهم والرد على شكاويهم.

4.1. أخلة المرفق العام

وهذا من خلال ارساء المهنية في المرفق العام من خلال:

- ترقية القيم الاخلاقية لأعوان المرفق العام.
- العمل على ترقية ثقافة المردودية والاستحقاق الشخصي لا عوان المرفق العمومي.
- تحسين ظروف عمل اعوان المرفق العام ومستعمليه.
- ارساء الثقة بين اعوان المرفق العام.

إلا انه ومنذ إنشائه سنة 2016 لم يرق المرصد الوطني للمرفق العام إلى صفة الإلزام والجديّة، إضافة لم ترقى اقتراحاته إلى الحدّثة والجدة، وتبرز مظاهر العجز التي وصل إليها من خلال الاستبانة التي حالت دون الرقي بالخدمة العمومية إلى التطور المنشود، ويمكن تلخيص هذه الأسباب فيما يلي:

- عدم تمتعه بالشخصية المعنوية.
- غياب صفة الإلزام للمؤسسات العمومية مع المرصد.
- عدم وجود مكتب إداري مسير للمرصد.
- لم يذكر المرسوم الرئاسي كيفية العمل مع مصالح وزارة الداخلية.
- مهام التسيير والتنظيم للمرصد الوطني للمرفق العام جاءت نظرية فلم تحدد العلاقة بينه وبين مختلف الهيئات الإدارية.

إلا انه لا يمكن ان نلغي جهود وزارة الداخلية والجماعات المحلية من خلال هيئاتها على تبسيط نوعي للإجراءات الإدارية وتقريب الإدارة من المواطن وتسهيل استخراج الوثائق الإدارية على مستوى الجماعات المحلية ومحاولة تقديم خدمات ترقى إلى تطلعات المواطنين.

¹ ج ج دش، المرسوم الرئاسي رقم 16-03 المؤرخ في 07 جانفي 2016 المتضمن انشاء المرصد الوطني للمرفق العام، الجريدة الرسمية عدد 02 بتاريخ 13 جانفي 2016، ص 13.

المطلب الثالث:

البلدية الالكترونية تطبيق واهداف

من الأساليب الحديثة التي اتبعتها الدولة الجزائرية لعصرنة الجماعات المحلية مشروع البلدية الالكترونية باعتبار الاخيرة أكثر قربا من المواطن واللبنة الاساسية في مجال التنمية من خلال الخدمات التي تقدمها فكان التخطيط للبلدية الالكترونية عبر مراحل ووفقا لبرنامج معين:

1. اختصار جميع المعلومات الادارية في شكل الكتروني

حيث وضع جميع الاستثمارات والمعلومات المتعلقة بالمواطنين وتعاملاتهم مع الادارة في بوابات ومواقع الكترونية لتسهيل الخدمات.

• البوابات الالكترونية: يتم في هذه المرحلة تمكن المواطن واعلامه من خلال هذه البوابات من معرفة المعلومات المتعلقة بخدمات البلدية العامة والوثائق المطلوبة من خلال:

- نشر المعلومات العامة المتعلقة بخدمات البلدية وشرحها.
- التعريف بالجانب السياحي للبلدية بالصورة والفيديو.
- نشر مختلف الارقام والهواتف التي تهتم المواطن.
- نشر النشاطات التي تقوم بها البلدية في مختلف المشاريع.

• الخدمات الاستعلامية هذه الخدمة تعتمد اعتمادا كليا على الانترنت من خلال البوابات الالكترونية مثل الاستعلام عن عناوين المؤسسات من خلال البحث في الدليل الالكتروني كذلك معلومات عن حالة الطقس للبلدية مواقيت الصلاة.. الخ.

2. أهداف البلدية الالكترونية

تعتبر البلدية الالكترونية هيكل تنظيمي جد متطور حيث تم من خلاله رفع مستوى الخدمات إلى تصل إلى حد الكفاءة فالتوجه نحو العمل الالكتروني يهدف إلى التحول الجذري من الخدمات التقليدية الكلاسيكية إلى خدمات الكترونية أكثر حداثة تتم عن طريق وسائل اتصال حديثة.

من بين اهم الاهداف لهذا التحول والتي تسعى البلدية لتحقيقها نذكر:

1.2. الحد من البيروقراطية ومظاهرها:

ان البيروقراطية مرتبطة ارتباطا وثيقا بالإدارة التقليدية التي كانت تتسم بالتعقيدات والبطء في اتخاذ القرارات هذا ما يفرض عرقلة للخدمات المقدمة للمواطنين، لهذا استحدثت الدولة البلدية الالكترونية للحد من تفشي الفساد الاداري، فبعدما كانت الادارة التقليدية تتمسك بهيكل تنظيمي جامد اصبحت أكثر مرونة مع المتغيرات الحاصلة فتطبيق التقنيات الحديثة في البلدية الالكترونية ادى إلى تقليص البيروقراطية والتخفيف من الروتين في تقديم الخدمات مما حسن جودة الخدمات في البلديات فأصبحت جميع المعاملات تقريبا الكترونية فاستبدلت السندات الورقية بأخرى الكترونية هذا ما سهل الحصول عليها دون عناء التنقل.

2.2. توطيد الثقة بين الادارة والمواطن

وذلك من خلال تسهيل الحصول على الخدمات الادارية وتقريبهم من الادارة لرفع مستوى الرضى والثقة.

ان التناسق والتواصل والتفاعل بين الادارات والمواطنين يخلق جو من الثقة المتبادلة وذلك لوضوح وجودة الخدمات المقدمة فأصبح المواطن يتفاعل مع ادارة الكترونية واحدة عوض التنقل إلى عدة ادارات سابقا.

3.2. الشفافية في المعاملات الادارية

سعت الادارة الالكترونية إلى تثبيت مبدا الشفافية من خلال ارساء قواعد الشفافية وذلك بتوفير المعلومات وسهولة الحصول عليها مما يؤدي بدوره إلى تعزيز روح الديمقراطية وروح التشاركية، وتوطيد العلاقة بين المواطن والإدارة، فالشفافية الادارية سلاح لمكافحة الفساد الاداري وذلك من خلال مبدا الوضوح في تقديم الخدمات والتشاركية في صنع القرارات مع عدم المس بحياة الافراد الخاصة المتعلقة بأسرارهم الفردية واحوالهم الشخصية.

المبحث الثاني:

برامج استراتيجية رقمته العمليات الإدارية في البلدية: 2013-2023

باعتبار البلدية الوحدة الاساسية في التنمية المحلية من خلال الخدمات التي تقدمها والأكثر قربا للمواطن قامت وزارة الداخلية والجماعات المحلية على ترقيتها من خلال عدة برامج لتحديث الإجراءات الإدارية وتخفيفها وتبسيطها ومحاولة الوصول إلى كفاءة المردود الاداري وفعالية المورد البشري وذلك بتأهيلها لأداء مهامها بشكل أكثر دقة من خلال برامج ودورات تدريبية لإتقان العمل بأحدث البرمجيات والتقنيات الحديثة المرتبطة بالخدمة العمومية الالكترونية.

فاستراتيجيات الرقمنة على مستوى البلديات ركزت اساسا على التحول من الورقنة إلى الرقمنة بتقليص الاعتماد على الورق إلى الحد الاقصى وخاصة على مستوى جميع مصالحها على غرار الحالة المدنية التي لا تكاد تخلو من الكم الهائل من الوثائق المدنية في مكاتبها والتي تشكل ضغطا على العمال والمواطنين على حد سواء.

لذا عمدت وزارة الداخلية والجماعات المحلية على رقمنة الوثائق الورقية وتحويلها إلى وثائق بيومترية كجواز السفر وبطاقة التعريف الوطني ورخصة السياقة وغيرها من الوثائق، واستحداث مواقع الكترونية على المستوى المري لتسهيل الاستفادة من بعض الخدمات العمومية.

ومن خلال هذا المبحث سنتطرق باسها إلى أبرز البرامج الرقمية في الجماعات المحلية:

المطلب الأول: السجل الوطني الالي للحالة المدنية

المطلب الثاني: الوثائق البيومترية

المطلب الثالث: الخدمات الالكترونية عن بعد

المطلب الأول:

السجل الوطني الآلي للحالة المدنية

نشأته:

تم استحداث السجل الوطني الآلي للحالة المدنية بموجب أحكام المادة 25 مكرر من قانون الحالة المدنية رقم 08-14¹، والذي يقضي بإنشاء سجل وطني إلكتروني للحالة المدنية لدى وزارة الداخلية والجماعات المحلية وهذا يدخل ضمن خطوات عصرنة الجماعات المحلية، ولقد دخل حيز التنفيذ ابتداء من 15 فيفري 2014² وهو نظام رقمي متكامل يتضمن كل عقود الحالة المدنية والتعديلات والتصحيحات التي تم تدوينها.

وهو سجل مستحدث من طرف وزارة الداخلية والجماعات المحلية يرتبط ارتباطا مباشرا بالبلديات وملحقاتها الإدارية، إضافة إلى البعثات الدبلوماسية والدوائر القنصلية وهو سجل وطني يربط بين المؤسسات العمومية المحلية لاسيما المصالح المركزية لوزارة العدل³.

1. مراحل نشأته

مر السجل الوطني الآلي عبر نشأته إلى ما وصل اليه بمرحلتين:

● المرحلة الأولى: مرحلة جمع المعطيات الرقمية

كانت بدايتها في إنشاء وزارة الداخلية والجماعات المحلية لقاعدة معطيات لـ 1541 بلدية عبر الوطن والتي تمت بأخذ صور رقمية ومعطيات محجوزة وصور ممسوحة ضوئيا بأجهزة خاصة من طرف البلديات مكان الميلاد والتي تتضمن كل عقود الميلاد وجميع سجلات الحالة المدنية وكان ذلك بتاريخ 15 فيفري 2014 أما التعديلات والاختفاء فقد وضع لها نظام يقوم بتصحيحها ليا إذا تعلق الأمر بالجانب الكتابي.

أما إذا كان الخطأ يتطلب تدل العدالة والحصول على قرار فالأمر يتطلب تصحيح على مستوى المنصة المخصصة لذلك.

● المرحلة الثانية: مرحلة استحداث قاعدة المعطيات للحالة المدنية

تمثلت في إنشاء قاعدة معطيات للحالة المدنية على مستوى البلديات لسجلات الحالة المدنية للبلدية وربطها مع 1541 بلدية عبر تراب الوطن عن طريق شبكة RHB التابعة لوزارة الداخلية والجماعات المحلية.

إضافة إلى وضع برمجيات مساعدة لذلك في كل بلدية متمثلة في:

- منصة تسليم شهادات الميلاد.
- منصة نقل الشهادات والتعديلات.

¹ المادة 25 مكرر من القانون رقم 08-14 المؤرخ في 09 أوت 2014 المعدل والمتمم للأمر رقم 70-02 المؤرخ في 19 فيفري 1970 المتعلق بالحالة المدنية، الجريدة الرسمية عدد 49 بتاريخ 20 أوت 2014.

² دليل قادة، الإدارة الالكترونية ودورها في تحسين الخمة العمومية "دراسة حالة وزارة الداخلية والجماعات المحلية" أطروحة دكتوراه في علوم التسيير، جامعة الجزائر 03، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، 2017، ص 163.

³ فضيلة خلفون ورياض بوريش، تطور أداء الجماعات المحلية في الجزائر على ضوء مشروع الإدارة الالكترونية، المجلة الجزائرية للأمن والتنمية، العدد 16، جانفي 2020.

- منصة تبليغ عن اخطاء محتملة اثناء الحجز والنقل.

ترسل كل بلدية كل أسبوع ما يتم حجزه في قاعدة البيانات من ولادات جديدة وبيانات هامشية إلى السجل الوطني الالي للحالة المدنية عبر الولاية عن طريق برمجيات نقل الشهادات.

2. اهداف السجل الوطني الالي للحالة المدنية

-ضمان تقريب الادارة من المواطن عن طريق فتح ملحقات جديدة للحالة المدنية بالبلديات وربطها بالألياف البصرية ذات التدفق العالي مع مقر البلدية المركزية.

- تحسين العلاقة بين الادارة والمواطن عن طريق التكفل بمتطلباتهم بطريقة سريعة.

- استحداث قاعدة معطيات وطنية من مختلف احداث الحالة المدنية المسجلة على مستوى جميع البلديات والتعديلات والتمهيشات والتي تشكل السجل الوطني الالكتروني للحالة المدنية.

-اختصار الوقت للمواطنين بدل التنقل إلى اماكن ميلادهم لاستخراج الوثائق وما يترتب عن ذلك من اعباء مالية وجهد ووقت¹.

3. مميزات السجل الالكتروني للحالة المدنية

مما سبق يمكن ان نوجز بعض المميزات لهذا السجل المستحدث مما يكتسبه من اهمية في خطوات رقمنة الادارة المحلية في الجزائر، ومن اهمها:

- اختصار البعد المكاني بتقريب الادارة من المواطن وذلك بتسليم وثائق الحالة المدنية للمواطنين في اي بلدية كانت على مستوى الوطن.

- تصحيح الخطاء عند الحجز

- التقليل من بعض الاوراق كإعفاء المواطنين من الوثائق الموجودة على مستوى السجل الالكتروني للحالة المدنية.

- التسهيل على المواطنين المقيمين في الخارج من استخراج شهادة الميلاد s12 عبر الانترنت مباشرة والحصول عليها من الممثلة الدبلوماسية.

مما سبق نرى ان هذا السجل يختلف عما سبقه من سجلات الحالة المدنية المعرفة بموجب الامر رقم 20/70

المؤرخ في 19/02/1970 المتضمن قانون الحالة المدنية خاصة فيما يتعلق ب:

- الاجراءات القانونية لفتح السجلات وفقا للمواد 7-8-9 من قانون الحالة المدنية هذا لأنه لا يمكن تطبيق هذه

الاجراءات القانونية على السجل الالكتروني لأنه في تحديث مستمر ويومي على خلاف السجلات الورقية.

- الاجراءات المتعلقة بحفظ السجلات وشروط الاطلاع عليها وكيفية مراقبتها المواد من 18 الى 25 من قانون

الحالة المدنية.

ويعود هذا الاختلاف² إلى عدة عوامل نذكر منها:

¹ سماح كحل الراس، منية شوايدية، دور رقمنة البلدية في تحسين الخدمة العمومية الالكترونية مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية، المجلد 04، العدد 01، 2021، ص 245-244.

² رزيقة مخناش، الخدمة العمومية الالكترونية على مستوى البلدية في الجزائر، مجلة الدراسات القانونية والسياسية، المجلد 06، العدد 02، جوان 2020، ص 227/228.

-السجل الوطني سجل مركزي موجود على مستوى وزارة الداخلية، وهذا يتناقى ومبدأ الاختصاص الاقليمي الذي جاء في قانون الحالة المدنية فيما يخص ضباط الحالة المدنية طبقا للمادة 04 من قانون الحالة المدنية - محتوى السجل الالي للحالة المدنية عبارة عن جميع السجلات الموجودة على مستوى البلديات. وعليه فان السجل الالي للحالة المدنية هو الخطوة الاولى في التأسيس للإدارة الالكترونية للجماعات المحلية في الجزائر، ويرز ذلك من خلال التقليل إلى الحد الادنى في استعمال الوثائق الورقية. هذا سمح للمواطن باستبدال الكثير من الوثائق واستبدالها ببطاقة ذكية تحوي جميع معلوماته وهذا يندرج في تخفيف الاعباء على المواطن وتبسيط الاجراءات الادارية ويستعملها في كافة معاملاته.¹

¹حكيم تبينة، تطبيقات مشروع البلدية الالكترونية في الجزائر" قراءة في بعض نماذج الخدمة العمومية "مجلة العلوم القانونية والاجتماعية، المجلد05، العدد03، سبتمبر 2020، ص541

المطلب الثاني:

الوثائق البيومترية

1. جواز السفر البيومتري

هو عبارة عن وثيقة هوية مؤمنة قابلة للقراءة اليا عبر اجهزة خاصة، حيث حدد وزير الداخلية والجماعات المحلية في قرار مؤرخ بـ 26 ديسمبر 2011 جميع المواصفات التقنية لجواز السفر البيومتري الالكتروني طبقا للمادة 02 منه حيث يضم جواز السفر البيومتري شريحة الكترونية تحوي على الشهادات الالكترونية للدولة الجزائرية وتحتوي ايضا على معلومات الحالة المدنية لصاحب جواز السفر البيومتري ومعلوماته البيومترية الرقمية والتي من ضمنها الصورة البيومترية له، وتوقيعه، وبصماته¹، وهذا طبقا للتوصيات المنصوص عليها في منظمة الدولية للطيران المدني (OACI).

وتم إطلاق أول جواز سفر بيومتري في الجزائر بداية جانفي 2012² وهذا على مستوى 48 ولاية، ليعمم بعدها في جميع المقاطعات الإدارية وعلى جميع المستويات والبعثات الدبلوماسية، والقنصليات والممثلات وذلك مع الأجل التي حددتها المنظمة الدولية للطيران 25 نوفمبر 2015 كتاريخ نهائي للعمل بجواز السفر التقليدي الكلاسيكي.

ولقد سخرت الدولة الجزائرية كامل الامكانيات والوسائل المادية والبشرية لتطبيق هذا التحول من جواز السفر الكلاسيكي إلى جواز السفر البيومتري، وذلك بإنشاء مركزين بيومترين على مستوى الوطن أحدهما بالعاصمة (الحميز) والثاني بالأغواط مع تسخير مالا يقل عن 400 موظف بين مهندسين متخصصين واداريين ومع تخصيص تجهيزات وتقنيات دقيقة لذلك، بهذه الجهود الجبارة التي قدمتها الدولة لهذا التحول من جواز السفر الكلاسيكي إلى جواز السفر البيومتري مع بداية 2016³.

وشملت عملية استصدار جوازات السفر البيومترية بداية البلديات ماعدا البلديات مقر الدوائر كبداية ثم تم ذلك عبر مراحل وفقا لما يلي:

- إعداد أرضية بيومترية على مستوى البلديات التي خصت باستصدار جواز السفر البيومتري الالكتروني حسب البطاقة التقنية المسلمة من طرف مصالح وزارة الداخلية والجماعات المحلية بتاريخ 20 سبتمبر 2015.

- تسليم الاجهزة الخاصة بالإصدار والتشخيص البيومتري لكافة بلديات الولاية عدا البلديات مقر الدوائر بتاريخ 14 ديسمبر 2015.

- الانطلاقة الرسمية لاستصدار جواز السفر البيومتري الالكتروني بتاريخ 14 جانفي 2015.

¹ قرار وزير الداخلية والجماعات المحلية، المؤرخ في 26 ديسمبر 2011، الذي يحدد المواصفات التقنية لجواز السفر البيومتري الالكتروني الجريدة الرسمية العدد 1، 14 جانفي 2012، ص 53.

² الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القرار الوزاري، المؤرخ في 26 ديسمبر 2011، الذي يحدد تاريخ بداية التداول بجواز السفر البيومتري الالكتروني، الجريدة الرسمية، العدد الاول، الصادر بتاريخ 14 جانفي 2012، ص 55.

³ عبد القادر بن زعمة، الحكومة الالكترونية كأداة للتطوير الاداري بالإدارة المحلية "بلدية الجزائر الوسطى انموذجا"، اطروحة دكتوراه في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر 03، كلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية، 2017، ص 164.

- تم تحويل جميع اجهزة التشخيص والاصدار من مقر الدوائر إلى مقر البلديات في حين هناك بعض البلديات تم تسليمها اجهزة جديدة مع الابقاء على الاجهزة القديمة على مستوى الدوائر، طبقا ل التعليمات الوزارية رقم 658 المؤرخة بتاريخ 03 جويلية 2016¹

في حين تم استحداث منصة الكترونية ضمن موقع وزارة الداخلية والجماعات المحلية يمكن طلب جواز السفر البيومتري الالكتروني منه عبر خطوات:

- ملأ وطباعة استمارة جواز سفر بيومتري المتوفرة بالموقع.

- تحميل الصورة الرقمية البيومترية.

- اختيار مركز التقاط المعلومات واخذ موقع لإيداع طلب جواز السفر البيومتري الالكتروني.

ويتم طلب جواز السفر البيومتري على مستوى اي بلدية كانت ضمن نطاق الولاية محل الاقامة، او لدى القنصلية لمكان الاقامة هذا بالنسبة للمواطنين بالخارج. حيث يمكن للمواطن سحب نموذج استمارة الطلب من الموقع الالكتروني لوزارة الداخلية والجماعات المحلية دون التنقل إلى مقر الممثلات الدبلوماسية، ولكن يجب على المعني سحب جواز سفره البيومتري شخصيا فقط وذلك بعد استلامه رسالة نصية قصيرة تعلمه للحضور لاستلام جواز سفره.

كما يتيح الموقع للمواطنين الاطلاع على مراحل معالجة ملف جواز سفره البيومتري، فمثلا في حالة عدم مطابقة الصورة المأخوذة للمعايير يمكنه تحميل صورة بيومترية جديدة عبر نفس الصفحة بالموقع الالكتروني.

1.1. اهداف جواز السفر البيومتري الالكتروني

ساهم جواز السفر البيومتري في تحقيق العديد من الأهداف نذكر منها:

-تسهيل إجراءات الحصول على مختلف الوثائق الإدارية، مع تخفيض وتقليص للوقت كأجال تسليم وثائق جواز السفر البيومتري من عدة أشهر إلى اسبوع واحد وخاصة عندما اسندت هذه المهام إلى كافة بلديات الوطن.

- انشأت وزارة الداخلية والجماعات المحلية فرقا تقنية متنقلة مجهزة بحقيبة بيومترية لفائدة المرضى وكبار السن وذوي الاحتياجات الخاصة وهذا للتسهيل لهم للحصول على وثائقهم البيومترية من مقر سكنهم.

- كذلك يمكن للمواطن الاطلاع على مراحل معالجة جواز سفره البيومتري الالكتروني من خلال الموقع الالكتروني المخصص لذلك عبر شبكة الانترنت.

-جواز السفر البيومتري أصبح وثيقة مؤمنة تماما هذا ما يسهم في حماية البلاد والمواطن على حد سواء من الجريمة المنظمة والعبارة للقارات اضافة إلى ظاهرة الارهاب والتي غالبا ما تلجا إلى عملية التزوير والتقليد لوثائق الهوية كوسيلة لانتشارها.

-التسهيل الاداري من خلال الاحتفاظ بملف واحد عند التقديم الاول للحصول على جواز السفر البيومتري، يحفظ على مستوى الأرشيف الحي للبلدية، وملف الكتروني واحد على مستوى البيانات القاعدية يحفظ على مستوى وزارة الداخلية والجماعات المحلية.

وهذا شكل يوضح نموذجا لجواز السفر البيومتري الالكتروني الجزائري.

¹وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية، المديرية العامة للموارد البشرية والتكوين والقوانين الاساسية، تكوين المنتخبين المحليين من اجل اداء أفضل، مقياس الحالة المدنية وتنقل الاشخاص، يومي 10-11 مارس 2018.

الشكل 01- نموذج جواز السفر البيومتري الالكتروني



الشكل 02- نموذج يوضح المنصة التي يتم بها طلب جواز السفر البيومتري الالكتروني.



المصدر: وزارة الداخلية والجماعات المحلية www.interieur.gov.dz تاريخ الاطلاع 2025-05-04

2. بطاقة التعريف الوطنية البيومترية الالكترونية

بعد استحداث جواز السفر البيومتري عمدت الجزائر متمثلة في وزارة الداخلية والجماعات المحلية مباشرة إلى استحداث بطاقة التعريف البيومترية الالكترونية والتي تعرف حسب المرسوم الرئاسي رقم 143-17 بأنها وثيقة فردية تثبت هوية الفرد وتسلم لكل مواطن بدون شرط السن، وتحدد مدة صلاحيتها ابتداء من تاريخ إعدادها بـ 10 سنوات للأشخاص البالغين 19 سنة فأكثر و 5 سنوات بالنسبة للقصر وكانت تسلم مع رقم سري في ظرف مغلق يوضع تحت

الفصل الأول: استراتيجية الجزائر الالكترونية في البلديات 2013-2023

مسؤولية صاحبه أو وليه الشرعي، ويمكن استعمال هذا الرقم السري للولوج إلى مختلف الخدمات الالكترونية¹ الخاصة بوزارة الداخلية والجماعات المحلية.

وحسب المادة 06 من المرسوم سابق الذكر فان بطاقة التعريف البيومترية تتكون من شريحتين الإلكترونيتين:

-شريحة معدة للمعلومات الادارية التي تخص صاحبها.

- شريحة ثانية تطبيقية من اجل التحقق من صاحبها².

ومن هذا المنطلق فبطاقة التعريف البيومترية تتميز بتأمين خاص، يتضمن معلومات خاصة بصاحبها والتي هي موجودة بدورها بالمركز البيومتري.

وحسب المادة 09 من المرسوم الرئاسي 17-143 يتم إيداع طلب الحصول على بطاقة التعريف الوطنية البيومترية في احدى بلديات الولاية مقر الاقامة هذا بالنسبة للمواطنين داخل التراب الوطني، اما بالنسبة للمقيمين بالخارج فيتم الطلب لدى الممثلات الدبلوماسية والقنصليات، وتقوم هذه المصالح بتسليم البطاقة البيومترية فور وصولها³ من المركز الالكتروني، في نفس الوقت يلزم المواطن بتسليم بطاقة التعريف الكلاسيكية العادية ان وجدت مقابل حصوله على اخرى بيومترية.

وعملا بالمادة 13 من نفس المرسوم المذكور أعلاه يلزم المعني طالب البطاقة بالحضور من اجل اخذ المعلومات البيومترية، في حين يلزم حضور الولي بالنسبة للقصر، كما يعفى من يحوز على جواز سفر بيومتري والذي يتضمن مسبقا المعلومات البيومترية لطالب البطاقة ولكن هذا لا يعني إعفاءه التام من إجراء التقاط المعطيات البيومترية إذا لزم الأمر⁴.

الشكل -03- نموذج بطاقة التعريف البيومترية الالكترونية الجزائرية



المصدر: وزارة الداخلية والجماعات المحلية www.interieur.gov.dz تاريخ الاطلاع 2025-05-04

¹انظر المواد3-4-5-7 من المرسوم الرئاسي رقم 17-143 المؤرخ في 18 أبريل 2017، المحدد لكيفيات اعداد بطاقة التعريف الوطنية وتسليمها وتجديدها، الجريدة الرسمية العدد 25، 19 أبريل 2017، ص 10

²المادة 06 من نفس المرسوم اعلاه، ص 10.

³المادة 09 من نفس المرسوم اعلاه، ص 10.

⁴المادة 13 من نفس المرسوم اعلاه، ص 11.

الشكل 04- المنصة الرقمية التي يتم بواسطتها طلب بطاقة التعريف البيومترية:



المصدر: وزارة الداخلية والجماعات المحلية www.interieur.gov.dz تاريخ الاطلاع 2025-05-04

في البداية كانت الطلبات لبطاقة التعريف البيومترية حصرا للمواطنين الحاصلين على جواز السفر البيومتري وذلك لتوفر قاعدة معطيات بيومترية للشخص طال البطاقة، وبعد ذلك تم تدريجيا استبدال أكثر من 33 مليون بطاقة تعريف كلاسيكية بأخرى بيومترية الكترونية، حيث كان اول تسليم بطاقة تعريف وطنية بيومترية الكترونية يوم السبت 30 جانفي 2016 بالعاصمة لمجموعة رمزية من الصحافيين والائمة والفنانين ومرشحين لشهادة البكالوريا نثم توسعت العملية بعد ذلك لتشمل أكبر عدد من المواطنين. ومما سبق فبطاقة التعريف البيومترية تحتوي على رقم التعريف الوطني إلى جانب رقم البطاقة والتي تمتد صلاحيتها 10 سنوات كما ذكرنا سابقا وفي خلفية البطاقة هناك مكان لإمضاء المعني اضافة إلى شريحة تحمل الموقع الالكتروني.

وبالتزامن مع استحداث البطاقة البيومترية تم إطلاق مشروع المواطن الالكتروني لأول مرة في الجزائر من خلال تطبيق رقم تعريف وطني وحيد لكل مواطن جزائري مطبوع على بطاقة التعريف البيومترية وذلك بموجب المرسوم التنفيذي رقم 10-210 المؤرخ في 16 سبتمبر 2010 وهو عبارة عن أرشيف لكل مواطن يتبعه مدى الحياة ومن خلاله يمكن استخراج جميع وثائق الحالة المدنية في فترة وجيزة.

ومن ميزات مشروع المواطن الالكتروني ان هذا الرقم يتشكل من 18 ثمانية عشر رقما يحوي جميع بيانات الحالة المدنية للفرد ويتكون من:¹

- موقعين اثنين يتضمن كل من الجنس، رقم عقد الازدياد سواء في الجزائر او في الخارج، اكتساب الجنسية الجزائرية.

- ثلاث مواقع مخصصة للأرقام الثلاثة الاخيرة الخاصة بتسجيل المواطن في سجل الولاية.

¹ المواد من 02 الى 04 من المرسوم التنفيذي 10-210 المؤرخ في 16 سبتمبر 2010، يتضمن استحداث رقم التعريف الوطني الوحيد، الجريدة الرسمية العدد 54، 19 سبتمبر 2010.

المصدر: وزارة الداخلية والجماعات المحلية www.interieur.gov.dz تاريخ الاطلاع 2025-05-04

فتعتبر رخصة السياقة البيومترية من الوثائق المؤمنة تماما والمستحدثة من اجل تحقيق اهداف الدولة والمتعلقة اساسا بالحماية والوقاية من مخاطر حركة المرور ومكافحة من خلال المتابعة القانونية لحاملها والمرتكب للمخالفات والجنح المرورية.

الشكل 06- المنصة الخاصة لطلب رخص السياقة البيومترية

المصدر: وزارة الداخلية والجماعات المحلية www.interieur.gov.dz تاريخ الاطلاع 2025-05-04

البطاقة الرمادية:

تم إطلاق السجل الالكتروني الوطني لترقيم المركبات، فأصبح العملية سهلة للمواطنين لاختصار البعد المكاني والزمني وهذا من خلال الحصول على بطاقات الترقيم لمركباتهم دون التنقل إلى ولاية التسجيل الأصلي.

اذ يتم على مستوى مصلحة البطاقة الرمادية وحركة السيارات لكل بلدية اصدار بطاقة رمادية باسم المشتري دون إلى ولاية تسجيل المركبة وهذا بالاعتماد فقط على السجل الوطني الالكتروني لترقيم المركبات¹ وذلك من خلال:

- إصدار البطاقات الرمادية للمركبات من خارج الولاية حيث يتم من خلال الموقع المخصص لذلك للتأكد من جميع بياناتها.

- انشاء قنوات اتصال ورباط بين الولايات ومحافظات الامن للولاية للتشاور بخصوص ملف البطاقة الرمادية في الوقت الحقيقي.

وبرقمنة البطاقة الرمادية تحولت السلطات من نظام ممرکز يستعمل أجهزة hp ونهايات طرفية Des terminaux موجودة حصرا في مزار الولايات والدوائر الإدارية بالعاصمة، إلى أخرى متوفرة أيضا على أجهزة HP بشبكة اتصال عن بعد (Accès à distance) متوافقة بملقم يحتوي على جميع البيانات الخاصة بالبطاقات الرمادية تتصل مباشرة بحسابات موجودة على مستوى البلديات وكذلك الجهات الأمنية والدرك الوطني للتأكد والمراقبة².

¹ محمد حمودي، مناصر شهرزاد، الاصلاحات التنظيمية للبلدية لمواكب الادارة الالكترونية، مجلة الواحات للبحوث والدراسات، العدد 02، 2018، ص 46.

² حفصي عميروش، تأثير الثقافة التنظيمية على تفعيل الادارة الالكترونية بالجماعات المحلية: دراسة ميدانية ببلديات اغيل ايت علي، ايت رزين وتزاملت ولاية بجاية، اطروحة دكتوراه في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر 03، 2018، ص 178-179.

المطلب الثالث:

الخدمات الالكترونية عن بعد

1. خدمات الالكترونية في موقع وزارة الداخلية والجماعات المحلية:

استحدثت وزارة الداخلية والجماعات المحلية كبدية للتحويل نحو رقمنة العمليات الادارية موقع الكتروني بداية من سنة 2008، وتعتبر هذه الخطوة نقطة بداية نحو الادارة الالكترونية اذ تم انشاء موقع او صفحة في فضاء الانترنت يحتاجها المواطنون تحتوي هذه الصفحة معلومات عامة ومختلف الاجراءات الادارية التي يحتاجها في استخراج الوثائق الخاصة بقطاع الجماعات المحلية.

ثم جاءت بعدها خطوة ثانية قامت فيه وزارة الداخلية والجماعات المحلية بتحديث الموقع ليتماشى مع متطلبات المواطنين فتم استصدار نسخة جديدة للموقع في 02 جوان 2016.¹ وهذا ليصبح أكثر دينامية وأكثر إثراء من حيث المعلومات والمحتوى حيث أشرك الموقع جميع الفاعلين وكافة شرائح المجتمع لإبداء رأيهم.

وحسب استقصاء أجراه هذا الموقع سنة 2017 فان 61.60% من زوار الموقع أبدوا رضاهم بخدمات الموقع و30.80% رأوا أن الخدمات المقدمة عبر الموقع متوسطة في حين أن 7.68% أبدوا تحفظهم من خدمات الموقع. ويمكن ان نختصر هذه الخدمات المقدمة في خدمات اعلامية، خدمات معاملتية تفاعلية.

ان البوابة الموجودة على الموقع www.inerieur.gov.dz وبلغتية العربية والفرنسية، حيث نجد في هذه البوابة عدة نوافذ في الأعلى، وعندما تنقر على إحداها يتبن نوع الخدمات والاجراءات التي يجب العمل بها للحصول على خدمات الكترونيا كوثائق الحالة البيومترية (عقد ميلاد، عقد زواج.. الخ) ونافذة تبين الاجراءات المعمول بها لنيل بعض الخدمات (جواز السفر البيومتري الالكتروني، بطاقة التعريف البيومترية)، وفي الجهة اليسرى وباللون الاحمر نافذة تنزيل الاستثمارات.

الشكل رقم 07- موقع (الصفحة الرئيسية) لوزارة الداخلية والجماعات المحلية عبر الانترنت



المصدر: وزارة الداخلية والجماعات المحلية www.interieur.gov.dz تاريخ الاطلاع 2025-05-04

¹ نوفيل حديد، حنان كربيط، الخدمات العمومية في ضوء تطبيق الادارة الالكترونية: دراسة تقييمية لموقع وزارة الداخلية والجماعات المحلية، مجلة المؤسسة، العدد 06، 2017، ص 20.

وموازة مع هذا الموقع استحدثت وزارة الداخلية والجماعات المحلية تطبيق خاص بالمواطنين عن طريق الهواتف النقالة وهذا بتاريخ 11 ديسمبر 2016 عبر موقعها الرسمي يحمل اسم (اجراءاتي IDJRAATI)¹ وهو عبارة عن موقع دليل لكامل الوثائق الادارية الخاصة بالجماعات المحلية وذلك لتسهيل الخدمات للمواطنين وتمكينهم من معرفة ما يجب تقديمه للمصالح الادارية قصد نيلهم خدماتها.

ويقدم هذا التطبيق باللغتين العربية والفرنسية مقسم الثلاث نوافذ:

- دليل الاجراءات: المعلومات حول الوثائق المستخرجة من البلدية.

- دليل الجماعات المحلية: يمكن البحث فيه عن أي بلدية أو ولاية أو دائرة والتواصل معها.

- دليل الارقام التي تفيد المواطن (الرقم الأخضر لوزارة الداخلية والجماعات المحلية 1100 الشرطة 1584 الحماية المدنية 14 سونلغاز 3303 اختطاف الاطفال 104..).

الشكل -08- صورة تطبيق إجراءاتي



المصدر: وزارة الداخلية والجماعات المحلية www.interieur.gov.dz تاريخ الاطلاع 2025-05-04

2. التسجيل الالكتروني للحج

قامت وزارة الداخلية والجماعات المحلية في سنة 2016 باستحداث موقع الكتروني لقوائم الحج عبر كامل بلديات الوطن²، وذلك عن طريق فتح حساب على الموقع بعد ذلك يتم التقدم إلى مقر البلديات وفي مكاتب خاصة لذلك، هذا بعدما كانت العملية مقتصره على وزارة شؤون الدينية والاقواف.

فكان الهدف من هذه العملية التسهيل لعملية التسجيل في الحج وتسريعها وتبسيطها قدر الامكان فتتم العملية عن طريق فتح حساب مجاني عبر الموقع وتفعيله بوصول رسالة نصية للهاتف، ثم تملا استمارة في الموقع وتطبع لكي تقدم إلى مراكز التسجيل.

كذلك يمكن الحج معرفة اسكانه ومحل اقامته في البقاع المقدسة وذلك عبر تتبع مسار الكتروني.

ويمكن الولوج إلى هذه البوابة عبر الرابط التالي: www.pelerinage.gov.dz

¹وزارة الداخلية والجماعات المحلية، تطبيق إجراءاتي عبر الهاتف الجوال، تم الاطلاع عليه يوم 2025-05-04 عبر موقع www.interieur.gov.dz

²رابح الوافي، صلاح الدين شريط، استخدام الإدارة الالكترونية في الجماعات المحلية بين الواقع والمأمول، مجلة معارف، العدد 23، ديسمبر 2017، ص 375.

الشكل رقم 09- موقع تسجيلات الحج عبر الانترنت

المصدر: وزارة الداخلية والجماعات المحلية www.interieur.gov.dz تاريخ الاطلاع 2025-05-04

3. خدمات الانتخابات عن طريق الاتصالات الالكترونية

وذلك من خلال شبكة داخلية (الإنترانت) يتم الاعتماد عليها اثناء العملية الانتخابية حيث يتم التكفل بنقل المعلومات والاحصائيات من البلديات إلى الدوائر ومن ثم إلى الولايات وصولا إلى المستوى المركزي بالعاصمة. وايضا أصبح يمكن للمواطن شطب وتحويل مراكز الاقتراع دون التنقل إلى البلدية مقر التسجيل وكذلك طلب بطاقة الانتخاب دون التنقل إلى البلديات ويتم ذلك عبر بوابة خصصتها وزارة الداخلية والجماعات المحلية.

4. التراسل الالكتروني

وذلك بإنشاء ملقم للبريد الالكتروني يتم ربطه على كافة جميع المستويات لوزارة الجماعات المحلية يتم من خلاله تبادل المراسلات الرسمية بين جميع رؤساء الدوائر واعضاء دواوين الولاية بفتح حساب بريدي الكتروني لكل منهم هذا ما خلق نوعا من تقليل التكاليف والجهد واختصار للوقت.

المبحث الثالث:

آفاق وتحديات تطبيق استراتيجيات رقمنة العمليات الإدارية في الجماعات المحلية

المطلب الأول:

الرقمنة في ظل التحديات:

ويمكن إن نستعرضها مختصرة في النقاط التالية التي يمكن ان تعترض اغلب برامج البيئة الرقمية:

أ- تحديات إدارية

والتي ترجع أساسا إلى ضعف التنسيق في مستويات الإدارة وفي بينها لبرامج الإدارة الرقمية ومحدودية التواصل بين الإدارة المركزية في المستويات العليا مع باقي الإدارات السفلى المحلية. إضافة إلى عدم وجود تغيرات تنظيمية لإحجام الإدارة الرقمية وتعميمها على جميع مصالح البلدية التي مازالت تعتمد أساليب إدارية وتنظيمية تقليدية (الإبقاء على أساليب الإدارة التقليدية)، وللعنصر البشري دور في ذلك كانعدام الوعي لدى الموظفين في الإدارة المحلية وذلك لعزوفهم لتطبيق التقنيات الحديثة خوفا على مناصبهم ومستقبلهم الوظيفي¹.

ب- تحديات قانونية

يحتاج تطبيق تقنيات الرقمنة على مختلف مصالح الجماعات المحلية إلى بيئة قانونية تنظم ذلك. لذا لزم تحديث واستحداث قوانين تتماشى مع استخدام الوثائق والمعاملات الادارية الالكترونية ولكن هذا الاخير واجه عدة عقبات نذكر منها:

- عدم مسابقة التشريعات والقوانين المنظمة للعمل الالكتروني لتطبيقات الحكومة الالكترونية منذ بدايتها إلى غاية تطبيقها
- عدم ملائمة اللوائح المعمول لتنظيم مختلف الخدمات الالكترونية.
- عدم وجود قوانين تخلق التوافق بين مختلف الإدارات.

ج- تحديات تقنية

- وهذا التحدي ناجم عن طبيعة الرقمنة في حد ذاتها باعتبارها نظام بالغ التعقيد من الناحية الفنية منها:
- انعدام الدورات التدريبية والأيام التكوينية للمورد البشري ورسكلة موظفي الإدارة وعدم الاستعانة بالخبرات في ميدان التكنولوجيا.
 - ضعف المورد المالي المخصص لمشاريع الإدارة الرقمية، إضافة إلى ارتفاع تكاليف الصيانة التقنية لبرامج الإدارة الالكترونية.
 - تهالك البنية التحتية المخصصة لتحديث الإدارة رقميا وقلة الوسائل المتاحة.

د - تحديات بشرية

ويمكن أن نلخصها في النقاط التالية:

¹ حمد ال فطيج دور الادارة الالكترونية في التطوير التنظيمي بالأجهزة الامنية، مذكرة لنيل الماجستير غير منشورة، جامعة نايف العربية للعلوم الامنية، الرياض، المملكة العربية السعودية، 2008، ص42.

- عدم الوعي لدى العديد من المواطنين بأهمية الرقمنة والتقنيات الإدارية الحديثة (الأمية التكنولوجية).
- انعدام تام للملتقيات والمناشير والأيام التعريفية الموجهة للمواطنين وفقدان الثقة والأمان تجاه المعاملات الالكترونية.
- ضعف تام لدى بعض الموظفين بتقنيات الإعلام الآلي والرقمنة لنقص الرسكلة وخوفهم من الوقوع في الأخطاء.

المطلب الثاني:

معيقات تطبيق الرقمنة في البلديات

ان مشروع الرقمنة والادارة الالكترونية في الجزائر حديث نسبيا اي انه لم يصل إلى حد تحقيق النتائج المرجوة على غرار الدول المتقدمة بالرغم من محاولة الجزائر انجاز مشروع الرقمنة من خلال مشروع الجزائر الالكترونية الذي يهدف إلى تطبيق الإدارة الالكترونية على جميع المستويات الادارية على غرار البلدية بهدف التقليل إلى الحد الأدنى للمعاملات الورقية واتاحت الخدمة للمواطنين على مدار الساعة والابتعاد على مفهوم المكان والزمان، لكن رغم إن البلدية هي النواة الاساسية في المجتمع ورغم حرص الدولة تطبيق الادارة الالكترونية الا ان البلدية لاتزال متمسكة بالأساليب التقليدية في بعض مصالحها مما ادى إلى التأخر في تلبية حاجيات المواطنين وذلك بسبب جملة من العقبات يمكن أن نلخصها فيما يلي:

- التأخر في استكمال البنى التحتية للرقمنة في الادارة المحلية وتباينها من منطقة إلى اخرى وعلى هذا الاساس فان الفارق شاسع لسد فجوة الرقمنة بين الجزائر ودول العالم المتطور.
- التعاملات الادارية الرقمية لاتزال في بدايتها وتسير بوتيرة بطيئة نوعا ما خاصة عندما يتعلق الامر بالتعاملات الالكترونية على مستوى الجماعات المحلية.
- ضعف المستوى الثقافي للمجتمع الجزائري فيما يتعلق بالتعاملات الالكترونية رغم ارتفاعه ارتفعا محسوسا في السنوات الاخيرة.
- هناك معيقات متعلقة بالجانب التشريعي والمتجسد في غياب قانون المعاملات الالكترونية ومحدودية انتشار الوعي الثقافي للتعاملات الالكترونية لدى الجمهور.
- بطء عمليات اتخاذ القرارات وعمليات الاصلاح الاداري بالإضافة إلى انتشار البيروقراطية في الجانب الاداري وانعدام الثقة في الحكومة.

المطلب الثالث:

أفاق عصرنة الخدمات العمومية الالكترونية في الجماعات المحلية في الجزائر

ان التنظيم البنوي للإدارة الالكترونية وتطويرها بما يتماشى ومتطلبات المواطن الدائمة يواجه في الواقع عدة تحديات للوصول إلى الجودة في تقديم الخدمات، ومن اجل تحقيق ذلك لزم وجود رؤية مستقبلية استشرافية واردة لدى الحكومة الجزائرية للوصول إلى درجة الجودة الشاملة وادارة رشيدة، ومن النقاط التي يجب ان تؤخذ في ذلك نذكر:

1. توفر ارادة من طرف السلطة المركزية

وهو ما نصطلح على تسميته توفير الدعم السياسي لمشروع التحول من الادارة التقليدية إلى ادارة الكترونية أكثر نجاعة وكفاءة لهذا وجب وجود قيادات واعية ورشيده لصياغة هذا المنظور الاستراتيجي، فدعم الإدارة المركزية هو حجر الاساس لنجاح هذا التحول في الإدارة العامة وإيجاد بيئة ملائمة لتعميم الادارة الالكترونية ومجال تشريعي يغطي كل المسائل القانونية المترتبة على ذلك.

2. مجابهة الامية الالكترونية بين المواطنين

ويكون ذلك من خلال التركيز على التكوين والتعليم في مجال المعلوماتية والاتصال لدى جميع فئات المجتمع ومن خلال الايام التوعوية والاعلامية للمواطنين، وادخال مواد تقنيات المعلوماتية والاتصال والاعلام الالي ضمن المنظومة التعليمية كمادة اساسية وهذا ما تم التوصية عليه في القمة العالمية لمجتمع المعلومات المنعقد بتونس سنة 2005 نومن بين هذه التوصيات التي ركزت عليها القمة: المعرفة العامة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات لدى الموظفين والمواطنين.

3. مراجعة القوانين والتشريعات تماشيا مع البيئة الالكترونية الحديثة

ويكون ذلك من خلال سن قوانين وتشريعات تسد الفجوة فيما يتعلق بالامن المعلوماتي، والجريمة الالكترونية ونظم المصادقة والتوقيع الالكتروني وحماية الموظف من الخطأ الالكتروني.

واستحداث نصوص قانونية تتناسب مع تطبيقات الادارة الالكترونية قصد تبسيط المراسلات الالكترونية وحمايتها من التزوير والتعديل الالكتروني.

4. رسكلة المورد البشري لدى الادارات العمومية

من خلال تأهيلهم جيدا تماشيا مع متطلبات الادارة الالكترونية ومن خلال تحسين استخدامهم لتقنياتها، والقضاء على سياسة عدم التغيير والتقليل من منطق البيروقراطية وادخال تقنيات تسهل على الموظف اداء مهامه في اقل وقت ممكن وبأقل جهد وبكفاءة عليا وهذا مما يسهم من تقليل الاخطاء وزيادة سرعة الاستجابة وتقديم الخدمات في موعدها.

5. تسويق الخدمات الالكترونية للإدارة العمومية

من خلال توضيح اهميتها الكبيرة بالنسبة للمواطنين وتوضيح المبررات لاستخدامها حتى يزول التحفظ لدى المواطنين ولزيادة الثقة بينهم وبين الادارة وذلك من خلال استخدام جميع القنوات المتوافرة: التلفزة، إذاعة، مواقع التواصل الاجتماعي.. الخ.

ملخص الفصل الاول

يعتبر المواطن هو اساس عملية التنمية المحلية لهذا كان لزاما على الدولة كسب ثقته ورضاه من خلال ادخال اساليب التسيير الحديثة واشكال الاتصال المتطورة من مختلف القنوات لتمكينه من طرح انشغالاته واخذها بعين الاعتبار وخلق بيئة محلية تشاركيه من خلال اشراكه في اتخاذ القرارات واعطاء رايه في مختلف البرامج والسياسات والبرامج التي تهم الصالح العام المحلي، هذا ما يؤدي لشعور المواطن بالرضى تجاه ادارته.

فالعامل على ادخال التقنيات الحديثة والمتطورة لعصرنة الادارة على مستوى الجماعات المحلية وتبني مشاريع الرقمنة كمشروع الجزائر الالكترونية والبلدية الالكترونية تعتبر من اهم الخطوات التي ساهمت في تحسين الخدمة العمومية على مستوى البلديات حيث تم اختزال العمل الورقي في معاملات ادارية الكترونية تسهل وتخفف الاجراءات الادارية لصالح المواطن، كما حاولت الدولة تحسين اداء المورد البشري في الادارات العمومية من خلال تمكينه من استعمال البرمجيات والتقنيات الحديثة لتقديم خدمات للمواطن، الا ان هذا التحول الرقمي عرف عدة تحديات وعراقيل بداية من مقاومة التغيير من الكثير من المستخدمين والمواطنين على حد سواء حيث اعتادوا المعاملات الورقية والتعقيدات الادارية وكذلك نقص التجهيزات والبنى التحتية لعب دورا مهما في ببطء هذا التحول الرقمي للإدارة. إلا إننا لا ننفي أن الجزائر خطت خطوة مهمة نحو التطور التكنولوجي والرقمنة في مجال الادارة المحلية ويتضح ذلك جليا في مظهر رقمنة الوثائق كمشروع السجل الالي الوطني للحالة المدنية وجواز السفر البيوميتري الالكتروني وبطاقة التعريف البيومترية وخصة السياقة الالكترونية وتوفير بوابات ومنصات رقمية لتسهيل المعاملات الادارية للمواطن رغم وجود التحديات في ظل التحولات المتسارعة والانفتاح على العالم والبيئة الخارجية بشكل كبير.

الفصل الثاني:

واقف الرقمنة في بلدية الهامل

تمهيد

بعد ما تطرقنا في الفصل السابق إلى مختلف استراتيجيات الرقمنة والإدارة الالكترونية والإدارة المحلية ودراسة الجزائر بصفة خاصة عامة ومحاولة مواكبتها لعصر الرقمنة ولأجل معرفة مجالات تطبيقاتها فعليا في الإدارة المحلية (البلدية) ومدى فعاليتها.

سنحاول في هذا الفصل تقييم وتحليل نتائج رقمنة العمليات الإدارية وذلك بإلقاء نظرة عامة حول البلدية ومحاولة معرفة مدى تطبيقها ومعيقاتها وجملة النقائص التي مازالت تعاني منها البلدية في هذا المجال فأخذنا كمثال لذلك بلدية الهامل وهذا حسب المعلومات المتوفرة لدينا:

- المبحث الأول تقديم عام للبلدية محل الدراسة بلدية الهامل
- المطلب الاول: تعريف البلدية في الدستور الجزائري
- المطلب الثاني: نظرة عامة حول بلدية الهامل
- المبحث الثاني الرقمنة في بلدية الهامل ومجالات تطبيقها
- المطلب الاول: عصنة الامانة العامة
- المطلب الثاني: الرقمنة في مصلحة التنظيم والشؤون العامة
- المطلب الثالث: الوثائق البيومترية الالكترونية في بلدية الهامل
- المبحث الثالث معوقات تطبيق رقمنة العمليات الإدارية في بلدية الهامل
- المطلب الاول: صعوبات ومشاكل رقمنة العمليات الادارية في بلدية الهامل
- المطلب الثاني: معوقات الرقمنة في البلدية محل الدراسة
- المبحث الرابع: أداة الدراسة وتحليلها وإعطاء التفسيرات لها
- المبحث الخامس: التحليل الاجمالي لمجموع الجداول

المبحث الأول:

تقديم عام للبلدية محل الدراسة

المطلب الأول:

التعريف ببلدية الهامل:

عرفها القانون 90-08 المؤرخ في 17 أفريل 1990 المتعلق بقانون البلدية "البلدية هي الجماعة الإقليمية الأساسية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي".

وعرفها قانون البلدية لسنة 1967 بأنها "هي الجماعة الإقليمية السياسية والإدارية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية الأساسية".

عرفها قانون البلدية لسنة 2011 من خلال المادة الأولى "البلدية الجماعة القاعدية للدولة" وعليه نسجل تماثلا كبيرا في تعريف البلدية 1990 والقانون الجديد.

عرفها قانون البلدية رقم 10-11 المؤرخ في 2011/07/22 المتعلق بالبلدية "البلدية هي الجماعة الإقليمية القاعدية للدولة وتتمتع بالشخصية المعنوية والذمة المالية المستقلة وتحديث بموجب القانون".

الجماعة دلالة على الروابط الموجودة بين سكانها.

الإقليمية لها إقليم جغرافي محدد تشرف عليه. وله حدود معينة ومساحة معينة وفي هذا الإطار نصت المادة من قانون البلدية على إن "للبلدية اسم وإقليم ومقر رئيسي".

القاعدية باعتبارها قاعدة شخصية اعتبارية.

الشخصية المعنوية اعتبارها شخصية اعتبارية.

الذمة المالية المستقلة نتيجة تمتعها بالشخصية المعنوية.

تحديث بموجب قانون تجسيد الأحكام المادة 122 من الدستور التي تحدد الاختصاص.

السلطة التشريعية قامت بتقسيم إقليمي للبلاد والذي يقدر عدد البلديات 1547 على مستوى التراب الوطني حسب القانون 09-84 المؤرخ في 04 فيفري 1984¹ والمتعلق بتنظيم أقاليم البلاد.

¹ ج ج د ش المرسوم التنفيذي 09-84 المؤرخ بتاريخ 04 فيفري 1984 المعرف للبلدية والذي يقسم ويحدد بلديات الوطن، الجريدة الرسمية، العدد 3 الصادرة في 05 فيفري 1984، ص 22.

المطلب الثاني:

نظرة عامة حول بلدية الهامل

1. نبذة تاريخية عن بلدية الهامل

إن الذي تواتر وتحققا وإثباتا هو أن سكان الهامل ينحدرون في نسبهم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقد اعتمد في هذا على وثائق رسمية مسجلة في محكمة الجزائر يرجع تاريخ إحداها إلى عام 1210 وتاريخ الأخرى إلى عام 1216 وفحوى ذلك أن إدريس الهاشمي الذي عاصر دولة بني العباس اختلط مدينة فاس، وبها توفي وقبره هناك وقد خلف من ذريته سيدي بوزيد دفين جبال العمور المعروف تاريخيا بجبال راشد محاذة إلى افلو، والذي انحدر من نسله عبد الله والذي أنجب سيدس عبد الرحيم الذي ينتسب إليه اشرف الهامل.

ومن نسله انحدر سيدي عبد الرحيم بن أيوب وعمه سيدي احمد بن عبد الرحيم المعروف حاليا بحجاج الهامل والمدفونان بها وهما اللذان اقاما قرية الهامل بداية عند عودتهما من حج بيت الله الحرام حيث وجدا نبع ماء والمعروف حاليا - منبع عين التوتة - فتوضأ ورفعوا قواعد مسجد يعرف حاليا بمسجد الحجاج قرب المنبع السالف ذكره وكان ذلك في القرن السابع للهجرة.

تعتبر مدينة الهامل من أقدم التجمعات السكانية والعمرانية في منطقة بوسعادة ويعود تاريخ أعمارها إلى أكثر من ثمان قرون خلت اي في بداية القرن السادس للهجري.

الموقع الجغرافي انشأت الهامل بموجب التقسيم الإداري لسنة 1984.

تقع بلدية الهامل جنوب الولاية وتبعد حوالي 10 كلم عن دائرة بوسعادة وتقريبا 80 كلم عن مقر الولاية المسيلة، تقع على الطريق الوطني رقم 89 الرابط بين دائرتي بوسعادة وعين الملح وتنتهي إلى السلسلة الجبلية أولاد نايل والتي تكون بدورها مع سلسلة جبال الزاب الأطلس الصحراوي، كما يحدها من الجهة الشمالية الشرقية جبل سمسار والتي ارتفاعها 1003 م والذي يعتبر من القمم العالية لسلسلة جبال أولاد نايل، يحدها من الجهة الغربية جبل عمران ومن الشمال جبل الأحناق أما من الجهة الجنوبية فتحدها دائرة جبل أمساعد (عين اغراب).

هذا الموقع الذي يتوسط الجبال جعل موقع القرية في منبسط بين جبال شديدة الانحدار حيث تخترقها شعب كثيرة ويشقها واد والذي بدورها يشق بوسعادة والذي يصب في شط الحضنة، ومن اهم المدن التي تحد بلدية الهامل من الشمال مدينة بوسعادة ومن الجنوب جبل امساعد ومن الشرق بلدية ولتنام ومن الغرب تامسة.

التسمية وتوزيعها عبر البلدية

حسب الإحصاء السكاني لسنة 2020 بلغ عدد سكان بلدية الهامل حوالي 16700 نسمة موزعة على أهم التجمعات السكانية التالية.

- التجمع الرئيسي (وسط المدينة) مناطق مبعثرة (المقطع، السكن الريفي، السدارة).

المبحث الثاني:

مجالات تطبيق الرقمنة في بلدية الهامل

في هذا الفصل نحاول تسليط الضوء لمعرفة المسار الذي مس الهيكل التنظيمي عموماً وبعض المصالح التي مستها الرقمنة خصوصاً حيث تتجلى لنا سياسة الدولة لتحويل العمليات الإدارية التقليدية إلى أخرى تعتمد على عمليات الكترونية وتقنيات حديثة وأنظمة معلومات رقمية قصد هندسة العمليات الإدارية لتصبح أكثر سرعة ودقة ومرونة وهذا لتقليل الوقت والجهد في إنجازها.

المطلب الأول:

عصرنة الأمانة العامة

تعتبر الأمانة العامة عصب البلدية حيث يرأسها موظف برتبة متصرف إقليمي، يقوم بالتنسيق مع جميع مصالح البلدية والسيهر على حسن سيرها، والأمانة العامة لبلدية الهامل تتكون من:

1. فرع كتابة المجلس

تتمثل مهامها أساساً في إعداد ومتابعة المصادقة على المداولات والملاحظات الخاصة بها مع السلطة الوصية ومتابعة تنفيذها وتنظيم استقبال المواطنين وتوجيههم.

2. فرع المصالح المشتركة

توكل إليه مهام تنسيق وتنظيم الأعمال الإدارية وتنظيم العلاقة بين البلدية والجمعيات ذات الطابع الاجتماعي، ويعتبر المكتب نواة لبداية رقمنة العمليات الإدارية من متابعة وإنجاز برامج الإعلام الآلي الخاص بالبلدية وتنظيم وحفظ الأرشيف كذا إحصاء عرائض المواطنين.

المطلب الثاني:

الرقمنة في مصلحة التنظيم والشؤون العامة

وهي أكثر مصلحة مستها عمليات الرقمنة كونها من المصالح الحيوية التي تمس حياة المواطنين بشكل مباشر حيث تقدم خدمات متنوعة حيث تقدم فروعها خدمات لجميع مواطنين اقليم البلدية ومن هذه الفروع:

1. مكتب التنظيم والحالة المدنية

1.1. فرع الحالة المدنية

يعتبر من اهم المصالح وانشطها بالبلدية حيث تتعامل مع البيانات الحيوية للأفراد، كما تعتبر واجهة البلدية فالمواطن في اغلب الاحيان يطلق حكمه على البلدية من خلال مصلحة الحالة المدنية ومستوى جودة الخدمة الادارية التي تقدمها حيث كانت قبل الرقمنة تصدر جميع الوثائق (اعداد سجلات الحالة المدنية-من تسجيل المواليد والوفيات وعقود الزواج والطلاق وكذا استخراجها بطريقة تقليدية ورقيا تأخذ جهدا ووقتا مع الاخذ بعين الاعتبار بعض التصرفات البيروقراطية لبعض الموظفين.

وفي أكتوبر 2016 تم استحداث شبك موحد لبلدية الهامل حيث أصبح استخراج الوثائق المدنية من اي بلدية في تراب الوطن دون التنقل إلى البلدية مكان الميلاد، ولقد تجسدت هذه الخطوة في قانون 08-14 والمتضمن تعديل قانون الحالة المدنية من خلال رقمنة الحالة المدنية لسبيل تحسين الخدمة العمومية وذلك لمسايرة التطور التكنولوجي تحت شعار "تقريب الإدارة من المواطن".

وتجلت مظاهر ربط كل البلديات وملاحقها وكذلك البعثات الدبلوماسية والدوائر القنصلية والمؤسسات المركزية العمومية كوزارة العدل، ووزارة المالية قصد تكوين قاعدة معطيات شاملة تمس جميع بلديات الوطن لاستصدار وثائق الحالة المدنية لأي شخص ومن اي بلدية دون التنقل. واستحداث بوابة الخدمات الالكترونية عن بعد وذلك بتقديم طلب الحصول على عقود ميلاد عبر الانترنت.

في شهر ديسمبر 2014 شرعت بلدية الهامل رقمنة السجلات الادارية من خلال مسحها ضوئيا وارسال نسخة رقمية إلى مصلحة السجل الوطني، بمركز السجل الوطني الالي وكذلك كافة العقود المسوحة وكذلك التهميشات والبيانات المرسله اليه ثم بعد ذلك ترسل إلى ضابط الحالة المدنية لبلدية الهامل نسخة رقمية مطابقة للأصل المحفوظ مركزيا وجميع الملاحق والبعثات الدبلوماسية وبذلك يكون استصدار جميع الوثائق من اي مكان دون الحاجة للتنقل.

2.1. الاجهزة المتوفرة بشباك الحالة المدنية في بلدية الهامل

1.2.1. الموزع serveur: تحتوي الحالة المدنية على خادمين أحدهما اساسي وهو موجود في غرفة خاصة للحفاظ

عليه وهو المستعمل والثاني احتياطي وكذلك محول رابط بين الموزعات واجهزة الكمبيوتر

2.2.1. اجهزة الاعلام الالي يوجد بالمصلحة 105 اجهزة كومبيوتر تختلف سعتها ومواصفاتها كل حسب وظيفته،

منها 03 حواسيب مخصصة للشبكة الوطنية وحاسوبين مخصصة للشبكة المحلية اضافة الة وثائق الاقامة.

3.2.1. مجموعة من التجهيزات: 4 طابعات وماسح ضوئي.

وللملاحظة اصبحت مختلف العمليات الادارية من تسجيل للوثائق المدنية لا تستغرق سوى نصف ساعة حيث يمكن للمواطن استخراجها من البلدية محل الاقامة والميلاد عبر سجلها الرقمي المحلي، اما استخراجها عبر الشبكة الوطنية فيتطلب مدة حوالي 10 ايام ليتم بعد ذلك استخراجها عبر كامل التراب الوطني.

2. مكتب الوثائق البيومترية ويضم 3 فروع:

1.2. فرع جواز السفر وبطاقة التعريف البيومترين.

تم استحداث هذا المكتب بتاريخ ديسمبر 2016 وتم رصد 03 مكاتب 09 موظفين لتسييره منهم مكلف بالمصلحة

- 2.2. مكتب حجز المعلومات والبيانات الشخصية يحتوي 03 اعوان حجز في مكتب اخذ المعلومات والتدقيق فيها وتسجيلها عبر تطبيق خاصة بذلك الاجهزة المكتبية والحواسيب المتوفرة 03 حواسيب وماسحين ضوئيين وطابعتين
- 3.2. مكتب اخذ الصور ورفع البصمات تم رصد موظفين لذلك وحاسوب جهاز الكتروني لرفع البصمات اضافة إلى آلة تصوير رقمية متطورة وخط انترنيت
- 4.2. مكتب تسليم الوثائق البيومترية به 03 موظفين وحاسبين وجهاز للمصادقة على البصمات وماسح الكتروني لشرائح الوثائق البيومترية

المطلب الثالث:

الوثائق البيومترية الالكترونية

تجسيدا لعملية رقمنة العمليات الادارية حرصت بلدية الهامل كغيرها من بلديات الوطن لتطبيق وزارة الداخلية والجماعات المحلية لوضع جميع المعلومات للمواطنين، وتحويل بعض الوثائق الورقية إلى اخرى الكترونية وتمديد صلاحيتها ومن هذه الوثائق:

1. جواز السفر البيومتري تم تطبيق استخراج جواز السفر البيومتري في بلدية الهامل اواخر 2016 مع بقاء العمل بجواز السفر الكلاسيكي إلى حين سحب هذه الاخيرة حسب ما نصت عليه المادتين الاولى والثانية من القرار من التداول على الرغم من ان قرار استصداره كان في 26 ديسمبر 2011 ففي البداية منح صلاحية اصدار جواز السفر البيومتري للدوائر، ثم طبق وفقا للمادة 14-03 وهذا قصد تعميمه على مستوى جميع البلديات وكان ذلك في بدايات 2015.

جواز السفر البيومتري عبارة عن وثيقة هوية ورقية تحتوي على بيانات حيوية مخزنة الكترونيا وفق تقنية البطاقات الذكية تستخدم لمصادقة على هوية الافراد.

2. بطاقة التعريف البيومترية اشتمل اصدار الوثائق البيومترية على إثر تعديل قانون الحالة المدنية 03-17¹ بطاقة التعريف الوطني وبموجب المرسوم الرئاسي 17-143 والذي نص على ان تكون بطاقة التعريف الوطنية الكترونية وقد حدد مواصفاتها والسلطة المخولة لإصدارها في البلديات كما حدد مدة صلاحيتها كيفية تجديدها وقد تم تطبيق اصدار بطاقة التعريف البيومترية في بلدية الهامل في اواخر سنة 2016.

3. فرع رخصة السياقة البيومترية تم وضع مكتب استخراج رخص السيارات في شهر ديسمبر 2016 وسخرت البلدية لهذا مكتب خاص به 03 موظفين للتدقيق وحجز البيانات وتم وضع مجموعة من الامكانيات لذلك:

• 3 أجهزة حاسوب من النوع الجيد.

• طابعة نقطية من النوع الرفيع طابعة عادية وماسح ضوئي.

4. رخصة السياقة البيومترية

تم اصدار اول رخصة سياقة بيومترية على مستوى الوطن في 01 أفريل 2017 تحت اشراف وزير الداخلية والجماعات المحلية طبقا للمنشور الوزاري الصادر بتاريخ 04 جوان 2017، اما في بلدية الهامل كانت تصدر رخصة السياقة البيومترية لأصحاب الرخص اول مرة حصرا اما التجديد بقي التداول بالرخصة الكلاسيكية إلى غاية نوفمبر 2024 تم التعميم

5. فرع حركة السيارات والبطاقات الرمادية

يسهر على هذا المكتب 03 موظفين، انطلق في الخدمة الفعلية في ديسمبر 2016، ويرتبط هذا المكتب مباشرة بالولاية (الادارة عن بعد) وقد وضعت الوزارة العديد من الاجراءات لتسهيل العمليات المتعلقة بذلك كاستحداث تطبيق خاص يتعامل مباشرة مع جميع بيانات ترقيم السيارات محليا داخل الولاية وتطبيق خارج الولاية. يتم من خلالهما:

- تسجيل سيارات اول سير.

- تغيير رقم السيارة قادمة من ولاية اخرى تسجيل سيارات مستوردة بيع مركبة املاك الدولة.

- تعديل البطاقة الرمادية.

- بطاقات المراقبة وشهادات التحويل وكذا الالغاءات.

¹ ج د ش قانون الحالة المدنية، كيفية استخراج بطاقة التعريف الوطنية، المؤرخ بتاريخ 22 سبتمبر 2017، الجريدة الرسمية، ط3 الصادرة بتاريخ 03 مارس 2017، ص16.

6. فرع الانتخابات والاحصاء

وضعت البلدية لتسيير هذا المكتب 03 موظفين وثلاث حواسيب وطابعتين، مر هذا المكتب بتغيرات عدة من مرحلة الورقنة إلى مرحلة الرقمنة. من مهام كلاسيكية تسجيل الناخبين الذين بلغو السن القانونية، وتسجيل المحولين من بلديات اخرى وشطب المواطنين المحولين لبلديات اخرى وكذا شطب الوفيات. كما يقوم بالمراجعة السنوية للقوائم الانتخابية كل شهر اكتوبر من كل سنة، ومراجعة استثنائية في حال اجراء عملية انتخابية، وكانت الاجراءات هنا معقدة من كثرة للورق والجهد وتأخذ الوقت حيث يتم تحميل جميع البيانات والمعلومات في قرص مضغوط وارساله إلى الولاية للقيام بالمرحلة الثانية. وفي سنة 2016 استحدثت على مستوى بلدية الهامل كغيرها من البلديات تطبيقات خاصة لتسهيل الاجراءات منصبة للتسجيل في القوائم الانتخابية عن بعد:

- طلب بطاقة الناخب عن بعد.

- معرفة مكان المكتب وتغييره.

- استخراج وثيقة التسجيل في القوائم الانتخابية.

وفي سنة 2019 تم فصل المكتب عن هذه الإجراءات واستحدثت السلطة المستقلة للانتخابات واوكلت لها جميع المهام مع استحداث تطبيقات أكثر حداثة وأقل تعقيدا كأن يدخل المواطن إلى موقع وزارة الداخلية والجماعات المحلية <https://www.interieur.gov.dz> والولوج إلى منصة الشباك عن بعد.

7. مكتب الإحصاء

وهو تابع لفرع الانتخابات وخصص لهذا المكتب موظفين وحاسوبين أحدهما لإحصاء المسجلين في الحج مع تسجيلهم في تطبيق رقمي خاصة بذلك، أما المكتب الثاني فهو مخصص حصرا للتسجيلات في الخدمة الوطنية.

المبحث الثالث:

معيقات تطبيق العمليات الادارية في بلدية الهامل

على الرغم من أهمية الرقمنة ومجال تطبيقاتها في الجماعات المحلية فهي ليست مجرد خيار بل هي ضرورة لمواكبة ركب التطورات العالمية وتحسين الجودة المقدمة للمواطن الا انها واجهت الكثير من التحديات والمعوقات التي حالت دون تطبيقها والعمل بها، وقد تختلف هذه المعوقات من بلدية إلى اخرى.

المطلب الاول:

صعوبات ومشاكل رقمنة العمليات الادارية في بلدية الهامل

وبلدية الهامل كغيرها من البلديات واجهت ولا زالت عديد المشاكل أبرزها:

- مقاومة التغيير التثبيت بالطرق التقليدية الكلاسيكية سواء من المواطنين الذين يشعرون بعدم الثقة ازاء التطور الرقمي والعتاد والاكتفاء بالطرق التقليدية الورقية.
- كذلك بالنسبة للموظفين فهناك البعض منهم لا يزال يتعامل بنفس النهج الكلاسيكي القديم مما يزيد نسبة تعقيد الإجراءات ويخلق بيئة بيروقراطية يسودها الغموض وعدم الشفافية، الخوف من فقدان الوظائف وخشية الموظفين من أن تؤدي الرقمنة إلى تقليل الاعتماد على العنصر البشري مما يهدد وظائفهم.
- ضعف البنية التحتية التكنولوجية
- عدم توافر شبكات اتصال عالية السرعة وانترنت الألياف البصرية في بعض مناطق البلدية، خاصة النائية منها.
- كذلك نقص كبير في التجهيزات ذات التقنية العالية والبرمجيات اللازمة لتنفيذ مشروع الدولة لرقمنة العمليات الادارية ومواكبة ركب الدول المتقدمة.
- نقص الكفاءات التكنولوجية
- من خلال دراستنا اكتشفنا نقص كبير في الكوادر المؤهلة للتعامل مع الانظمة الرقمية الحديثة والحاجة الملحة إلى تدريب الموظفين في استخدام التقنيات الحديثة.
- كذلك الخوف من الاخطاء والاعطال.
- التكلفة المالية لتجهيز ورسكلة الموظفين لمواكبة عمليات الرقمنة حيث تتطلب هذه الاخيرة اجهزة وبرمجيات عالية التكلفة لا تستطيع البلدية تحملها اذ ان جل بلديات الوطن تعتمد اعتمادا كليا على اعانات الدولة.
- انعدام الوعي والثقافة الرقمية.
- حيث نلاحظ انعدام تام لنشر الوعي بين المواطنين بأهمية الرقمنة واختصارها للجهد والوقت وكيفية استخدام هذه التقنيات.
- حيث نلاحظ ان خلال هذا العقد لم تقم البلدية باي ملتقيات توعوية موجهة للجمهور ولا محاضرات ولا مناشير
- غياب تام للموائمة والربط الرقمي الكلي والوصول للمعنى الحقيقي بين البلدية والادارات الاخرى مثل المستشفيات والمحاكم مما يزيد من التعقيدات والجهد والوقت بالنسبة للمواطن والموظف على حد سواء

المطلب الثاني:

معوقات الرقمنة في البلدية محل الدراسة

1. معوقات تشريعية

في بداية الامر كانت التشريعات التي صدرت منذ انطلاق مشروع الجزائر الالكترونية في سنة 2013 محولة للتخفيف على المواطن من عبء كثرة الاوراق واختصارا للوقت الا ان هذه التشريعات لم ترقى إلى الغاية المنشودة وهذا لعدة اعتبارات نذكر منها:


- تمسك جل الادارات بالنصوص التنظيمية السابقة خوفا من تطبيق العقوبات لعدم وضوح التوجه القانوني للعملية.
- عدم وجود نصوص قانونية مخصصة لحماية الموظف والمواطن من الجريمة الالكترونية.
- صعوبات تنظيمية

ما يعاب على الهيكل التنظيمي للجماعات المحلية انه لم يتم تطويره أو تغييره لمواكبة الادارة الالكترونية،، حيث كان من المفروض تحول الهيكل التنظيمي الكلاسيكي إلى هيكل شبكي الكتروني أكثر مرونة وأسرع اتصال مما يسهل ويسرع اتخاذ القرارات لحل المشكلات الطارئة ومما يزيد من جودة الخدمات المقدمة.



الشكل 10- الموقع الجغرافي لبلدية الهامل في ولاية المسيلة

الشكل -11- الهيكل التنظيمي لبلدية الهامل



المبحث الرابع:

أداة الدراسة وتحليلها واعطاء التفاسير لها

منهج الدراسة ومتغيراتها:

ويتألف من الاساس من شقين هما منهج الدراسة ومتغيرات الدراسة التي يمكن تلخيصهما في:

1. منهج الدراسة

استخدمنا في دراستنا المنهج التحليلي وذلك للكشف عن مجموعة من الحقائق لمعرفة مدى فعالية الرقمنة وتحقيقها للرضى لدي الجمهور، وكذا المشاكل التي تعيق تطبيق هذه الاخيرة ومدى تأثير هذه العملية على الموظف والمواطن على حد سواء.

وكما استخدمنا المنهج الاستدلالي للكشف عن العلاقة الارتباطية بين مختلف عناصر الرقمنة ومؤثراتها اثناء عملية تطبيقها.

2. متغيرات الدراسة

لقد اعتمدت الدراسة التحليلية التي قمنا بها على مجموعة متغيرات:

2.2. المتغيرات المستقلة

- السن.
- الجنس.
- المؤهل الدراسي.
- الخبرة المهنية.
- الرسكلة والدورات التكوينية.

2.2. المتغيرات التابعة

وهي المتغيرات التي تتأثر سلبا او إيجابا مع المتغيرات المستقلة والمتمثلة أساسا في أسئلة الدراسة.

3. مجتمع الدراسة

قسمنا عينة مجتمع الدراسة إلى قسمين من الموظفين والمواطنين داخل اقليم بلدية الهامل.

1.3. عينة الدراسة:

وذلك باستخدام البيان عن طريق الاستدلال ببرنامج اكسل-Excel في محاولة لجمع البيانات من العينة مجتمع البحث ومحاولة تحليلها تحليلًا منطقيًا، فكانت العينة متكونة اساسا من 30 موظفا من البلدية اختيرت عشوائيا و30 مواطنا اختيروا عشوائيا.


جدول رقم (01) يمثل العينة حسب الجنس

النسبة	التكرار	الجنس
60	18	ذكور
40	12	اناث
100%	30	المجموع

التعليق:

من خلال الجدول رقم (01) نلاحظ أن نسبة الذكور تمثل 60% من حجم العينة المتكونة من 30 فرد فنلاحظ انها الفئة الغالبة في الدراسة، وأن نسبة الاناث تمثل 40% فقط وهذا يعني ان تقلد المسؤوليات الاداريات مازال يطغى عنها الطابع الذكوري الا انه لايمكن ان ننفي دور العنصر النسوي في تسيير الادارة.

تمثيل بياني رقم (01) يبين العينة حسب الجنس




جدول رقم (02) يمثل العينة حسب السن

النسبة	التكرار	السن
43	13	من 30 سنة إلى 40 سنة
43	13	من 40 سنة إلى 50 سنة
13	4	51 سنة فما فوق
100%	30	المجموع

التعليق:

من خلال الجدول رقم (02) نلاحظ أن نسبة الموظفين الذي يتراوح سنهم من 30 سن إلى 40 سنة يمثل 43% اي 13 فرد من حجم العينة المتكونة من 30 فرد، وأن نسبة من 41 سنة إلى 50 سنة تمثل 43% ايضا بعدد 13 فرد، وأن نسبة 51 سنة فما فوق تمثل نسبة 13، ويمكن ان نوعز هذا التباين إلى السياسة الإدماجية التي اتبعتها الدولة في السنوات الاخيرة كإدماج عقود ما قبل التشغيل داخل المؤسسات العمومية، وكذا ما يميز هذه الفئات التي شكلت نسب متقاربة انها في عمر بذل الجهد والعطاء والاستمرارية في تجديد العمل تماشيا مع متطلبات الادارة الحديثة.

تمثيل بياني يبين العينة حسب السن



جدول رقم (03) يمثل العينة حسب المؤهل الدراسي


المؤهل	التكرار	النسبة
مستوى ابتدائي	0	0%
مستوى متوسط	2	7%
مستوى ثانوي	13	43%
مستوى جامعي	15	50%
المجموع	30	100%

التعليق:

من خلال الجدول رقم (03) نلاحظ أن هناك تباين في المستوى التعليمي بين الموظفين حيث نلاحظ النسبة الكبرى من العمال جامعيين بنسبة 50 بعدد يبلغ 15 فرد من عدد العينة المدروسة المقدرة 30 فرد.

ويعود ارتفاع المستوى إلى رغبة قطاع الجماعات المحلية يسعى إلى الرفع من الكفاءة الادارية بإدماج الاطارات على جميع مستويات البلدية نظرا لاحتياج الاخيرة إلى اطارات متمكنة لتسيير مختلف شؤون البلدية، اما بالنسبة للمستوى الثانوي فنجدته متقارب قليلا من المستوى الجامعي بنسبة 43% في حين ان النسبة الاقل من عدد افراد عينة الدراسة هي المتوسط ونلاحظ الانعدام التام للمستوى الابتدائي.

العينة حسب المؤهل الدراسي




جدول رقم (04) يمثل العينة حسب الخبرة المهنية

النسبة	التكرار	الخبرة المهنية
67	20	من 05 سنوات الى 10 سنوات
30	9	من 11 سنوات الى 20 سنوات
3	1	من 20 سنة فما فوق
100%	30	المجموع

التعليق:

من خلال الجدول رقم (04) نلاحظ أن نسبة الموظفين الذين يملكون خبرة في المجال الاداري من خمس سنوات إلى عشر سنوات يشكلون نسبة كبيرة 67% هذا وان دل فإنما يدل على عنصر الجدية والحدائة من مجموع الموظفين تلمها مباشرة اصحاب الخبر من 11 سنة الى 20 يشكلون نسبة 30% في حين لا تتجاوز نسبة 3% من اصحاب الخبرة الكبرى أكثر من 20 سنة.

العينة حسب الخبرة المهنية




جدول رقم (05) يمثل الاجابة عن البند رقم 01 في المحور الثاني الخاص على استخدام الرقمنة

النسبة	التكرار	هل تلقيتم تكوين متخصص على استخدام تقنيات الاعلام الآلي في مجال الرقمنة؟
13	04	نعم
87	26	لا
100%	30	المجموع

التعليق:

من خلال الجدول رقم (05) والذي يعتبر من اهم الجداول كونه يمس موضوع دراستنا مباشرة حيث يتناول رسكلة الموظفين في مجال استخدام تقنيات الاعلام الالي في مجال الرقمنة، وما يلاحظ هنا تقريبا الانعدام التام لهيئة الموظفين وعصرنتهم تماشيا مع متطلبات الادارة الحديثة حيث نسبة 87% لم يتلقوا اي تكوين في مجال الرقمنة والاعلام الالي، وان نسبة 13%، اي بمعدل 4 موظفين تم تكوينهم في مجال تقنيات الاعلام الالي الحديث.

هل تلقيتم تكوين متخصص على استخدام تقنيات الاعلام الآلي في مجال الرقمنة ؟




جدول رقم (06) يمثل الاجابة عن البند رقم 02 في المحور الثاني الخاص على استخدام الرقمنة

النسبة	التكرار	هل ترى أن جميع الموظفين يحصلون على ذات التكوين؟
20	06	نعم
80	24	لا
100%	30	المجموع

التعليق:

من خلال الجدول رقم (06) نلاحظ ان هذا الجدول تابع إلى سؤال الجدول رقم (05) اي ان الموظفين يتلقوا اي اشعار او دعوة إلى رسكلتهم اداريا وهنا يبرز عنصر التمايز والتفضيل بين العمال حيث نسبة 80 بالمئة لم يتحصلوا على امتياز الدعوة إلى الرسكلة عكس نسبة 20% الذين تمت دعوتهم.

هل ترى أن جميع الموظفين يحصلون على ذات التكوين ؟




جدول رقم (07) يمثل الاجابة عن البند رقم 03 في المحور الثاني الخاص على استخدام الرقمنة

النسبة	التكرار	هل الرسكلة وتحسين المستوى في مجال الرقمنة اختيارية؟
20	06	نعم
80	24	لا
100%	30	المجموع

التعليق:

من خلال الجدول رقم (07) نلاحظ بما انه تم تفضيل العمال في مجال الرسكلة سقط هذا العنصر المبين في الجدول فنجد ان نسبة 80% من الموظفين أجابوا بالنفي على موضوع "ان كانت تحسين المستوى في مجال الرقمنة"، اما نسبة 20% اكدت ان الرسكلة اختيارية.

هل الرسكلة وتحسين المستوى في مجال الرقمنة اختيارية ؟




جدول رقم (08) يمثل الاجابة عن البند رقم 04 في المحور الثاني الخاص على استخدام الرقمنة

النسبة	التكرار	هل المعلومات التي تلقيتها في الرسكلة كانت مفيدة لك في الجانب الميداني؟
20	06	نعم
80	24	لا
100%	30	المجموع

التعليق:

من خلال الجدول رقم (08) نلاحظ ان جل الموظفين اجابوا بالنفي اذ نجد نسبة 80% وممكن ان يوعز ذلك إلى عدم اهتمام بعضهم الادارة وتشبيهم بالعادات القديمة فيها وان نسبة 20% قد استفادوا من هذا التكوين.

هل المعلومات التي تلقيتها في الرسكلة كانت مفيدة لك في الجانب الميداني؟




جدول رقم (09) يمثل الاجابة عن البند رقم 01 في المحور الثالث تقديم الخدمة وعلاقة العمل

النسبة	التكرار	هل ساهمت الرقمنة في تحسين مردود العمل؟
87	26	نعم
13	04	لا
100%	30	المجموع

التعليق:

من خلال الجدول رقم (09) نلاحظ ان هذا الاخير يجيب بصفة مباشرة على فعالية الرقمنة في مجال الادارة الحديثة ففى ان 87 يرون ان الرقمنة ساهمت كثيرا في اختصار الوقت وتقليل الجهد، وان 13% اجابوا ب "لا".

هل ساهمت الرقمنة في تحسين مردود العمل؟




جدول رقم (10) يمثل الاجابة عن البند رقم 02 في المحور الثالث تقديم الخدمة وعلاقة العمل

النسبة	التكرار	هل استخدام الرقمنة حقق الرضا الوظيفي وزاد من حافزك في العمل؟
83	25	نعم
17	05	لا
100%	30	المجموع

التعليق:

من خلال الجدول رقم (10) نلاحظ ان الرقمنة زادت من الرضى الوظيفي عند موظفي الادارة حيث ان نسبة 83% يرون ان الرقمنة زادت من تحفيز العمل وان نسبة 17% لم يوافقوا على ذلك.

هل استخدام الرقمنة حقق الرضا الوظيفي وزاد من حافزك في العمل؟




جدول رقم (11) يمثل الاجابة عن البند رقم 03 في المحور الثالث تقديم الخدمة وعلاقة العمل

النسبة	التكرار	هل الرقمنة خففت من الجهد البدني للموظف؟
83	25	نعم
17	05	لا
100%	30	المجموع

التعليق:

من خلال الجدول رقم (11) في تخفيف الجهد نلاحظ رضى الموظف التام عن عصرنه الادارة ورقمنتها ساهمت في التخفيف من الجهد البدني على الموظف بعدد 25 من العدد الاجمالي من العينة المقدرة ب30 موظف بنسبة 83%، وان نسبة 17% لا يزالون يرون في عملية الرقمنة بذل للمجهود.

هل الرقمنة خففت من الجهد البدني للموظف ؟




جدول رقم (12) يمثل الاجابة عن البند رقم 04 في المحور الثالث تقديم الخدمة وعلاقة العمل

النسبة	التكرار	هل الرقمنة اختصرت الوقت في انجاز المعاملات الادارية؟
90	27	نعم
10	03	لا
100%	30	المجموع

التعليق:

من خلال الجدول رقم (12) نلاحظ ان الرقمنة ساهمت بنسبة كبيرة في اختصار البعد الزمني فأصبحت المعاملات تنجز بأسرع وقت ممكن حيث نسبة 90% اجابوا بنعم معبرين عن رضاهم عن الرقمنة واختصارها للوقت في حين نسبة 10% ترى العكس.

هل الرقمنة اختصرت الوقت في انجاز المعاملات الادارية ؟




جدول رقم (13) يمثل الاجابة عن البند رقم 01 في المحور الرابع الرقمنة وخدمة المواطن

النسبة	التكرار	هل هناك صعوبة في التعامل مع المواطنين أثناء تقديم خدمات في إطار الرقمنة؟
50	15	نعم
50	15	لا
100%	30	المجموع

التعليق:

من خلال الجدول رقم (13) نلاحظ ان النسبة تساوت بنسبة 50/50% حيث اجاب 15 موظف بالإيجاب و15 اجابوا بالنفي.

هل هناك صعوبة في التعامل مع المواطنين أثناء تقديم خدمات في إطار الرقمنة ؟




جدول رقم (14) يمثل الاجابة عن البند رقم 02 في المحور الرابع الرقمنة وخدمة المواطن

النسبة	التكرار	عند توقف الخدمات الرقمية لسبب ما كانفصال الشبكة او الكهرباء هل يتفهم المواطن ذلك؟
67	20	نعم
33	10	لا
100%	30	المجموع

التعليق:

من خلال الجدول رقم (14) نلاحظ ان المواطن مزال ناقم على الادارة دون الاخذ بعين الاعتبار الاسباب التي ممكن تؤجل بعض الخدمات حيث ان نسبة 67% غير راضين عند توقف الخدمات لأسباب خارجة عن نطاق الموظف، في حين نجد نسبة 33% متفهمة للوضع.

عند توقف الخدمات الرقمية لسبب ما كأنفصال الشبكة أو الكهرباء هل يتفهم المواطن ذلك؟




جدول رقم (15) يمثل الاجابة عن البند رقم 03 في المحور الرابع الرقمنة وخدمة المواطن

النسبة	التكرار	هل هناك أيام اعلامية وتوجيهية للمواطنين حول اهمية الرقمنة؟
00	00	نعم
100	30	لا
100%	30	المجموع

التعليق:

من خلال الجدول رقم (15) نلاحظ الانعدام التام لوجود ايام اعلامية موجبة للمواطنين بنسبة 100% هذا ما يسهم في تفشي الامية الالكترونية.

هل هناك أيام إعلامية وتوجيهية للمواطنين حول أهمية الرقمنة؟



اما من ناحية المواطنين فقد اخترنا عشوائيا عينة من 30 مواطن لمعرفة مدى رضاهم عن مستوى الخدمات في ظل الرقمنة ومدى اطلاعهم وتطلعاتهم إلى الادارة الحديثة ومستوى الخدمات الادارية المقدمة.


جدول رقم (16) يمثل العينة حسب الجنس

الجنس	التكرار	النسبة
ذكور	18	60
اناث	12	40
المجموع	30	100%

التعليق:

من خلال الجدول رقم (16) نلاحظ أن نسبة الذكور تمثل 60% من حجم العينة المتكونة من 30 فرد، وأن نسبة الاناث تمثل 40% فقط.

تمثيل بياني يبين العينة حسب الجنس




جدول رقم (17) يمثل العينة حسب السن

السن	التكرار	النسبة
من 30 سنة إلى 40 سنة	11	36
من 41 سنة إلى 50 سنة	11	37
51 سنة فما فوق	08	27
المجموع	30	100%

التعليق:

من خلال الجدول رقم (17) نلاحظ أن نسبة المواطنين الذي يتراوح سنهم من 30 سن إلى 40 سنة يمثل 36% من حجم العينة المتكونة من 30 فرد، وأن نسبة من 41 سنة إلى 50 سنة تمثل 37%، وأن نسبة 51 سنة فما فوق.

تمثيل بياني يمثل العينة حسب السن




جدول رقم (18) يمثل العينة حسب المؤهل الدراسي

المؤهل	التكرار	النسبة
مستوى ابتدائي	05	12%
مستوى متوسط	05	13%
مستوى ثانوي	14	35%
مستوى جامعي	16	40%
المجموع	30	100%

التعليق:

من خلال الجدول رقم (18) نلاحظ أن نسبة المواطنين الذي في المستويين الاولين الاساسين ابتدائي تكون متقاربة ونجد ان نسبتها قليلة مقارنة بالمستوى الثانوي والجامعي حيث نجد ان 12 بالمئة ابتدائي و13% مرحلة المتوسط في حين نجد ان النسبة الأكبر من مجتمع العينة هي فئة الجامعيين بنسبة 40% تليها المستوى الثاني 35%.

تمثيل بياني يمثل العينة حسب المؤهل الدراسي




جدول رقم (19) يمثل الاجابة عن البند رقم 01 في المحور الثاني الخاص على استخدام الرقمنة

النسبة	التكرار	أنا راض عن الخدمات المقدمة في استخراج الوثائق؟
23	07	أوافق
10	03	أوافق بشدة
17	05	محايد
18	10	لا أوافق
33	5	لا أوافق بشدة
100%	30	المجموع

التعليق:

من خلال الجدول رقم (19) نلاحظ على عينيتنا عدم الرضى على الخدمات المقدمة من طرف الادارة حيث نجد ان 33% غير موافقين وبشدة على الخدمات المقدمة و18% حسب رأيهم لا يوافقون، أما المحايد فنسبة 17 بالمئة لم يبدوا رأيهم فيما يخص سؤالنا في حين ان نسبة اوافق وصلت إلى 23% ووافق بشدة 10% فقط.

أنا راض عن الخدمات المقدمة في استخراج الوثائق




جدول رقم (20) يمثل الاجابة عن البند رقم 02 في المحور الثاني الخاص على استخدام الرقمنة

النسبة	التكرار	واجهتك بعض المشاكل مع الموظف؟
10	03	أوافق
23	07	أوافق بشدة
33	10	محايد
17	05	لا أوافق
17	05	لا أوافق بشدة
100%	30	المجموع

التعليق:

من خلال الجدول رقم (20) نلاحظ ان العلاقة بين المواطن والموظف تكاد تكون متباينة في حالات ومتوافقة في حالات اخرى حيث ان نسبة 17% لا يجدون مشاكل مع الموظفين، اما من يجدون ان المشاكل دائمة الحدوث مع الموظفين بنسب 23% في حين ان نسبة المحايدين تصل إلى 33%.

واجتهتك بعض المشاكل مع الموظف




جدول رقم (21) يمثل الاجابة عن البند رقم 03 في المحور الثاني الخاص على استخدام الرقمنة

النسبة	التكرار	أتصل بالمسؤولين عند عدم فهم الموظف لي؟
33	10	أوافق
17	05	أوافق بشدة
33	10	محايد
10	03	لا أوافق
01	02	لا أوافق بشدة
100%	30	المجموع

التعليق:

من خلال الجدول رقم (21) نلاحظ ان للمواطنين ثقافة الحوار مع الادارة والمسؤولين من خلال ثقافة التبليغ عن الفساد الاداري حيث نسبة 33% يوافقون على الاتصال المباشر مع المسؤول للتبليغ عن مشاكل الادارة، وان نسبة 1% لا يهتمم الاتصال بالمسؤول للتبليغ عن المشاكل و10% لا يوافقون ونسبة 33% محايدون دون رأي.

أتصل بالمسؤول عند عدم فهم الموظف لي




جدول رقم (22) يمثل الاجابة عن البند رقم 04 في المحور الثاني الخاص على استخدام الرقمنة

النسبة	التكرار	هناك صعوبات في دخول المنصة لاستخراج الوثائق الرسمية؟
33	10	أوافق
17	05	أوافق بشدة
27	08	محايد
06	02	لا أوافق
17	05	لا أوافق بشدة
100%	30	المجموع

التعليق:

من خلال الجدول رقم (22) نلاحظ ان نسبة 33% يجدون صعوبة في استخراج الوثائق من المنصة المخصصة لذلك ونسبة 17% يجدون سهولة وسرعة في الولوج إلى المنصة، اما نسبة 27% عبارة عن محايدون دون رأي.

هناك صعوبات في دخول المنصة لاستخراج الوثائق الرسمية




جدول رقم (23) يمثل الاجابة عن البند رقم 05 في المحور الثاني الخاص على استخدام الرقمنة

النسبة	التكرار	هناك صعوبة في استخراج الوثائق في البلدية عن طريق الرقمنة؟
17	05	أوافق
33	10	أوافق بشدة
33	10	محايد
10	03	لا أوافق
07	02	لا أوافق بشدة
100%	30	المجموع

التعليق:

من خلال الجدول رقم (23) نلاحظ ان نسبة متباينة حيث يرى 33% ان هناك صعوبات في استخراج الوثائق بعد الرقمنة بنسبة 33 و17% وان 10 و07% راضون في حين نجد ان المحايدين 33% من عينة الدراسة.

هناك صعوبة في استخراج الوثائق في البلدية عن طريق الرقمنة




جدول رقم (24) يمثل الاجابة عن البند رقم 06 في المحور الثاني الخاص على استخدام الرقمنة

النسبة	التكرار	الطريقة التقليدية أفضل من الرقمنة في استخراج الوثائق؟
03	01	أوافق
03	01	أوافق بشدة
27	08	محايد
34	10	لا أوافق
33	10	لا أوافق بشدة
100%	30	المجموع

التعليق:

من خلال الجدول رقم (24) نرى ان النسبة العليا من مجتمع العينة لا يوافقون بنسبة 34 و33% فنلاحظ ان الطريقة التقليدية تجاوزها المواطن فأصبح يرى في الرقمنة البديل حيث مازالت نسبة 03% تتمسك بالطريقة التقليدية. وان 27% محايدون.

الطريقة التقليدية أفضل من الرقمنة في استخراج الوثائق




جدول رقم (25) يمثل الاجابة عن البند رقم 07 في المحور الثاني الخاص على استخدام الرقمنة

النسبة	التكرار	عملية الرقمنة سهلة لاستخراج الوثائق؟
33	10	أوافق
33	10	أوافق بشدة
17	05	محايد
10	03	لا أوافق
07	02	لا أوافق بشدة
100%	30	المجموع

التعليق:

من خلال الجدول رقم (25) نلاحظ ان عملية الرقمنة سهلة استخراج الوثائق بنسبة 33 المئة اوافق و33% يوافق بشدة في حين يوجد نسبة 17% محايدون من مجتمع العينة، اما الذين لا يوافقون فنجد نسبة 10 و07%.

عملية الرقمنة سهلة لاستخراج الوثائق




جدول رقم (26) يمثل الاجابة عن البند رقم 08 في المحور الثاني الخاص على استخدام الرقمنة.

النسبة	التكرار	هناك أخطاء في الوثائق المستخرجة من الرقمنة؟
03	01	أوافق
03	01	أوافق بشدة
34	10	محايد
27	08	لا أوافق
33	10	لا أوافق بشدة
100%	30	المجموع

التعليق:

من خلال الجدول رقم (26) نلاحظ ان نسبة الخطأ تكاد تكون قليلة مقارنة بالنسب الاخرى حيث ان نسبة 33% يرون ان الخطأ منعدم في الوثائق البيومترية. وان نسبة 3% يرون ان هناك بعض الاخطاء على مستوى الوثائق البيومترية المقدمة في حين نجد ان نسبة 34% محايدون بعدد 10 افراد من مجموع العينة المقدرة بـ 30 فرد.

هناك أخطاء في الوثائق المستخرجة من الرقمنة




جدول رقم (27) يمثل الاجابة عن البند رقم 09 في المحور الثاني الخاص على استخدام الرقمنة.

النسبة	التكرار	لا تستغرق الرقمنة لاستخراج الوثائق وقت طويل؟
40	12	أوافق
33	10	أوافق بشدة
27	08	محايد
00	00	لا أوافق
00	00	لا أوافق بشدة
100%	30	المجموع

التعليق:

من خلال الجدول رقم (27) نلاحظ ان الرقمنة ساهمت كثيرا في اختصار الوقت لاستخراج الوثائق الادارية حيث عبر عدد 12 بنسبة 40% يرون ان الرقمنة ساهمت في التقليل من الوقت ونسبة منعدمة في الذين يرون ببطء المعاملات الادارية اما المحايدون والذين لم يعبروا عن رأيهم فبنسبة 27%.

لا تستغرق الرقمنة لاستخراج الوثائق وقت طويل




جدول رقم (28) يمثل الاجابة عن البند رقم 10 في المحور الثاني الخاص على استخدام الرقمنة.

النسبة	التكرار	الموظف يقوم بأداء وظيفته بعالية جيدة؟
50	15	أوافق
33	10	أوافق بشدة
17	05	محايد
00	00	لا أوافق
00	00	لا أوافق بشدة
100%	30	المجموع

التعليق:

من خلال الجدول رقم (28) نلاحظ الرضى التام للمواطنين فيما يخص الاداء الوظيفي للموظفين فيرى 50% راضون تماما و17% محايدون والنسبة منعدمة في عدم الرضى على الاداء الوظيفي.

الموظف يقوم بأداء وظيفته بفاعلية جيدة




جدول رقم (29) يمثل الاجابة عن البند رقم 11 في المحور الثاني الخاص على استخدام الرقمنة

النسبة	التكرار	لا أبذل جهد كبير في استخراج الوثائق من البلدية؟
43	12	أوافق
12	10	أوافق بشدة
17	05	محايد
05	02	لا أوافق
2	01	لا أوافق بشدة
100%	30	المجموع

التعليق:

من خلال الجدول رقم (29) نلاحظ ان يبرز دور الرقمنة في التقليل من الجهد في استخراج الوثائق حيث نجد نسبة 43% يشعرون بالرضى ونسبة 12% يوافقون بشدة في حين نجد ان النسبة القليلة نجدها في اولئك الذين لا يوافقون ولا يوافقون بشدة بنسب 05% و02%

لا أبذل جهد كبير في استخراج الوثائق من البلدية




جدول رقم (30) يمثل الاجابة عن البند رقم 12 في المحور الثاني الخاص على استخدام الرقمنة

النسبة	التكرار	تعلمك البلدية عن مستجدات حول الرقمنة؟
33	10	أوافق
33	10	أوافق بشدة
17	05	محايد
10	03	لا أوافق
07	02	لا أوافق بشدة
100%	30	المجموع

التعليق:

من خلال الجدول رقم (30) نلاحظ ان البلدية من الناحية الاعلامية تنشط بنسبة معقولة حيث نجد ان نسبة 33% يرون ان في البلدية تعلمهم بكل ما هو مستجد في مجال الرقمنة وان 33% يوافقون بشدة ايضا، في حين نجد ان نسبة 17% محايدون وان نسبة 10% لا يوافقون وان 07% لا يوافقون بشدة.

تعلمك البلدية عن مستجدات حول الرقمنة



المبحث الخامس:

التحليل الاجمالي لمجموع الجداول

1. التركيبة العامة لعينة الموظفين

- الغلبة الذكورية (60%) في صفوف العاملين تعكس الطابع التقليدي في توزيع مناصب العمل، رغم حضور نسوي مهم (40%) يستحق الدعم والتشجيع.
- غالبية الموظفين تقع أعمارهم بين 30-50 سنة، وهي فئة عمرية منتجة، مما يعكس قابلية التكيف مع التغيير والتحديث.
- نصف العينة تحمل شهادات جامعية (50%)، وهو مؤشر إيجابي على ارتفاع المستوى التعليمي، مقابل انعدام كلي للمستوى الابتدائي، ما يعكس سياسة انتقائية في التوظيف.
- الخبرة المهنية تتركز بين 5 إلى 10 سنوات (67%)، ما يدل على أن أغلب الموظفين ما زالوا في طور التكوين والتأقلم مع التغيرات الجديدة في الإدارة.

2. واقع التكوين واستخدام الرقمنة داخل البلدية

- نسبة كبيرة (87%) من الموظفين لم يتلقوا أي تكوين في مجال الرقمنة، وهو مؤشر خطير على ضعف الاستثمار في المورد البشري رغم توفر الوسائل التقنية.
- التمييز في فرص التكوين واضح (80%) يرون أن التكوين غير عادل، ما قد يؤثر سلبيًا على روح الفريق والفعالية الإدارية.
- حتى بين من تلقوا التكوين، 80% يرون أنه لم يكن مفيدًا عمليًا، مما يطرح إشكالية في جودة محتوى الرسكلة والبرامج التدريبية.
- غياب أيام إعلامية أو توجيهية للمواطنين (100%) يعكس ضعفًا في سياسة الاتصال المؤسساتي ويكرّس الأمية الرقمية لدى السكان.

3. تأثير الرقمنة على أداء الموظف الإداري

- أغلب الموظفين (87%) يرون أن الرقمنة حسّنت من مردودية العمل وسرّعت وتيرته.
- الرضى الوظيفي والتحفيز ارتفعا بفضل الرقمنة بنسبة 83%
- الرقمنة خففت الجهد البدني بنسبة مماثلة (83%)، ما يدل على فعالية الأخيرة في تيسير المهام.
- اختصار الوقت (90%) كان من أهم فوائد الرقمنة حسب رأي الموظفين، مما يعكس نجاح التحول الرقمي من حيث الأداء.

4. رؤية المواطنين حول خدمات الرقمنة

- من حيث رضا المواطنين عن الرقمنة، النتيجة متباينة:
 - 33% لا يوافقون بشدة على جودة الخدمات الرقمية.
 - 23% فقط يوافقون على أنها جيدة.
- العلاقة بين المواطن والموظف تحتاج تحسّينًا، حيث 33% محايدون و30% أقروا بوجود مشاكل.
- وجود صعوبات في الولوج للمنصات الرقمية (50%) يعكس مشاكل فنية أو نقص توعية.
- رغم ذلك، نسبة مهمة من المواطنين (66%) يعتبرون الرقمنة سريعة ومفيدة في تقليل الجهد والوقت.

5. التحديات الكبرى حسب المعطيات

- ضعف التكوين لدى الموظفين وعدم تعميمه.
- غياب سياسة إعلامية تجاه المواطنين (أيام إعلامية).
- خلل في عدالة التكوين الداخلي.
- ضعف التجهيزات التقنية تلميحًا في صعوبات الولوج والشكاوى من الشبكة.
- وجود فجوة بين تطور الإدارة وعدم استعداد المواطن للاستعمال الرقمي.

الاستنتاجات

1. الرقمنة في بلدية الهامل انطلقت بالفعل، ولكنها ما زالت تفتقر إلى البنية الداعمة من تكوين وتجهيز وتواصل مع المواطنين.
2. الرضا عن الرقمنة أقوى لدى الموظفين مقارنة بالمواطنين، ما يشير إلى ضرورة جسر الهوة الرقمية بين الإدارة والمجتمع.
3. هناك قابلية للتحسن والتطور، خاصة مع توفر فئة شبابية متعلمة وقادرة على التكيف.
4. يجب أن ترافق الرقمنة سياسة مؤسسية للتكوين المستمر والتواصل الفعال مع المواطنين.

التوصيات الختامية

- تعميم التكوين الإجباري في تقنيات الإعلام الآلي والرقمنة.
- تنظيم أيام إعلامية وتكوينية للمواطنين (تحسيس رقمي).
- تحسين البنية التحتية الرقمية (الأنترنت، البرمجيات، الدعم الفني).
- إعادة النظر في آليات التقييم والرضا الإداري للمواطنين.
- خلق نظام تحفيزي للموظفين المتميزين في استعمال الرقمنة.

ملخص الفصل الثاني

تعتبر البلدية مقياسا لمدى فعالية رضى الشعوب للسياسات المتخذة من طرف الدولة، فيعتبر رضى المواطن المحور الاساسي لجميع سياسات الدولة حيث عملت الحكومة جاهدة لإدخال الوسائل الحديثة والمتطورة وذلك لتمكين تحقيق رضى المواطن بمخرجات الدولة.

وباعتبار البلدية اللبنة الاساسية في محور التنمية ومحور التفاعل المباشر مع المواطن فعمدت الدولة على تبني برامج ومشاريع لعصرنة وتحديث البلدية كمشروع الجزائر الالكترونية، البلدية الالكترونية.. التي تعتبر من اهم الانجازات المهمة التي ساهمت إيجابا في العمل الاداري على مستوى الجماعات المحلية.

وبلدية الهامل كغيرها من بلديات الوطن مستهما هذه التطورات والسياسات والبرامج التي اعتمدها الدولة لعصرنة بلدياتها، فاعتبرت هذه الاخيرة مدخلا لتحقيق الجودة الادارية وتحقيق ارضى وترقية الادارة المحلية وتمكين المواطن من نقل انشغالاته وصادفت هذه النقلة نحو التحديث الاداري في بلدية الهامل تحديات وصعوبات ابطأت نوعا ما للوصول إلى الكفاءة والفعالية فكانت صعوبات البنى التحتية والتجهيزات ابرزها وكذلك رسكلة المورد البشري (الموظفين) تماشيا ومتطلبات الادارة الحديثة، والامية الالكترونية لدى المجتمع الهاملي، فكانت هذه التحديات قد حدت من الانتقال من الادارة الكلاسيكية إلى الادارة الحديثة في ظل التحولات المتسارعة والانفتاح على العالم والبيئة الخارجية بشكل كبير لذا وجب على الدولة اعادة النظر في تحديث الهيكل التنظيمي للبلديات واعادة النظر في مختلف القوانين والتنظيمات التي تؤطر وتنظم سير الادارة على مستوى البلديات، وذلك لضمان تقديم الخدمات الالكترونية وتعميم الرقمنة فيها.

خاتمة

لقد افرز التحول نحو الرقمنة والحاصل في مجال تكنولوجيا الاتصال والمعلومات تطورا مس كل جوانب الحياه العامة فأحدثت تغييرا في الشكل البنيوي للإدارات والاجهزة الحكومية وعلاقتها بعضها مع بعض ومع المواطنين، فاصبح تبني نظم الخدمات الالكترونية لزاما وذلك لمواكبة الادارة الحديثة للبلدان المتقدمة والارتقاء بجودتها ورضى المواطن وهو ما سعت اليه الجزائر من خلال مشروع الجزائر الالكترونية 2013 كخيار استراتيجي تنموي والذي يبين مدى تطلع واهتمام الحكومة بضرورة تحديث القطاع الحكومي وعصرنته فأخذت الدولة على عاتقها مساعي وجهود كبيرة من خلال الاعتماد على الاجهزة الرقمية المتطورة والتكنولوجيات الحديثة والتطبيقات المتطورة وتأطير المورد البشري ليتماشى مع متطلبات هذه الادارة الحديثة.

ولقد حظيت الادارة في البلدية لأنها تمثل الهيئة او المؤسسة الحكومية الاقرب إلى المواطن والإداري باحتياجاته بهذا المسعى عصرنت البلدية على مستوى مصالحها خاصة على مستوى مصلحة الحالة المدنية من خلال رقمنة سجلاتها ميلاد زواج، وفاة واستحداث وثائق بيومترية الكترونية كجواز السفر وبطاقة التعريف البيومترية ورخصة السياقة.. ووصولا إلى البلدية الالكترونية والتي تطرقنا اليها سابقا ومضامين تطبيقها والتي شملت عدة جوانب التي تمس المواطن محاولة تبسيط الاجراءات وتسهيل الحصول على الوثائق والغاء العمل بالطرق التقليدية المتسمة بالتعقيد والبيروقراطية

وعلى العموم نرى ان مشروع رقمنة العمليات الادارية في الجماعات المحلية نجح إلى حد ما بالنظر إلى الكثير من الخدمات المقدمة على مستوى هيئاتها ومصالحها وهذا ما يؤكد ان هذا المشروع عاد بالفائدة والايجاب على الحكومة والافراد على حد سواء من خلال تقريب الادارة من المواطن وارساء الثقافة التشاركية لصنع القرارات والابتعاد عن البيروقراطية والفساد الاداري والتحول نحو ارساء مفهوم الشفافية، ولكن هذا لا يعني ان الجزائر وصلت المرحلة الادارة الالكترونية الصرفة التي وصلت اليها بعض الدول.

الملاحق

جامعة المسيلة
كلية الحقوق والعلوم السياسية
قسم العلوم السياسية



استبيان:

في إطار إنجاز مذكرة تخرج ماستر في العلوم السياسية تخصص إدارة محلية، حول رقمنة العمليات الإدارية، دراسة حالة بلدية الهامل، وإيماننا بأهمية الرقمنة في تطوير الخدمة العمومية في الإدارة المحلية، نأمل من الموظفين الأعزاء الإجابة على عبارات الاستبيان بوضع علامة (x) أمام العبارة التي تنطبق مع رأيكم فقط.

ويرجي عدم ترك أي عبارة بدون إجابة، علما بأنه لا توجد إجابة صحيحة وأخرى خاطئة، وإجاباتكم ستحاط بالسرية التامة، ولا يطلع عليها سوى الباحث، ولا تخضع إلا للبحث العلمي.

المحور الأول البيانات الشخصية:

بلدية الهامل:

الجنس: ذكر أنثى

السن: من 30 إلى 40 من 41 إلى 50 من 51 فما فوق

المؤهل العلمي: ابتدائي متوسط ثانوي جامعي

سنوات الخبرة: من 05 سنوات إلى 10 من 11 سنة إلى 20 من 21 سنة فما أكثر

المحور الثاني التكوين الخاص على استخدام الرقمنة:

1 - هل تلقيتم تكوين متخصص على استخدام تقنيات الإعلام الآلي في مجال الرقمنة؟ نعم لا إذا كانت نعم فكم مدته؟..

2 - هل ترى أن جميع الموظفين يحصلون على ذات التكوين؟ نعم لا

3 - هل الرسكلة وتحسين المستوى في مجال الرقمنة اختيارية؟ نعم لا

4 - هل المعلومات التي تلقيتها في الرسكلة كانت مفيدة لك في الجانب الميداني؟ نعم لا

المحور الثالث تقديم الخدمة وعلاقة العمل:

1 - هل ساهمت الرقمنة في تحسين المردود؟ نعم لا

2 - هل استخدام الرقمنة حقق الرضا وزاد من حافزك في العمل؟ نعم لا

3 - هل الرقمنة خففت من الجهد البدني للموظف؟ نعم لا

4 - هل الرقمنة اختصرت الوقت في إنجاز المعاملات الإدارية؟ نعم لا

المحور الرابع الرقمنة وخدمة المواطن:

- 1 - هل هناك صعوبة في التعامل مع المواطنين اثناء تقديم خدمات في اطار الرقمنة؟ نعم ..
- 2 - عند توقف الخدمات الرقمية بسبب ما لانفصال الشبكة أو الكهرباء، هل يتفهم المواطن ذلك؟ نعم لا
- 3 - هل هناك أيام إعلامية وتوجيهية للمواطنين حول أهمية الرقمنة؟ نعم لا
- 4 - عبر عن رأيك عن أهمية رقمنة الوثائق الإدارية في البلدية.....

جامعة المسيلة
كلية الحقوق والعلوم السياسية
قسم العلوم السياسية



استبيان:

في إطار إنجاز مذكرة تخرج ماستر في العلوم السياسية تخصص ادارة محلية، حول رقمنة العمليات الإدارية، دراسة حالة بلدية الهامل، وإيماننا بأهمية الرقمنة في تطوير الخدمة العمومية في الإدارة المحلية، نأمل من المواطنين الأعزاء الإجابة على عبارات الاستبيان بوضع علامة (x) امام العبارة التي تنطبق مع رأيكم فقط.

ويرجي عدم ترك أي عبارة بدون إجابة، علما بأنه لا توجد إجابة صحيحة وأخرى خاطئة، وإجاباتكم ستحاط بالسرية التامة، ولا يطلع عليها سوى الباحث، ولا تخضع إلا للبحث العلمي.

المحور الأول البيانات الشخصية:

بلدية الهامل:

الجنس: ذكر أنثى

السن: من 30 إلى 40 من 41 إلى 50 من 51 فما فوق

المؤهل العلمي: ابتدائي متوسط ثانوي جامعي

الرقم	الفقرات	أوافق	أوافق بشدة	محايد	لا أوافق	لا أوافق بشدة
01	انا راض عن الخدمات المقدمة في استخراج الوثائق					
02	واجهتك بعض المشاكل مع الموظف					
03	اتصل بالمسؤول عند عدم فهم الموظف لي					
04	هناك صعوبات في دخول المنصة لاستخراج الوثائق الرسمية					
05	هناك صعوبة في استخراج الوثائق في البلدية عن طريق الرقمنة					
06	الطريقة التقليدية أفضل من الرقمنة في استخراج الوثائق					
07	عملية الرقمنة سهلة لاستخراج الوثائق					
08	هناك أخطاء في الوثائق المستخرجة من الرقمنة					
09	لا تستغرق الرقمنة لاستخراج الوثائق وقت طويل					
10	الموظف يقوم بأداء وظيفته بفعالية جيدة					
11	لا أبذل جهد كبير في إستخراج الوثائق من البلدية					
12	تعلمك البلدية					

المادة 62 مكررة 5: بعد نفاذ كل النقاط، تصبح رخصة السياقة غير صالحة تلقائيا. ويتعين على المعني إعادة رخصة سياقته إلى المصالح المؤهلة التابعة للوزارة المكلفة بالداخلية.

وبعد انتهاء أجل ستة (6) أشهر، ابتداء من تاريخ إعادة رخصته إلى المصالح المؤهلة، يمكن المعني طلب الحصول على رخصة سياقة جديدة تخضع لفترة الاختبارية.

يرفع هذا الأجل إلى سنة في حالة ما إذا كانت رخصته محل عدم الصلاحية مرتين خلال فترة خمس (5) سنوات.

وفي جميع الحالات المذكورة أعلاه، لا يمكن المعني أن يطلب الحصول على رخصة سياقة جديدة إذا كان محل منع.

تحدد شروط وكيفيات تطبيق هذه المادة عن طريق التنظيم.

المادة 62 مكررة 6: لا يمكن الأشخاص الذين تكون رخصة سياقتهم محل عدم الصلاحية طلب الحصول على رخصة جديدة إلا بعد دفع الغرامات المرتبطة بالمخالفات الخاصة بقواعد حركة المرور عبر الطرق.

المادة 4: تدرج ضمن أحكام المادة 63 من القانون رقم 01-14 المؤرخ في 29 جمادى الأولى عام 1422 الموافق 19 غشت سنة 2001 والمذكور أعلاه، مطة ثامنة (8) تحرر كما يأتي:

المادة 63:(بدون تغيير).....

- السهر على تكوين مترشحين للحصول على رخصة السياقة.

المادة 5: تدرج ضمن أحكام القانون رقم 01-14 المؤرخ في 29 جمادى الأولى عام 1422 الموافق 19 غشت سنة 2001 والمذكور أعلاه، مادتان 63 مكرر و63 مكررا، تحرران كما يأتي:

المادة 63 مكرر: يحدث مجلس تشاوري ما بين القطاعات يوضع لدى الوزير الأول، يكلف بتحديد السياسة والاستراتيجية الوطنية للوقاية والأمن في الطرق والتنسيق المؤسساتي بين كافة العاملين المعنيين.

تحدد طبيعة هذا المجلس ومهامه وعمله وتنظيمه عن طريق التنظيم.

في حالة عدم دفع الغرامة الجزافية المتعلقة بالمخالفات، يتم سحب نقطتين تلقائيا بعد أجل خمسة وأربعين (45) يوما، ابتداء من تاريخ معاناة المخالفة.

المادة 62 مكررة 1: يقوم العون الذي عين المخالفة بإرسال المعلومة الخاصة بالمخالفة المرتكبة التي تؤدي إلى سحب النقاط، إلى الإدارة المكلفة بتسيير نظام الرخصة بالنقاط في أجل لا يتجاوز ثمانية (8) أيام، ابتداء من تاريخ معاناة المخالفة.

يتم السحب التلقائي لعدد النقاط طبقا لأحكام المادة 62 مكرر من هذا القانون.

المادة 62 مكررة 2: يرخص للأشخاص والسلطات المبينة أدناه، الاطلاع على المعلومات المتعلقة برصيد نقاط رخصة السياقة:

- صاحب رخصة السياقة،
- مصالح الأمن: قيادة الدرك الوطني والمديرية العامة للأمن الوطني،
- السلطات القضائية،
- الإدارة المكلفة بتحصيل الغرامات.

تحدد شروط وكيفيات تطبيق هذه المادة عن طريق التنظيم.

المادة 62 مكررة 3: تقوم الإدارة المكلفة بتسيير نظام الرخصة بالنقاط بتبليغ المعلومات المتعلقة بوجود رخصة السياقة وصنفها وصلاحياتها بناء على طلبها، إلى المصالح المختصة التابعة لما يأتي:

- الوزارة المكلفة بالنقل،
- الوزارة المكلفة بالداخلية،
- الوزارة المكلفة بالشؤون الخارجية.

المادة 62 مكررة 4: يتم استرجاع النقاط من طرف حائز رخصة السياقة، بعد دفع الغرامات المرتبطة بالمخالفات المرتكبة الخاصة بقواعد حركة المرور، كما يأتي:

- في حالة ما إذا لم يرتكب المعني أية مخالفة أخرى خلال مدة محددة،
- أو بعد متابعة تكوين على نفقته.

تحدد شروط وكيفيات تطبيق هذه المادة عن طريق التنظيم.

المادة 59 : تتولى المؤسسات المعتمدة، التكوين المهني لسائقي المركبات المخصصة لنقل الأشخاص، والبضائع، والمواد الخطرة.

تحدد شروط وكيفية اعتماد هذه المؤسسات عن طريق التنظيم.

المادة 60 : يكون تعليم القواعد الخاصة بحركة المرور والوقاية والأمن في الطرق إجباريا في المؤسسات المدرسية.

تحدد كيفية تطبيق هذه المادة عن طريق التنظيم.

المادة 61 : يحدد مركز وطني لرخص السياقة يتكفل بتأطير نشاطات تعليم سياقة المركبات وتنظيم الامتحانات الخاصة برخص السياقة.

تحدد كيفية تنظيم وسير هذا المركز عن طريق التنظيم.

القسم الثاني نظام الرخصة بالنقاط

المادة 62 : تحدد بطاقة وطنية لرخص السياقة توضع لدى الوزير المكلف بالداخلية.

تقوم بتسيير نظام الرخصة بالنقاط الإدارة المكلفة بتسيير هذه البطاقة.

تحدد شروط وكيفية تطبيق هذه المادة عن طريق التنظيم.

المادة 62 مكرر : عندما يرتكب السائق إحدى المخالفات لحركة المرور المذكورة في الفصل السادس من هذا القانون، يتم سحب النقاط حسب الجدول أدناه :

« بالنسبة للمخالفات من الدرجة الأولى: نقطة واحدة، باستثناء المخالفات المذكورة في المطات (1) و5 و(7).

« بالنسبة للمخالفات من الدرجة الثانية: نقطتان (2).

« بالنسبة للمخالفات من الدرجة الثالثة: 4 نقاط،

« بالنسبة للمخالفات من الدرجة الرابعة: 6 نقاط،

« بالنسبة للجنح: 10 نقاط، باستثناء الجنح المذكورة في المواد 78 و80 و81 و82 و87 (الفقرة الأولى) و88 و90.

المادة 49 : يجب أن تكون مركبات نقل البضائع التي يفوق وزنها الإجمالي المرخص به مع الحمولة، أو وزنها الإجمالي السائر المرخص به 3.500 كلغ. ومركبات نقل الأشخاص التي تشتغل على أكثر من تسعة (9) مقاعد بما في ذلك مقعد السائق، مجهزة بجهاز تسجيل وقت السرعة بالليقت.

يخضع سائقو هذه المركبات في إطار ممارسة نشاطهم، إلى احترام مدة السياقة، ومدة الراحة المقننتين.

يلتزم مستخدمو السائقين المذكورين أعلاه، بالامتثال الصارم لأحكام هذه المادة.

تحدد شروط وكيفية تطبيق أحكام هذه المادة عن طريق التنظيم.

المادة 3 : يعدل ويتم عنوان وأحكام الفصل الرابع من القانون رقم 01-14 المؤرخ في 29 جمادى الأولى عام 1422 الموافق 19 غشت سنة 2001 والمذكور أعلاه، وتحرر كما يأتي:

الفصل الرابع

تكوين السائقين ونظام الرخصة بالنقاط

القسم الأول

تكوين السائقين

المادة 55 : تسلم السلطة المختصة رخصة السياقة لكل شخص أجرى بنجاح الاختبارات النظرية والتطبيقية للحصول عليها.

تحدد شروط وكيفية تطبيق هذه المادة عن طريق التنظيم.

المادة 56 : يخضع السائقون لفحص طبي دوري إجباري، ويتم وفقا للشروط المحددة عن طريق التنظيم.

المادة 57 : تلتحق مؤسسات التكوين المعتمدة بكيفية تعليم سياقة المركبات للحصول على رخصة السياقة بمقابل مالي.

تنظم هذه المؤسسات وتراقب وفقا للشروط المحددة عن طريق التنظيم.

المادة 58 : يرخص بتعليم سياقة المركبات دون مقابل مالي بالنسبة للأصناف I¹ و I² و A¹ و B¹ من رخصة السياقة وفقا للكيفية المحددة عن طريق التنظيم.

المادة 11 : استعمال حزام الأمن إجباري للأشخاص الجالسين في المقاعد الأمامية.

كما يعتبر إجباريا للأشخاص الجالسين في المقاعد الخلفية بالنسبة لمركبات نقل الأشخاص عبر الطرق، والمجهزة بهذا التجهيز، والتي تشتعل على أكثر من تسعة (9) مقاعد بما فيها مقعد السائق، باستثناء مركبات النقل الحضري.

يمنع نقل الأطفال الذين تقل أعمارهم عن عشر (10) سنوات في المقاعد الأمامية.

يجب على السائق اتخاذ الاحتياطات اللازمة لحماية وتثبيت الأطفال على مستوى المقاعد الخلفية للمركبات.

يلزم سائقو الدراجات النارية، والدراجات المتحركة وراكبوها بارتداء الخوذة.

تحدد كيميائيات تطبيق هذه المادة عن طريق التنظيم.

المادة 16 : يلتزم صاحب المركبة باتخاذ كل الاحتياطات حتى لا تتسبب حمولة سيارة أو مقطورة في إلحاق الضرر بالغير وبالطريق العام وبتجهيزاته أو ملحقاته أو تشكل خطرا عليهم.

تتم كل حمولة على مركبات نقل البضائع، أيا كان المنتج المنقول، وفقا للشروط المحددة عن طريق التنظيم.

تتم مراقبة حمولة المركبات، ووزنها على مستوى محطات الوزن، بواسطة تجهيزات وأدوات قياس معتمدة.

تحدد كيميائيات تطبيق هذه المادة عن طريق التنظيم.

المادة 27 : تشكل المهلات وسائل مادية تخصص للحد من السرعة في بعض المسالك.

يجب أن توضع بمعايير ومقاسات موحدة عبر التراب الوطني.

يخضع وضع هذه المهلات وأماكن إقامتها لرخصة مسبقة من الوالي، بناء على اقتراح من رئيس المجلس الشعبي البلدي.

يحدد استعمال المهلات والشروط المتعلقة بوضعها وأماكن إقامتها عن طريق التنظيم.

المادة 8 : يجب على كل سائق مركبة أن يكون حائزا لرخصة سيطرة موافقة للمركبة التي يقودها.

يخصص لرخصة السيطرة رصيد نهائي من النقاط يحدد بأربع وعشرين (24) نقطة.

ويتم تخفيضه بقوة القانون في حالة ما إذا ارتكب صاحب الرخصة مخالفة تم بموجبها النقص على هذا التخفيض، ويضاف إلى هذا التخفيض سحب آخر للنقاط في حالة عدم دفع الغرامة الجزافية المطبقة لإحدى المخالفات المنصوص عليها في هذا القانون.

يخصص لرخصة السيطرة خلال الفترة الاختبارية، رصيد أولي يحدد بلثنتي عشرة (12) نقطة، وفي حالة فقدان النقاط خلال هذه الفترة، يلزم صاحب الرخصة بمتابعة تكوين على نفقته لاسترجاع النقاط الضائعة.

أما بعد انتهاء الفترة الاختبارية، وفي حالة فقدان حائز الرخصة لبعض النقاط، لا تمنح له سوى النقاط المتبقية من الرصيد النهائي، أما في حالة عدم ارتكاب حائز الرخصة أية مخالفة تؤدي إلى سحب النقاط، يخصص له رصيد نهائي يقدر بـ 24 نقطة.

في حالة ارتكاب عدة مخالفات في وقت واحد أدت إلى سحب النقاط، تجمع عمليات سحب النقاط في حدود نصف عدد نقاط الرصيد النهائي.

يؤثر سحب النقاط على رخصة السيطرة في مجملها كسند وحيد قابل للتجزئة يتضمن، عند الاقتضاء، عدة أصناف أيا كانت المركبة المستعملة عند ارتكاب المخالفة.

تعد بمثابة رخصة السيطرة، الشهادات المنصوص عليها في التنظيمات الخاصة بقيادة المركبات ذات محرك، عندما لا تكون رخصة السيطرة مطلوبة.

وزيادة على رخصة السيطرة، تُحدث شهادة الكفاءة المهنية من أجل نقل الأشخاص والبضائع والمواد الخطرة.

تحدد كيميائيات تطبيق هذه المادة عن طريق التنظيم.

المادة 8 مكرر : يمكن أن تكون رخصة السيطرة محل تعليق، أو إلغاء، أو عدم صلاحية وفق الأشكال المقررة بموجب أحكام هذا القانون.

المادة 10 مكرر : تتضمن رخصة السيطرة الأصناف الآتية:

11 و 1 و 2 و 3 و 4 و 5 و 6 و 7 و 8 و 9 و 10 و 11 و 12 و 13 و 14 و 15 و 16 و 17 و 18 و 19 و 20 و 21 و 22 و 23 و 24 و 25 و 26 و 27 و 28 و 29 و 30 و 31 و 32 و 33 و 34 و 35 و 36 و 37 و 38 و 39 و 40 و 41 و 42 و 43 و 44 و 45 و 46 و 47 و 48 و 49 و 50 و 51 و 52 و 53 و 54 و 55 و 56 و 57 و 58 و 59 و 60 و 61 و 62 و 63 و 64 و 65 و 66 و 67 و 68 و 69 و 70 و 71 و 72 و 73 و 74 و 75 و 76 و 77 و 78 و 79 و 80 و 81 و 82 و 83 و 84 و 85 و 86 و 87 و 88 و 89 و 90 و 91 و 92 و 93 و 94 و 95 و 96 و 97 و 98 و 99 و 100 و 101 و 102 و 103 و 104 و 105 و 106 و 107 و 108 و 109 و 110 و 111 و 112 و 113 و 114 و 115 و 116 و 117 و 118 و 119 و 120 و 121 و 122 و 123 و 124 و 125 و 126 و 127 و 128 و 129 و 130 و 131 و 132 و 133 و 134 و 135 و 136 و 137 و 138 و 139 و 140 و 141 و 142 و 143 و 144 و 145 و 146 و 147 و 148 و 149 و 150 و 151 و 152 و 153 و 154 و 155 و 156 و 157 و 158 و 159 و 160 و 161 و 162 و 163 و 164 و 165 و 166 و 167 و 168 و 169 و 170 و 171 و 172 و 173 و 174 و 175 و 176 و 177 و 178 و 179 و 180 و 181 و 182 و 183 و 184 و 185 و 186 و 187 و 188 و 189 و 190 و 191 و 192 و 193 و 194 و 195 و 196 و 197 و 198 و 199 و 200 و 201 و 202 و 203 و 204 و 205 و 206 و 207 و 208 و 209 و 210 و 211 و 212 و 213 و 214 و 215 و 216 و 217 و 218 و 219 و 220 و 221 و 222 و 223 و 224 و 225 و 226 و 227 و 228 و 229 و 230 و 231 و 232 و 233 و 234 و 235 و 236 و 237 و 238 و 239 و 240 و 241 و 242 و 243 و 244 و 245 و 246 و 247 و 248 و 249 و 250 و 251 و 252 و 253 و 254 و 255 و 256 و 257 و 258 و 259 و 260 و 261 و 262 و 263 و 264 و 265 و 266 و 267 و 268 و 269 و 270 و 271 و 272 و 273 و 274 و 275 و 276 و 277 و 278 و 279 و 280 و 281 و 282 و 283 و 284 و 285 و 286 و 287 و 288 و 289 و 290 و 291 و 292 و 293 و 294 و 295 و 296 و 297 و 298 و 299 و 300 و 301 و 302 و 303 و 304 و 305 و 306 و 307 و 308 و 309 و 310 و 311 و 312 و 313 و 314 و 315 و 316 و 317 و 318 و 319 و 320 و 321 و 322 و 323 و 324 و 325 و 326 و 327 و 328 و 329 و 330 و 331 و 332 و 333 و 334 و 335 و 336 و 337 و 338 و 339 و 340 و 341 و 342 و 343 و 344 و 345 و 346 و 347 و 348 و 349 و 350 و 351 و 352 و 353 و 354 و 355 و 356 و 357 و 358 و 359 و 360 و 361 و 362 و 363 و 364 و 365 و 366 و 367 و 368 و 369 و 370 و 371 و 372 و 373 و 374 و 375 و 376 و 377 و 378 و 379 و 380 و 381 و 382 و 383 و 384 و 385 و 386 و 387 و 388 و 389 و 390 و 391 و 392 و 393 و 394 و 395 و 396 و 397 و 398 و 399 و 400 و 401 و 402 و 403 و 404 و 405 و 406 و 407 و 408 و 409 و 410 و 411 و 412 و 413 و 414 و 415 و 416 و 417 و 418 و 419 و 420 و 421 و 422 و 423 و 424 و 425 و 426 و 427 و 428 و 429 و 430 و 431 و 432 و 433 و 434 و 435 و 436 و 437 و 438 و 439 و 440 و 441 و 442 و 443 و 444 و 445 و 446 و 447 و 448 و 449 و 450 و 451 و 452 و 453 و 454 و 455 و 456 و 457 و 458 و 459 و 460 و 461 و 462 و 463 و 464 و 465 و 466 و 467 و 468 و 469 و 470 و 471 و 472 و 473 و 474 و 475 و 476 و 477 و 478 و 479 و 480 و 481 و 482 و 483 و 484 و 485 و 486 و 487 و 488 و 489 و 490 و 491 و 492 و 493 و 494 و 495 و 496 و 497 و 498 و 499 و 500 و 501 و 502 و 503 و 504 و 505 و 506 و 507 و 508 و 509 و 510 و 511 و 512 و 513 و 514 و 515 و 516 و 517 و 518 و 519 و 520 و 521 و 522 و 523 و 524 و 525 و 526 و 527 و 528 و 529 و 530 و 531 و 532 و 533 و 534 و 535 و 536 و 537 و 538 و 539 و 540 و 541 و 542 و 543 و 544 و 545 و 546 و 547 و 548 و 549 و 550 و 551 و 552 و 553 و 554 و 555 و 556 و 557 و 558 و 559 و 560 و 561 و 562 و 563 و 564 و 565 و 566 و 567 و 568 و 569 و 570 و 571 و 572 و 573 و 574 و 575 و 576 و 577 و 578 و 579 و 580 و 581 و 582 و 583 و 584 و 585 و 586 و 587 و 588 و 589 و 590 و 591 و 592 و 593 و 594 و 595 و 596 و 597 و 598 و 599 و 600 و 601 و 602 و 603 و 604 و 605 و 606 و 607 و 608 و 609 و 610 و 611 و 612 و 613 و 614 و 615 و 616 و 617 و 618 و 619 و 620 و 621 و 622 و 623 و 624 و 625 و 626 و 627 و 628 و 629 و 630 و 631 و 632 و 633 و 634 و 635 و 636 و 637 و 638 و 639 و 640 و 641 و 642 و 643 و 644 و 645 و 646 و 647 و 648 و 649 و 650 و 651 و 652 و 653 و 654 و 655 و 656 و 657 و 658 و 659 و 660 و 661 و 662 و 663 و 664 و 665 و 666 و 667 و 668 و 669 و 670 و 671 و 672 و 673 و 674 و 675 و 676 و 677 و 678 و 679 و 680 و 681 و 682 و 683 و 684 و 685 و 686 و 687 و 688 و 689 و 690 و 691 و 692 و 693 و 694 و 695 و 696 و 697 و 698 و 699 و 700 و 701 و 702 و 703 و 704 و 705 و 706 و 707 و 708 و 709 و 710 و 711 و 712 و 713 و 714 و 715 و 716 و 717 و 718 و 719 و 720 و 721 و 722 و 723 و 724 و 725 و 726 و 727 و 728 و 729 و 730 و 731 و 732 و 733 و 734 و 735 و 736 و 737 و 738 و 739 و 740 و 741 و 742 و 743 و 744 و 745 و 746 و 747 و 748 و 749 و 750 و 751 و 752 و 753 و 754 و 755 و 756 و 757 و 758 و 759 و 760 و 761 و 762 و 763 و 764 و 765 و 766 و 767 و 768 و 769 و 770 و 771 و 772 و 773 و 774 و 775 و 776 و 777 و 778 و 779 و 780 و 781 و 782 و 783 و 784 و 785 و 786 و 787 و 788 و 789 و 790 و 791 و 792 و 793 و 794 و 795 و 796 و 797 و 798 و 799 و 800 و 801 و 802 و 803 و 804 و 805 و 806 و 807 و 808 و 809 و 810 و 811 و 812 و 813 و 814 و 815 و 816 و 817 و 818 و 819 و 820 و 821 و 822 و 823 و 824 و 825 و 826 و 827 و 828 و 829 و 830 و 831 و 832 و 833 و 834 و 835 و 836 و 837 و 838 و 839 و 840 و 841 و 842 و 843 و 844 و 845 و 846 و 847 و 848 و 849 و 850 و 851 و 852 و 853 و 854 و 855 و 856 و 857 و 858 و 859 و 860 و 861 و 862 و 863 و 864 و 865 و 866 و 867 و 868 و 869 و 870 و 871 و 872 و 873 و 874 و 875 و 876 و 877 و 878 و 879 و 880 و 881 و 882 و 883 و 884 و 885 و 886 و 887 و 888 و 889 و 890 و 891 و 892 و 893 و 894 و 895 و 896 و 897 و 898 و 899 و 900 و 901 و 902 و 903 و 904 و 905 و 906 و 907 و 908 و 909 و 910 و 911 و 912 و 913 و 914 و 915 و 916 و 917 و 918 و 919 و 920 و 921 و 922 و 923 و 924 و 925 و 926 و 927 و 928 و 929 و 930 و 931 و 932 و 933 و 934 و 935 و 936 و 937 و 938 و 939 و 940 و 941 و 942 و 943 و 944 و 945 و 946 و 947 و 948 و 949 و 950 و 951 و 952 و 953 و 954 و 955 و 956 و 957 و 958 و 959 و 960 و 961 و 962 و 963 و 964 و 965 و 966 و 967 و 968 و 969 و 970 و 971 و 972 و 973 و 974 و 975 و 976 و 977 و 978 و 979 و 980 و 981 و 982 و 983 و 984 و 985 و 986 و 987 و 988 و 989 و 990 و 991 و 992 و 993 و 994 و 995 و 996 و 997 و 998 و 999 و 1000

تحدد كيميائيات تطبيق أحكام هذه المادة عن طريق التنظيم.

قوانين

ولا يغير قرن مقطورة أو عربة متنقلة جانبية تخصص لنقل الأشخاص أو الأشياء بدراجة متحركة من تصنيف هذه الأخيرة.

- **الدراجة النارية** : مركبة ذات عجلتين أو أكثر، مزودة بمحرك تتجاوز سعة أسطوانته 50 سم³.

لا يغير قرن مقطورة أو عربة متنقلة جانبية تخصص لنقل الأشخاص أو الأشياء بدراجة نارية من تصنيف هذه الأخيرة.

..... (بدون تغيير).....

..... (بدون تغيير).....

- **كاشف تجريبي للكحول** "إثيلوتست" : جهاز محمول يسمح بالتحقق الفوري من وجود الكحول في جسم الشخص من خلال الهواء المستخرج.

..... (بدون تغيير حتى)

- **رخصة السياقة** : ترخيص إداري يؤهل حائزه لقيادة مركبة ذات محرك في المسالك المفتوحة لحركة المرور.

تعد رخصة السياقة على دعامة تسمح بتسجيل المعلومات التي يحتويها هذا الملف بشكل إلكتروني.

يمكن القيام بتغيير الدعامة مع مراعاة التطورات التكنولوجية.

- **نظام الرخصة بالنقاط** : أداة معيارية وبيداغوجية، يهدف إلى جعل السائقين يتحملون مسؤولياتهم تجاه مخالفتهم لقواعد حركة المرور من خلال نظام تسيير النقاط المخصصة لكل حائز رخصة سياقة.

- **الفترة الاختيارية** : فترة تحدد بسنتين (2) يخضع لها كل حائز جديد لرخصة سياقة.

- **محطة الوزن في الطرق** : مكان توقف إجباري لكل مركبة يفوق وزنها الإجمالي مع الحمولة 3.5 طنا، مزود بنظام ثابت أو متحرك يسمح بقياس بوزن السيارات لمراقبة مدى مطابقتها للمعايير المتعلقة بالوزن الإجمالي المرخص به، مع الحمولة والوزن الإجمالي السائر المرخص به، والحمولة المحورية.

قانون رقم 17-05 مؤرخ في 19 جمادى الأولى عام 1438 الموافق 16 فبراير سنة 2017، يعدل ويتمم القانون رقم 01-14 المؤرخ في 29 جمادى الأولى عام 1422 الموافق 19 غشت سنة 2001 والمتعلق بتنظيم حركة المرور عبر الطرق وسلامتها وأمنها.

إن رئيس الجمهورية،

- بناء على الدستور، لا سيما المواد 18 و136 و137 و138 و140 و143 و144 منه،

- وبمقتضى القانون رقم 90-30 المؤرخ في 14 جمادى الأولى عام 1411 الموافق أول ديسمبر سنة 1990 والمتضمن قانون الأملاك الوطنية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 01-14 المؤرخ في 29 جمادى الأولى عام 1422 الموافق 19 غشت سنة 2001 والمتعلق بتنظيم حركة المرور عبر الطرق وسلامتها وأمنها، المعدل والمتمم،

- وبعد رأي مجلس الدولة،

- وبعد مصادقة البرلمان،

يصدر القانون الآتي نصه :

المادة الأولى : يهدف هذا القانون إلى تعديل وتنظيم القانون رقم 01-14 المؤرخ في 29 جمادى الأولى عام 1422 الموافق 19 غشت سنة 2001 والمتعلق بتنظيم حركة المرور عبر الطرق وسلامتها وأمنها، المعدل والمتمم.

المادة 2 : تعدل وتتم أحكام المواد 2 و8 و8 مكرر و10 مكرر و11 و16 و27 و49 من القانون رقم 01-14 المؤرخ في 29 جمادى الأولى عام 1422 الموافق 19 غشت سنة 2001 والمذكور أعلاه، وتحرر كما يأتي :

المادة 2 : يقصد في مفهوم هذا القانون (بدون تغيير حتى)

- **الدراجة المتحركة** : مركبة ذات عجلتين أو أكثر مزودة بمحرك إضافي، لا تتجاوز سعة أسطوانته 50 سم³، ولها نفس الخصائص العادية للدراجات من حيث إمكانية استعمالها، ولا يمكن أن تتجاوز سرعتها في السير، نظرا لصنعها، 45 كلم في الساعة.

المادة 41 : يتولى المراقبة المالية للمجلس مراقب مالي يعينه وزير المالية طبقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما.

الفصل السادس

أحكام خاصة ونهائية

المادة 42 : يحدد القانون الأسلي لأعضاء المجلس والنظام التعويضي المطبق عليهم بموجب مرسوم رئاسي.

المادة 43 : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 21 رجب عام 1438 الموافق 18 أبريل سنة 2017.

عبد العزيز بوتفليقة



مرسوم رئاسي رقم 17 - 143 مؤرخ في 21 رجب عام 1438 الموافق 18 أبريل سنة 2017، يحدد كيفيات إعداد بطاقة التعريف الوطنية وتسليمها وتجديدها.

إن رئيس الجمهورية،

- بناء على تقرير وزير الداخلية والجماعات المحلية،

- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 91 - 6 و 143 (الفقرة الأولى) منه،

- وبمقتضى الأمر رقم 66 - 156 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 والمتضمن قانون العقوبات، المعدل والمتعم،

- وبمقتضى الأمر رقم 70 - 20 المؤرخ في 13 ذي الحجة عام 1389 الموافق 19 فبراير سنة 1970 والمتعلق بالحالة المدنية، المعدل والمتعم،

- وبمقتضى الأمر رقم 70 - 86 المؤرخ في 17 شوال عام 1390 الموافق 15 ديسمبر سنة 1970 والمتضمن قانون الجنسية الجزائرية، المعدل والمتعم،

- وبمقتضى الأمر رقم 75 - 58 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 الموافق 26 سبتمبر سنة 1975 والمتضمن القانون المدني، المعدل والمتعم،

- وبمقتضى القانون رقم 11 - 10 المؤرخ في 20 رجب عام 1432 الموافق 22 يونيو سنة 2011 والمتعلق بالبلدية،

وتبلغ إليه المعلومات المذكورة في الفقرة أعلاه، من الإدارات والمؤسسات العمومية وكذلك من الجمعيات المعنية.

المادة 33 : يقدم المجلس، حسب الصالات، آراء وتوصيات في موضوع المسائل المتعلقة بالشباب طبقا لصلاحياته.

المادة 34 : توضع كيفيات تطبيق أحكام المواد 30 إلى 33 بموجب النظام الداخلي للمجلس.

المادة 35 : ترسل الآراء، والتوصيات والتقارير السنوي للنشاطات المصادق عليها من المجلس، إلى رئيس الجمهورية والوزير الأول، وتُنشر في النشرة الرسمية للمجلس ماعدا في حال رأي مخالف من رئيس الجمهورية.

المادة 36 : يوضح النظام الداخلي للمجلس القواعد التي تحكم سير المجلس ويحدد، على الخصوص، كيفيات استخلاف وتجديد الأعضاء وكذا مهام وصلاحيات المكتب واللجان المنصوص عليها بموجب أحكام هذا المرسوم.

يوافق على النظام الداخلي للمجلس الذي صادق عليه الجمعية العامة للمجلس بموجب مرسوم رئاسي.

الفصل الخامس

أحكام مالية

المادة 37 : تضع الدولة تحت تصرف المجلس الوسائل البشرية والمالية والمادية الضرورية لسيره.

المادة 38 : يتوفر المجلس على ميزانية خلسة، ويكون الرئيس هو الأمر بالصرف لها.

المادة 39 : تشمل ميزانية المجلس :

بعنوان الإيرادات :

- إعانات الدولة،

- الهبات والوصايا طبقا للتشريع المعمول به.

بعنوان النفقات :

- نفقات التسيير،

- نفقات التجهيز،

- كل النفقات الأخرى الضرورية للقيام بمهامه.

المادة 40 : يمسك مجلسية المجلس عون محاسب يعينه أو يعتمده وزير المالية طبقا لقواعد المحاسبة العمومية.

المادة 3 : بطاقة التعريف الوطنية وثيقة هوية فردية تسلّم لكل مواطن جزائري بدون شرط السن.

المادة 4 : لا يمكن أيا كان أن يحوز أكثر من بطاقة تعريف وطنية واحدة، في نفس الوقت.

المادة 5 : تحدد مدة صلاحية بطاقة التعريف الوطنية بعشر (10) سنوات للأشخاص البالغين تسع عشرة (19) سنة فأكثر. وتحدد بخمس (5) سنوات للقصر الذين يقل سنهم عن تسع عشرة (19) سنة.

وتسري مدة صلاحيتها ابتداء من تاريخ إعدادها.

المادة 6 : تكون بطاقة التعريف الوطنية من نوع بيومتري إلكتروني و تحتوي على شريحتين :

- تتضمن الشريحة الأولى معلومات إدارية ومعلومات تخص صاحبها،

- تتضمن الشريحة الثانية تطبيقا من أجل التحقق من صاحبها.

المادة 7 : تسلّم بطاقة التعريف الوطنية مرفقة برمز سري في ظرف مغلق يوضع تحت مسؤولية صاحبها أو وليه الشرعي.

يستعمل الرمز السري من أجل الولوج إلى الخدمات الإلكترونية.

المادة 8 : تحدد المواصفات التقنية لبطاقة التعريف الوطنية وكذا المعلومات المشفرة الخاصة بصاحبها بموجب قرار من الوزير المكلف بالداخلية.

الفصل الثاني

إعداد بطاقة التعريف الوطنية وتسليمها

المادة 9 : تعد بطاقة التعريف الوطنية مصالح وزارة الداخلية والجماعات المحلية.

تودع ملفات طلب بطاقة التعريف الوطنية على مستوى إحدى بلديات ولاية الإقامة بالنسبة للمواطنين المقيمين في الشتراب الوطني أو لدى المراكز الدبلوماسية والقنصلية بالنسبة للمواطنين المسجلين في الخارج.

المادة 10 : تسلّم السلطة المختصة التي أودع لديها ملف الطلب، بطاقة التعريف الوطنية لصاحبها فور إعدادها.

ويبلغ الطالب بإعدادها بكل وسيلة ملائمة.

تلفى وتسلم كل بطاقة تعريف وطنية تم إعدادها ولم تسحب من قبل صاحبها، في أجل ستة (6) أشهر من تاريخ إشعاره بالسحب. ويجب على السلطة المختصة بالتسليم أن تعلم موقع تشخيص الوثيقة من أجل تعطيل الإمكانات الوظيفية للبطاقة.

- وبمقتضى القانون رقم 12 - 07 المؤرخ في 28 ربيع الأول عام 1433 الموافق 21 فبراير سنة 2012 والمتعلق بالولاية،

- وبمقتضى القانون رقم 14 - 03 المؤرخ في 24 ربيع الثاني عام 1435 الموافق 24 فبراير سنة 2014 والمتعلق بسندات ووثائق السفر،

- وبمقتضى القانون رقم 15 - 04 المؤرخ في 11 ربيع الثاني عام 1436 الموافق أول فبراير سنة 2015 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالتوقيع والتصديق الإلكتروني،

- وبمقتضى المرسوم رقم 67 - 126 المؤرخ في 13 ربيع الثاني عام 1387 الموافق 21 يوليو سنة 1967 والمتعلق بإحداث بطاقة التعريف الوطنية،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 02 - 405 المؤرخ في 21 رمضان عام 1423 الموافق 26 نوفمبر سنة 2002 والمتعلق بالوظيفة القنصلية،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15 - 125 المؤرخ في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 10 - 210 المؤرخ في 7 شوال عام 1431 الموافق 16 سبتمبر سنة 2010 والمتضمن إحداث الرقم التعريفي الوطني الوحيد،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 14 - 75 المؤرخ في 17 ربيع الثاني عام 1435 الموافق 17 فبراير سنة 2014 الذي يحدد قائمة وثائق الحالة المدنية،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 15 - 204 المؤرخ في 11 شوال عام 1436 الموافق 27 يوليو سنة 2015 والمتضمن إعفاء المواطن من تقديم وثائق الحالة المدنية المتوفرة ضمن السجل الوطني الآلي للحالة المدنية،

يرسم ما يأتي :

المادة الأولى : يهدف هذا المرسوم إلى تحديد كيفيات إعداد بطاقة التعريف الوطنية وتسليمها وتجديدها.

الفصل الأول

أحكام عامة

المادة 2 : بطاقة التعريف الوطنية المعدثة بموجب المرسوم رقم 67 - 126 المؤرخ في 13 ربيع الثاني عام 1387 الموافق 21 يوليو سنة 1967، وثيقة تثبت هوية صاحبها.

المفصل الثالث

تجديد بطاقة التعريف الوطنية

المادة 17 : يمكن طلب تجديد بطاقة التعريف الوطنية في الحالات الآتية :

- خلال الثلاثة (3) أشهر التي تسبق تاريخ انقضاء صلاحيتها،

- في حالة تغيير المعلومات المتعلقة بالحالة المدنية لطالبيها،

- عند بلوغ القاصر صاحب بطاقة التعريف الوطنية سن تسع عشرة (19) سنة،

- عند التصريح بضياعها أو إتلافها أو سرقتها.

المادة 18 : في حالة ضياع بطاقة التعريف الوطنية أو إتلافها أو سرقتها، يلزم صاحبها بالتصريح بذلك فوراً، لدى أقرب مصلحة للأمن أو لدى المراكز الدبلوماسية والقنصلية في الخارج.

يجب على مصالح الأمن والمراكز الدبلوماسية والقنصلية أن تعلم دون مهلة، البلدية أو المركز الدبلوماسي والقنصلي مكان الإصدار بغرض جعل بطاقة التعريف الوطنية غير قابلة للاستعمال.

كما يجب أن تعلم هذه المصالح مصلحة صحيفة السوابق القضائية المركزية في حالة ضياع أو سرقة بطاقة التعريف الوطنية.

المادة 19 : يتكون ملف تجديد بطاقة التعريف الوطنية من استمارة يملؤها ويوقعها المعني أو الولي الشرعي بالنسبة للقصر، وترفق بما يأتي :

- بطاقة التعريف الوطنية منتهية الصلاحية أو التصريح بالضياع أو الإتلاف أو السرقة،

- شهادة إقامة سارية المفعول، في حالة تغيير الإقامة،

- صورة (1) شمسية لهوية حديثة وبالألوان، بخلفية موحدة وبدون إطار وباللون الأبيض.

بالنسبة للحالة المنصوص عليها في النقطة الأولى من المادة 17 أعلاه، تسحب بطاقة التعريف الوطنية القديمة من صاحبها بمجرد استلامه بطاقة التعريف الوطنية الجديدة.

المادة 20 : يتعرض كل شخص يقلد أو يزور أو يزيّف بطاقة التعريف الوطنية أو يستعمل عمداً بطاقة تعريف وطنية مقلدة أو مزورة أو مزيفة، إلى العقوبات المنصوص عليها في التشريع المعمول به.

تحدد كيفيات إلغاء بطاقة التعريف الوطنية وإتلافها بموجب قرار من الوزير المكلف بالداخلية.

المادة 11 : تسلم بطاقة التعريف الوطنية للمواطنين المقيمين في التراب الوطني من قبل الولي أو أي موظف آخر مؤهل يفوضه لهذا الغرض، على أساس ملف يحتوي على استمارة يملؤها ويوقعها المعني، أو الولي الشرعي بالنسبة للقصر، وترفق بما يأتي :

- شهادة الجنسية،

- شهادة إقامة سارية المفعول،

- صورتان (2) شمسيتان لهوية حديثتان وبالألوان ومتماثلتان، بخلفية موحدة بدون إطار وباللون الأبيض.

المادة 12 : تسلم بطاقة التعريف الوطنية للمواطنين المقيمين في الخارج من قبل رؤساء المراكز الدبلوماسية والقنصلية أو أي موظف قنصلي آخر مؤهل يفوض لهذا الغرض، على أساس ملف يحتوي على استمارة يملؤها ويوقعها المعني، أو الولي الشرعي بالنسبة للقصر، وترفق بما يأتي :

- شهادة الجنسية،

- نسخة من بطاقة التسجيل القنصلية،

- صورتان (2) شمسيتان لهوية حديثتان وبالألوان ومتماثلتان، بخلفية موحدة بدون إطار وباللون الأبيض.

المادة 13 : حضور طالب بطاقة التعريف الوطنية إجباري من أجل التقاط المعطيات البيومترية.

يعفى القصر البالغون أقل من اثنتي عشرة (12) سنة من التقاط البصمات الإصبعية.

المادة 14 : تتأكد المصالح المختصة بالبلدية أو المراكز الدبلوماسية والقنصلية، حسب الحالة، من صحة المعلومات المتعلقة بالحالة المدنية لطالبي بطاقة التعريف الوطنية.

المادة 15 : يعفى كل مواطن يحوز جواز سفر يتضمن معطيات بيومترية من إجراء التقاط هذه المعطيات عند طلبه بطاقة التعريف الوطنية.

غير أنه، يمكن المواطن أن يطلب إعادة إجراء التقاط المعطيات البيومترية في حالة ما إذا استلزم الأمر ذلك.

المادة 16 : في حالة وفاة صاحب بطاقة التعريف الوطنية، تبلغ البلدية أو المركز الدبلوماسي والقنصلي التي سجلت لديها الوفاة، دون مهلة، سلطة الإصدار بغرض جعل هذه الوثيقة غير قابلة للاستعمال.

فهرس**إعلانات وقرارات****المجلس الدستوري**

- إعلان رقم 01/م د/16 مؤرخ في 20 ربيع الأول عام 1437 الموافق أول يناير سنة 2016، يتضمن نتائج تجديد نصف أعضاء مجلس الأمة المنتخبين..... 4
- قرار رقم 02/ق ط / م د /16 مؤرخ في 24 ربيع الأول عام 1437 الموافق 5 يناير سنة 2016..... 7
- قرار رقم 03/ق ط / م د /16 مؤرخ في 24 ربيع الأول عام 1437 الموافق 5 يناير سنة 2016..... 8
- قرار رقم 06/ق ط / م د /16 مؤرخ في 24 ربيع الأول عام 1437 الموافق 5 يناير سنة 2016..... 10
- إعلان رقم 02/م د/16 مؤرخ في 26 ربيع الأول عام 1437 الموافق 7 يناير سنة 2016، يعدل نتائج تجديد نصف أعضاء مجلس الأمة المنتخبين..... 12

مراسيم تنظيمية

- مرسوم رئاسي رقم 16-03 مؤرخ في 26 ربيع الأول عام 1437 الموافق 7 يناير سنة 2016، يتضمن إنشاء المرصد الوطني للمرفق العام..... 13
- مرسوم رئاسي رقم 16-04 مؤرخ في 28 ربيع الأول عام 1437 الموافق 9 يناير سنة 2016، يتضمن تعيين أعضاء في مجلس الأمة..... 15
- مرسوم تنفيذي رقم 16-05 مؤرخ في 29 ربيع الأول عام 1437 الموافق 10 يناير سنة 2016، يحدد صلاحيات وزير التهيئة العمرانية والسياحة والصناعة التقليدية..... 16
- مرسوم تنفيذي رقم 16-06 مؤرخ في 29 ربيع الأول عام 1437 الموافق 10 يناير سنة 2016، يتضمن تنظيم الإدارة المركزية لوزارة التهيئة العمرانية والسياحة والصناعة التقليدية..... 19
- مرسوم تنفيذي رقم 16-07 مؤرخ في 29 ربيع الأول عام 1437 الموافق 10 يناير سنة 2016، يحدد مهام المفتشية العامة لوزارة التهيئة العمرانية والسياحة والصناعة التقليدية وتنظيمها وسيورها..... 37

قرارات، مقترحات، آراء**وزارة الداخلية والجماعات المحلية**

- قرار وزاري مشترك مؤرخ في 20 صفر عام 1437 الموافق 2 ديسمبر سنة 2015، يتضمن وضع بعض الأسلاك الخاصة التابعة لإدارة المكلفة بالفلاحة والتنمية الريفية والصيد البحري في حالة القيام بالخدمة لدى وزارة الداخلية والجماعات المحلية (مصالح المندوبية الوطنية للمخاطر الكبرى)..... 39

وزارة المالية

- قرار وزاري مشترك مؤرخ في 5 محرم عام 1437 الموافق 19 أكتوبر سنة 2015، يحدد عدد المناصب العليا للموظفين المنتظمين للأسلاك المشتركة في المؤسسات والإدارات العمومية بعنوان الإدارة المركزية للمديرية العامة للاستشراف..... 40

أعضاء المجلس الدستوري :

- حنيفة بن شعبان،
- عبد الجليل بلعلى،
- ابراهيم بوتخيل،
- عبد النور قراري،
- محمد ضيف،
- فوزية بن قلة،
- سماعيل بليت.

ثانياً : ينشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

بهذا تداول المجلس الدستوري في جلسته المنعقدة بتاريخ 26 ربيع الأول عام 1437 الموافق 7 يناير سنة 2016.

رئيس المجلس الدستوري

مراد مدلسي

مراسيم تنظيمية

يرسم ما يأتي :**الفصل الأول
أحكام عامة**

المادة الأولى : ينشأ لدى الوزير المكلف بالداخلية، مرصد وطني للمرفق العام، يدعى في صلب النص المرصد.

المادة 2 : المرصد هيئة استشارية، ويحدد مقره بمدينة الجزائر.

**الفصل الثاني
المهام**

المادة 3 : يكلف المرصد، بالتشاور مع الدوائر الوزارية والمؤسسات المعنية الأخرى، بتقييم أعمال تنفيذ السياسة الوطنية والإشراف عليها في ميدان ترقية المرفق العام والإدارة وتطويرهما.

وبهذه الصفة، يكلف على الخصوص، بما يأتي :

- اقتراح القواعد والتدابير الرامية إلى تحسين تنظيم المرفق العام وسيره، قصد تكييفها مع التطورات الاقتصادية والاجتماعية والتكنولوجية وكذا مع حاجات مستعملي المرفق العام،
- اقتراح أعمال تنسيق وربط عبر الشبكات بين الدوائر الوزارية والإدارية والهيئات العمومية قصد ترقية الابتكار والنجاحة في مجال خدمات المرفق العام.

مرسوم رئاسي رقم 16-03 مؤرخ في 26 ربيع الأول عام 1437 الموافق 7 يناير سنة 2016، يتضمن إنشاء المرصد الوطني للمرفق العام.

إن رئيس الجمهورية،

- بناء على تقرير وزير الداخلية والجماعات المحلية،

- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 77-8 و 125 (الفقرة الأولى) منه،

- وبمقتضى القانون رقم 84-09 المؤرخ في 2 جمادى الأولى عام 1404 الموافق 4 فبراير سنة 1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد،

- وبمقتضى القانون رقم 90-21 المؤرخ في 24 محرم عام 1411 الموافق 15 غشت سنة 1990 والمتعلق بالحسبة العمومية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 11-10 المؤرخ في 20 رجب عام 1432 الموافق 22 يونيو سنة 2011 والمتعلق بالبلدية،

- وبمقتضى القانون رقم 12-07 المؤرخ في 28 ربيع الأول عام 1433 الموافق 21 فبراير سنة 2012 والمتعلق بالولاية،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15 - 125 المؤرخ في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

المادة 7 : يمكن المرصد، في مجال التعاون، المبادرة بتبادلات مع الشركاء الأجانب وترقيتها وكذا تنظيم تنفيذها مع السلطات المختصة.

الفصل الثالث التنظيم والسير

المادة 8 : يتشكل المرصد الذي يرأسه الوزير المكلف بالداخلية أو ممثله، من الأعضاء الآتي نكرهم :

- خمس (5) شخصيات يختارون لخبرتهم من بين الإطارات السامية الذين مارسوا وظائف عليا على مستوى مؤسسات الدولة، يقترحهم وزير الداخلية والجماعات المحلية،

- ممثلو القطاعات الوزارية المذكورة أدناه، ذوو رتبة مدير على الأقل :

* وزارة المالية،

* وزارة الصناعة والمناجم،

* وزارة الطاقة،

* وزارة التجارة،

* وزارة السكن والعمران والمدينة،

* وزارة النقل،

* وزارة التربية الوطنية،

* وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي،

* وزارة الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات،

* وزارة البريد وتكنولوجيا الإعلام والاتصال،

- ممثل (1) عن المديرية العامة للتوظيف العمومية والإصلاح الإداري،

- ممثل (1) عن المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي،

- ممثل (1) عن الديوان الوطني للإحصاء،

- رئيساً (2) مجلسين شعبيين ولائيين، يعينهما الوزير المكلف بالداخلية،

- رئيساً (2) مجلسين شعبيين بلديين، يعينهما الوزير المكلف بالداخلية،

المادة 4 : يكلف المرصد، في مجال استفادة المواطنين من المرفق العام، بدراسة واقتراح كل تدبير برمّي، على الخصوص إلى ما يأتي :

- ترقية حقوق مستعملي المرفق العام وحمايتها وكذا المساواة في الاستفادة من المرفق العام،

- العمل على إعداد كل الدراسات والآراء والمؤشرات والإحصائيات والمعلومات التي من شأنها ترقية الأعمال الموجهة لتحسين نوعية خدمات المرفق العام،

- العمل على دفع وتشجيع مشاركة مستعملي المرفق العام وكذا المجتمع المدني في تحسين خدمات المرفق العام،

- المساهمة في تبسيط الإجراءات الإدارية وتخفيفها.

المادة 5 : يكلف المرصد، في مجال عصونة المرفق العام، بدراسة واقتراح كل تدبير من شأنه المساهمة في قيام الإدارات والمؤسسات والهيئات العمومية بتنفيذ برنامجها الخاص بعصونة المرفق العام.

وبهذه الصفة، يقترح كل تدبير من طبيعته أن :

- يحفز تطوير الإدارة الإلكترونية بإدخال التكنولوجيات الحديثة للإعلام والاتصال وتعميمها،

- يحفز على وضع أنظمة وإجراءات فعالة للاتصال قصد ضمان إعلام المواطنين حول خدمات المرفق العام، وتحسين حصول المستعملين على المعلومة وجمع آرائهم واقتراحاتهم والرد على شكاويهم.

المادة 6 : يقترح المرصد، بهدف المساهمة في إرساء المهنية والأداب داخل المرفق العام، كل تدبير من طبيعته :

- العمل على تحسين ظروف عمل أعوان المرفق العام،

- بعث الثقة والحفاظ عليها بين أعوان المرفق العام ومستعمليه،

- التشجيع على الإرساء الدائم لمبدأ الأمانة في العلاقات بين أعوان المرفق العام ومستعمليه،

- ترقية القيم الأخلاقية المرتبطة بنشاطات أعوان المرفق العام،

- العمل على ترقية ثقافة المردودية والاستحقاق الشخصي لأعوان المرفق العام.

قائمة المصادر والمراجع

الكتب

1. احمد بوضياف، الهيئات الاستشارية في الادارة الجزائرية. الجزائر: المؤسسة الوطنية للكتاب، 85 سنة 1989.
2. الصيرفي محمد، الادارة الالكترونية، ط1، مصر، الاسكندرية: دار الفكر الجامعي، سنة 2006.
- توفيق عبد الرحمان، الادارة الالكترونية، مصر، القاهرة، مركز الخبرات المهنية للإدارة، سنة 2003.

الرسائل الجامعية:

1. دليلا قادة، الادارة الالكترونية ودورها في تحسين الخمة العمومية "دراسة حالة وزارة الداخلية والجماعات المحلية" اطروحة دكتوراه في علوم التسيير، جامعة الجزائر03، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، 2017.
2. عبد القادر بن زعمة، الحكومة الالكترونية كأداة للتطوير الاداري بالإدارة المحلية "بلدية الجزائر الوسطى نموذجا"، اطروحة دكتوراه في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر 03، كلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية، 2017.
3. حفصي عميروش، تأثير الثقافة التنظيمية على تفعيل الادارة الالكترونية بالجماعات المحلية: دراسة ميدانية ببلديات اغيل ايت علي، ايت رزين وتازمالت ولاية بجاية، اطروحة دكتوراه في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر03، 2018.
4. خوخاوي عائشة، دور الادارة الالكترونية في تحقيق الجودة الشاملة في الجزائر: استراتيجية رقمنة العمليات الادارية البلدية نموذجا (2013-2020)، كلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر3، سنة 2023-2024.
5. لمادي تبر، منصر عيسى، مريتل عبد المالك، الرقمنة على مستوى البلدية، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر في الحقوق، جامعة الشهيد حمه لخضر الوادي، سنة 2023-2024.

الجريدة الرسمية

1. ج ج د ش، المرسوم التنفيذي رقم 13/382 المؤرخ في 15 يناير 2013 يحدد صلاحيات كاتب الدولة لدى الوزير المكلف بالإحصائيات والاستشراف، الجريدة الرسمية، العدد 3 الصادرة في 16 يناير 2013.
2. ج ج د ش، المرسوم التنفيذي رقم 14/194، المؤرخ في 2 جويلية 2014، المتضمن تنظيم المديرية العامة للوظيفة العمومية والاصلاح الاداري، الجريدة الرسمية، العدد 41، الصادرة في 03 جويلية 2014.
3. ج ج د ش، المرسوم الرئاسي رقم 16-03 المؤرخ في 07 جانفي 2016 المتضمن انشاء الرصد الوطني للمرفق العام، الجريدة الرسمية عدد 02 بتاريخ 13 جانفي 2016، ص13.

4. المادة 25 مكرر من القانون رقم 08-14 المؤرخ في 09 اوت 2014 المعدل والمتمم للأمر رقم 02-70 المؤرخ في 19 فيفري 1970 المتعلق بالحالة المدنية، الجريدة الرسمية عدد 49 بتاريخ 20 اوت 2014.
5. المواد 3-4-5-7 من المرسوم الرئاسي رقم 17-143 المؤرخ في 18 أبريل 2017، المحدد لكيفيات اعداد بطاقة التعريف الوطنية وتسليمها وتجديدها، الجريدة الرسمية العدد 25، 19 أبريل 2017.
6. المواد من 02 الى 04 من المرسوم التنفيذي 10-210 المؤرخ في 16 سبتمبر 2010، يتضمن استحداث رقم التعريف الوطني الوحيد، الجريدة الرسمية العدد 54، 19 سبتمبر 2010.
7. المادة 02 من القانون رقم 17-05 المؤرخ في 16 فيفري 2017 يعدل ويتمم القانون رقم 01-14 المؤرخ في 19 اوت 2001 والمتعلق بتنظيم حركة المرور عبر الطرق وسلامة امنها، ج. ر العدد 12 الصادرة في 22 فيفري 2017.

قرارات ومراسيم

1. قرار وزير الداخلية والجماعات المحلية، المؤرخ في 26 ديسمبر 2011، الذي يحدد المواصفات التقنية لجواز السفر البيومتري الالكتروني الجريدة الرسمية العدد 1، 14 جانفي 2012.
2. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القرار الوزاري، المؤرخ في 26 ديسمبر 2011، الذي يحدد تاريخ بداية التداول بجواز السفر البيومتري الالكتروني، الجريدة الرسمية، العدد 1، الصادر بتاريخ 14 جانفي 2012.

ملتقيات

1. وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية، المديرية العامة للموارد البشرية والتكوين والقوانين الاساسية، تكوين المنتخبين المحليين من اجل اداء أفضل، مقياس الحالة المدنية وتنقل الاشخاص، يومي 11-10 مارس 2018.
2. الحمزة منير. آليات واستراتيجيات تطبيق الإدارة الإلكترونية في الجزائر، مشروع الجزائر الإلكترونية 2013 نموذجاً، ورقة عمل مقدمة إلى المؤتمر العالمي للإدارة الإلكترونية نحو إدارة إلكترونية فعالة للمجتمع الجماهيري، الجماهيري العربية الليبية الاشتراكية العظمى، طرابلس أيام 1-4 /06/ 2010.
3. لطفي علي، الحكومة الإلكترونية بين النظرية والتطبيق العملي، المؤتمر العلمي السادس حول الإدارة العامة الجديدة والحكومة الإلكترونية، المنظمة العربية للتنمية الادارية، دبي، 09-12 ديسمبر 2007.
4. واعر وسيلة، دور الحكومة الالكترونية في تحسين جودة الخدمات الحكومية دراسة حالة وزارة الداخلية والجماعات المحلية. مداخلة قدمت في الملتقى الدولي حول إدارة الجودة الشاملة بقطاع الخدمات، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة قسنطينة مارس 2015.

مواقع الواب

1. وزارة الداخلية والجماعات المحلية، تطبيق اجراءاتي عبر الهاتف الجوال، تم الاطلاع عليه يوم 2025-05-04 عبر موقع www.interieur.gov.dz
2. حنان حيمر، انطلاق القافلة التحسيسية حول الرقمنة والفع الالكتروني "2020 سنة محورية للمقاولاتية" www.elmassa.com تاريخ الاطلاع 01 ماي 2025.

المجلات العلمية

1. نصير سمارة، المرصد الوطني للمرفق العام: إطار لتقويم السياسات الادارية العمومية في الجزائر. مجلة حوليات جامعة قلمة للعلوم الاجتماعية والانسانية، العدد 26، جوان 2019.
2. منال بن شناف، احمد بن اعراب، دور المرصد الوطني للمرفق العام في اصلاح الخدمة العمومية في الجزائر، مجلة دفاتر السياسة والقانون، المجلد 12، العدد 01، جانفي 2020.
3. فضيلة خلفون ورياض بوريش، تطور اداء الجماعات المحلية في الجزائر على ضوء مشروع الادارة الالكترونية، المجلة الجزائرية للأمن والتنمية، العدد 16، جانفي 2020.
4. سماح كحل الراس، منية شوايدية، دور رقمنة البلدية في تحسين الخدمة العمومية الالكترونية. مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية، المجلد 04، العدد 01، 2021.
5. حكيم تبينة، تطبيقات مشروع البلدية الالكترونية في الجزائر" قراءة في بعض نماذج الخدمة العمومية". مجلة العلوم القانونية والاجتماعية، المجلد 05، العدد 03، سبتمبر 2020.
6. العربي بوعمامة، حليلة رقاد، الاتصال العمومي والادارة الالكترونية: رهانات ترشيد الخدمة العمومية، مجلة الدراسات والبحوث الاجتماعية، العدد 09، ديسمبر 2014.
7. بلقاسم بومعزة، كمال عقريب، الادارة الالكترونية كدعامة لعصرنة البلدية "دراسة حالة بلدية حجرة النص" مجلة الريادة لاقتصاديات الاعمال، العدد 02، جانفي 2020.
8. محمد حمودي، مناصر شهرزاد، الاصلاحات التنظيمية للبلدية لمواكب الادارة الالكترونية، مجلة الواحات للبحوث والدراسات، العدد 02، سنة 2018.
9. نوفيل حديد، حنان كربيط، الخدمات العمومية في ضوء تطبيق الادارة الالكترونية: دراسة تقييمية لموقع وزارة الداخلية والجماعات المحلية، مجلة المؤسسة، العدد 06، 2017.
10. راج الوافي، صلاح الدين شريط، استخدام الادارة الالكترونية في الجماعات المحلية بين الواقع والمأمول، مجلة معارف، العدد 23، ديسمبر 2017.
11. رزيقة مخناش، الخدمة العمومية الالكترونية على مستوى البلدية في الجزائر، مجلة الدراسات القانونية والسياسية، المجلد 06، العدد 02، جوان 2020.

الفهرس

أ.....	مقدمة.....
11.....	الفصل الاول: استراتيجية الجزائر الالكترونية للجماعات المحلية.....
12.....	المبحث الاول: تحديث وعصرنة الجماعات المحلية.....
13.....	- المطلب الاول: الوزارة المنتدبة المكلفة بإصلاح الخدمة العمومية.....
15.....	- المطلب الثاني: المرصد الوطني للمرفق العام.....
17.....	- المطلب الثالث: البلدية الالكترونية "مراحل التطبيق والاهداف".....
19.....	المبحث الثاني: البرامج الرئيسية لاستراتيجيات رقمنة العمليات الادارية في البلدية 2013-2023.....
20.....	- المطلب الاول: السجل الوطني الالي للحالة المدنية.....
23.....	- المطلب الثاني: الوثائق البيومترية.....
30.....	- المطلب الثالث: خدمات الكترونية عن بعد.....
33.....	المبحث الثالث: افاق وتحديات تطبيق استراتيجيات رقمنة العمليات الادارية في البلدية.....
33.....	- المطلب الاول: الرقمنة في ظل التحديات.....
35.....	- المطلب الثاني: معيقات تطبيق الرقمنة في البلديات.....
36.....	- المطلب الثالث: افاق عصرنة الخدمات العمومية الالكترونية في الجزائر.....
37.....	- ملخص الفصل الاول.....
38.....	الفصل الثاني: (الإطار التطبيقي والتحليلي) و اقع الرقمنة في البلدية "بلدية الهامل أنموذجا".....
40.....	المبحث الاول: تقديم عام للبلدية محل الدراسة.....
40.....	- المطلب الاول: التعريف ببلدية الهامل.....
41.....	- المطلب الثاني: نظرة عامة حول البلدية.....
42.....	المبحث الثاني: مجالات بتطبيق الرقمنة في بلدية الهامل.....
42.....	- المطلب الاول: عصرنة الامانة العامة.....
43.....	- المطلب الثاني: الرقمنة في مصلحة التنظيم والشؤون العامة.....
45.....	- المطلب الثالث: الوثائق البيومترية الالكترونية في بلدية الهامل.....
47.....	المبحث الثالث: معيقات تطبيق رقمنة العمليات الادارية في بلدية الهامل.....
47.....	- المطلب الاول: صعوبات ومشاكل رقمنة العمليات الإدارية في بلدية الهامل.....
48.....	- المطلب الثاني: معوقات الرقمنة في البلدية محل الدراسة.....
50.....	المبحث الرابع: اداة الدراسة، تحليلها وإعطاء التفاسير لها.....
72.....	المبحث الخامس: التحليل الاجمالي لمجموع الجداول.....
74.....	- خلاصة الفصل الثاني.....

76الخاتمة
78الملاحق
92قائمة المراجع
96الفهرس
98قائمة الاشكال والجداول
101ملخص الدراسة

فهرس الأشكال والجداول

صفحة	الشكل
25	01 - نموذج جواز السفر البيومتري الإلكتروني
25	02 - نموذج يوضح المنصة التي يتم بها طلب ج. س. ب. إ
26	03 - نموذج يوضح بطاقة التعريف البيومترية إ. الجزائرية
27	04 - المنصة الرقمية التي بواسطتها يتم طلب بطاقة التعريف الوطنية
28	05 - نموذج رخصة السياقة البيومترية
29	06 - نموذج المنصة الخاصة لطلب رخصة سياقة بيومترية
29	07 - موقع الصفحة الرئيسية لوزارة الداخلية عبر الانترنت
31	08 - صورة تطبيق إجراءاتي
32	09 - منصة تسجيلات الحج عبر الانترنت
48	10 - الموقع الجغرافي لبلدية الهامل في ولاية المسيلة
49	11 - الهيكل التنظيمي لبلدية الهامل

قائمة الجداول

صفحة	الجدول
50	01 - جدول يمثل عينة الجنس عند الموظفين
51	02 - جدول يمثل سن العينة عند الموظفين
52	03 - جدول يمثل المؤهل الدراسي لعينة الموظفين
53	04 - جدول يمثل الخبرة المهنية عند عينة الدراسة
53	05 - جدول يمثل مدى استخدام العينة للرقمنة
54	06 - جدول يمثل مدى تلقي التكوين للرقمنة
55	07 - جدول يمثل رسكلة الموظفين
55	08 - جدول يمثل مدى فائدة الرسكلة عند الموظفين
56	09 - جدول يمثل مدى مساهمة الرقمنة في تحسين مردود الموظفين
57	10 - جدول يمثل الرقمنة والرضى الوظيفي
57	11 - جدول يمثل الرقمنة والرضى الوظيفي
58	12 - جدول يمثل الرقمنة واختصار الوقت
59	13 - جدول يمثل الرقمنة وخدمة المواطن
59	14 - جدول يمثل مشاكل الرقمنة
60	15 - جدول يمثل وجود أو عدم وجود أيام إعلامية للمواطنين
61	16 - جدول يمثل عينة الجنس عند المواطنين

61	17 - جدول يمثل سن العينة عند المواطنين
62	18 - جدول يمثل المؤهل الدراسي لعينة المواطنين
63	19 - جدول يمثل مدى رضا العينة لاستخدام العينة
63	20 - جدول يمثل المشاكل بين الموظف والمواطن
64	21 - جدول يمثل تجارب المواطن مع المسؤولين
65	22 - جدول يمثل صعوبات الولوج إلى المنصات الرقمية
66	23 - جدول يمثل صعوبة إستخراج الوثائق عن طريق الرقمنة
66	24 - جدول يمثل تفضيل الطريقة التقليدية عبي الرقمنة
67	25 - جدول يمثل مدى سهولة الرقمنة
68	26 - جدول يمثل وجود أخطاء في وثائق الرقمنة
69	27 - جدول يمثل عنصر الوقت في خدمات الرقمنة
69	28 - جدول يمثل أداء الموظف بالنسبة للمواطن
70	29 - جدول يمثل عنصر الجهد البدني في ظل الرقمنة
71	30 - جدول يمثل العنصر الإعلامي بالنسبة للبلدية

الملخص:

في ظل التطور التكنولوجي المتسارع، أصبحت الرقمنة عاملاً حاسماً في تحسين جودة الخدمات العامة ورفع كفاءة الإدارة المحلية. وتلعب البلديات دوراً محورياً في تقديم الخدمات للمواطنين، مما يجعل تحويل عملياتها الإدارية إلى نمط رقمي ضرورة ملحة لمواكبة متطلبات العصر، فأصبحت رقمنة العمليات الإدارية في البلدية خطوة أساسية نحو تحقيق حكومة ذكية تواكب التطور العالمي. وعلى الرغم من التحديات، فإن فوائدها على المدى الطويل تفوق بكثير التكاليف الأولية، مما يجعلها استثماراً ضرورياً لتحسين جودة الحياة وضمان إدارة بلدية فعالة وشفافة، من خلال تبني استراتيجية مدروسة وتعاون بين القطاعين العام والخاص، يمكن للبلديات أن تتحول إلى نموذج رقمي متكامل يلبي تطلعات المواطنين في عصر التحول الرقمي.

هدفت الدراسة إلى بيان الرقمنة وتحسين أداء جودة الخدمة في البلديات، وقد تناولت الدراسة أهمية التحول الرقمي كجزء من الثورة التقنية والتكنولوجية في إطار الحكومة الالكترونية، وقد بينت الدراسة أهمية التحول الرقمي في تطور مؤسسات الدولة بشكل عام والبلديات بشكل خاص، وقد أبرزت الدراسة ركائز التحول الرقمي والتحديات التي تحول دون تطبيقه في البلديات.

واعتمدت الدراسة على مقارنة المنهج الوصفي والتحليلي والذي من خلاله تم توضيح التحول الرقمي ودور في تحسين أداء البلديات في الجزائر باعتبار أن التحول الرقمي من الظواهر الحديثة التي ساهمت في تطور أداء المؤسسات.

وتوصلت الدراسة إلى مجموعة من التوصيات والنتائج حيث أكدت الدراسة أهمية التحول الرقمي في عمل البلديات لأنه يساهم في تسريع وتقديم أفضل الأعمال والخدمات للمجتمعات المحلية. وقد أوصت الدراسة بضرورة التحول الرقمي في عمل البلديات لأنه يساهم في تسريع وتقديم أفضل الأعمال والخدمات للمجتمعات المحلية.

Abstract:

With rapid technological development, digitalization has become a crucial factor in improving the quality of public services and strengthening the efficiency of local government. Municipalities play a vital role in providing services to citizens, making the digitalization of their administrative processes an urgent necessity to keep pace with modern demands. The digitalization of municipal administrative processes has become a fundamental step towards establishing a smart government that keeps pace with global developments. Despite the challenges, its long-term benefits far outweigh the initial costs, making it a necessary investment to improve quality of life and ensure efficient and transparent municipal governance. By adopting a well-thought-out strategy and collaboration between the public and private sectors, municipalities can transform into an integrated digital model that meets citizens' aspirations in the era of digital transformation. The study aimed to demonstrate digitalization and improve service quality performance in municipalities. The study addressed the importance of digital transformation as part of the technical and technological revolution in the context of e-government. The study demonstrated the importance of digital transformation in the development of state institutions in general and municipalities in particular. The study highlighted the pillars of digital transformation and the challenges that hinder its implementation in municipalities. The study adopted a descriptive and analytical approach, through which digital transformation and its role in improving the performance of municipalities in Algeria were clarified, given that digital transformation is a modern phenomenon that has contributed to the

development of institutional performance. The study produced a set of recommendations and conclusions, highlighting the importance of digital transformation in municipal operations as it contributes to accelerating and delivering better services to local communities. The study recommended the need for digital transformation in municipal operations as it contributes to accelerating and delivering better services to local communities.